





# بُشَيْرَةُ الْإِمَامَةِ

تَأَلَّفَ

الشيخ محمد بن عبد الله الفطيفي





## تقديم

بين يديك عزيزي القارئ مجموعة من الكلمات التي ألقيت في أوقات زمنية مختلفة ومناسبات متفاوتة، يجمعها موضوع واحد وهو منصب الإمامة والخلافة للنبي الأكرم محمد ﷺ، والصفات اللازمة لتوفرها في الإمام ﷺ، فمن الحديث عن النص الإلهي على وجود خليفة للرسول الأكرم محمد ﷺ، وتعيينه ونصبه من قبله ﷺ، مروراً باعتبار كونه معصوماً في كافة أفعاله وتصرفاته، شأنه شأن أنبياء الله تعالى ورسله، وعلمه بالغيب علماً لدنياً.

وقد كان محور هذه الأبحاث غالباً تأملات في ما ذكره الكاتب الشيخ محسن كديور في كتابه (القراءة المنسية) والذي عمد فيه إلى تقديم رؤية جديدة وقراءة مغايرة لمفهوم الإمامة عما هو معروف عند أبناء الطائفة المحقة، أعلى الله كلمتهم وأنار برهانهم.

وقد قامت رؤيته - كما سيتضح في طيات هذا - الكتاب على نفي أمور أربعة سوف نأتي على ذكرها، ويمكن جمع الأول والثاني منها ليكون المجموع ثلاثة.

وقد قمت بتنسيق هذه الأبحاث بطريقة جعلتها مادة هذا البحث الذي بين يديك عزيزي القارئ مستفيداً ذلك ممّا حرّره يراع أعلام الطائفة ومحقّقيها وكتّابها، لتكون مجموعة بنحو يسهل تناولها. وقد بذلت الجهد فيها أن تكون بصفة متسلسلة حتى تخرج عن منهجها الخطابي وتكون مادة مقروءة يستفاد منها. فإن كان في ذلك نفع وفائدة، فهي من بركات هؤلاء الذين جنّدوا أنفسهم للذود عن حريم المذهب وحفظه وحمايته، وما كان فيها من خلل ونقص فهو بسبب قصوري عن إدراك كنه الأمور والإحاطة بها. أسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبّل ذلك بقبول حسن يوم لا ينفع مال ولا بنون إلّا من أتى الله بقلب سليم.

يوم شهادة أمير المؤمنين عليه السلام

١٤٤١/٩/٢١ هـ

القديح المحروسة

## المأخذ

لم يزل الحديث حول خلافة النبي ﷺ مستمراً بين الباحثين والمفكرين، ويأخذ صوراً متعددة، فمرة يكون الحديث حول تعيين مصداقه الخارجي، بتحديد من هو الخليفة بعد رسول الله ﷺ، وأنه أمير المؤمنين عليّ ابن أبي طالب عليه السلام، أو أحد الصحابة، ومرة أخرى يكون الحديث عن أصل عملية الاستخلاف، وأن رسول الله ﷺ قد بلغ أمراً من الله تعالى بنصب أحد من بعده، وأصدر بذلك نصّاً شرعياً على ذلك أولاً.

وربما دعا البعض إلى إغلاق الحديث حول مسألة الإمامة والخلافة بعد رسول الله ﷺ، كونه يؤدي إلى وجود الفرقة والتناحر بين المسلمين، ويزيد من شقّة الخلاف والشقاق بينهم.

### ويمنعه أمران:

**الأول:** الحاجة إلى البحث عن الحقائق والوقوف عليها، لأنّه الطريق الذي يميّز من خلاله الحقيقة من الخرافة، والصدق من الكذب، والحق من الباطل.

**الثاني:** إنّ الذي يوجب التناحر والشقاق بين المسلمين ليس البحث الحرّ الذي يقوم على الأسس العلمية الرصينة، والذي يستند إلى الأدلة والبراهين، وإنّما يوجب ذلك التعصّب الأعمى، والقول بغير علم، والعناد والمكابرة.

أما البحث الموضوعي الذي يكون سبباً لمعرفة الحقائق دون إقصاء للآخر، ولا تعدُّ عليه، فإنه يزيد من الألفة والمحبة، ولهذا نجد القرآن الكريم يطالب أن يعرض كل صاحب حجته، قال تعالى: ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾<sup>(١)</sup>، لأن ذلك يقود إلى الصواب<sup>(٢)</sup>.

ويتميز التشيع - وهو المذهب الذي ينتمي له أتباع أهل البيت عليهم السلام - بمقومات أساسية وأركان ثابتة تميزه عن بقية المذاهب الإسلامية الأخرى، فهو يتقوم بالاعتقاد بالنصب من الله سبحانه وتعالى لخلفاء النبي صلى الله عليه وآله والنص عليهم من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله كما أن أحد أركانه الاعتقاد بكون خلفاء رسول الله صلى الله عليه وآله وأوصيائه والأئمة الأطهار عليهم السلام من بعده، يعلمون الغيب وأنهم معصومون ومطهرون من كل ذنب ومعصية، فلا يتصور صدور المعصية الصغيرة منهم فضلاً عن الكبيرة.

وقد ظهر جماعة من الكتاب في الآونة الأخيرة دعوا إلى قراءة التشيع قراءة تجديدية من خلال إعادة النظر في أهم أركانه ومقوماته فتوقفوا، بل أنكروا جميع ما يعد من الأركان الأساسية للمذهب، فالنصب الإلهي كالنص النبوي وعلم والغيب والعصمة المطلقة.

وقد عمد بعض الباحثين إلى طرق باب جديد للبحث في مسألة الإمامة، أوجب وصوله إلى نتائج تتفق مع النتائج التي تبنتها مدرسة السنة والجماعة، وهو بشرية الإمامة، حيث أصر على التعامل مع الإمام على أنه بشر، وبناء على هذا فقد نفى عنه أموراً أساسية تعتقدها مدرسة أهل البيت عليهم السلام، وتمثلت تلك الأمور في أربعة أشياء أساسية:

(١) البقرة ٢: ١١١.

(٢) الحقائق والدقائق: ٥: ١٥.

الأول: إنه لم ينصب الله سبحانه وتعالى خليفة بعد النبي الأكرم محمد ﷺ.

الثاني: إنه لم ينص النبي ﷺ على الخليفة من بعده.

الثالث: إن علم الأئمة الأطهار علم كسبي، وليس علماً لدنياً مستفاداً من الغيب، بل هو من خلال تعليم بعضهم بعضاً.

الرابع: إنهم بشر عاديون غير معصومين، يمكن أن يصدر منهم الخطأ في أي وقت، نعم صدور الخطأ منهم أقل من صدوره من غيرهم<sup>(١)</sup>.

ومن هنا قرّر بأن مفهوم الإمامة قد خضع عند الشيعة إلى تغييرات في ما يتعلق بصفات الإمام، ومحاور الإمامة، فإن هذين الأمرين لم يكونا في العصر الأول من الإسلام كما هما عليه اليوم في الوسط الشيعي.

قال: «إن الإمام كان يعرف في القرنين الأول والثاني بصفات تختلف عن الصفات التي أخذ يعرف بها في القرنين الثالث والرابع، وما بعدهما، فالذي كان سائداً في القرنين الأولين ليس سوى العمل بالقرآن، وإقامة الحق والعدل، وتهذيب النفس، وإقامة الدين وعقل الدراية في قبال عقل الرواية، والأفضلية العملية، ولم يكن هناك أي كلام حول النصب الإلهي والنص الشرعي، والعصمة، وعلم الغيب كأوصاف للإمام ومحاور الإمامة، وإن هذه الأوصاف الأربعة إنما طرحت من قبل متكلمي الشيعة في القرن الثالث والرابع، ثم اعتبرت بالتدريج في عداد محاور الإمامة الشيعية لتصبح من بديهيات ومسلّمات المذهب».

وحاصل ما ذكره، إنكار وجود نصب من الله سبحانه وتعالى للأئمة الأطهار، وعدم صدور نص شرعي من النبي ﷺ على ذلك، كما أن الإمام لا يتّصف بصفة العصمة، ولا يعلم الغيب. وقد كان مصدر إثبات هذه الأمور الأربعة العصور المتأخرة

(١) القراءة المنسية إعادة قراءة نظرية الأئمة الإثني عشر علماء أبرار: ٤٠.

من قبل متكلمي الشيعة، وإلا فإنَّ الفترة الزمنية الأولى كانت خالية من ذلك .

### نظريتان في الإمامة :

وبناءً على هذا، ذكر أنَّ هناك نظريتين مختلفتين حول أصل الإمامة :

#### الأولى : نظرية الأئمة المعصومين :

وقد ذكر وجود القائلين بها في عصر الأئمة الأطهار عليهم السلام، وقد ازداد عددهم في المراحل المتأخرة عن عصر الأئمة عليهم السلام، حتى أصبحت هذه النظرية في عصر الغيبة نظرية تنافس الاتجاه البشري للإمامة، ولم تكن هذه النظرية غالبية في المجتمع الشيعي حتى أواخر القرن الرابع . نعم، قد سادت الفكر الشيعي منذ مطلع القرن الخامس إلى يومنا هذا حتى عدَّت من ضروريات المذهب وسماته الذاتية<sup>(١)</sup>.

#### مفاد نظرية الأئمة المعصومين :

ومفاد هذه النظرية، أنَّ الأئمة الأطهار عليهم السلام يختلفون عن علماء الدين اختلافاً ذاتياً من خلال صفتين :  
الأولى : إنَّ الأئمة الأطهار عليهم السلام قد خلقوا من طبيعة مغايرة لما خلق منه بقية العلماء .

الثانية : إنَّ الأئمة عليهم السلام يشبهون النبي ﷺ في الفضائل ومكارم الأخلاق، ولا يختلفون عنه إلا بالوحي . نعم هم ملهمون ومحدَّثون .  
وبسبب توفُّر هذه الفضائل الذاتية عند أهل البيت عليهم السلام، أمر النبي ﷺ المسلمين باتباعهم عليهم السلام.

(١) القراءة المنسية : ٤٢ .

وبعبارة ثانية: لقد كان لما يملكه الأئمة الأطهار عليهم السلام من خصوصيات لا يمتلكها غيرهم، مدخلية في أمر النبي ﷺ المسلمين باتباعهم <sup>(١)</sup>.  
مقومات نظرية الأئمة المعصومين:

وتقوم نظرية الأئمة المعصومين عليهم السلام على أركان أساسية ثلاثة:  
الأول: وهو النصب لهم من قبل الله تعالى، والنص الشرعي عليهم من قبل النبي الأكرم محمد ﷺ، فهم بمنزلة النبي ﷺ، منصوبون من قبل الله تعالى للإمامة، وقد قدّم رسول الله ﷺ هذا التنصيب الإلهي إلى المسلمين في إطار النص الشرعي، ومن خالف ذلك فقد انحرف عن الصراط المستقيم.

الثاني: إنّ علم الأئمة الأطهار عليهم السلام علم لدني، وليس علماً اكتسابياً، وأنهم يعلمون الغيب بإذن الله سبحانه وتعالى، وليس علمهم من طريق الرأي والاجتهاد، ولا يتطرق لعلمهم الخطأ.

الثالث: إنّهم معصومون كالنبي ﷺ من المعاصي والخطأ مطلقاً، فلا يرتكبون معصية صغيرة ولا كبيرة، ولا يصدر منهم ذلك عمداً ولا سهواً <sup>(٢)</sup>.

### الثانية: نظرية العلماء الأبرار:

وهي التي أراد أن يثبتها ليصل إلى النتيجة التي توخاها مما ذكره، لأن مقتضى هذه النظرية البناء على بشرية الأئمة الأطهار عليهم السلام، وإثبات أنّهم لا يختلفون عن غيرهم في شيء أصلاً، وأنّ ما يثبته الشيعة لهم من أمور ليس ثابتاً.  
وأول ما ابتدأ بذكره، تأريخ هذه النظرية، فأشار إلى أنّها كانت موجودة حتى أواخر القرن الرابع الهجري، بل هناك وثائق تؤكد بقاء البعض على هذه الرؤية حتى

(١) القراءة المنسية: ٤٣.

(٢) القراءة المنسية: ٤٣.

منتصف القرن الخامس .

وقد انحصر تمثيل التشيع فيها في القرن الثالث<sup>(١)</sup> فلم يكن هناك رؤية غيرها، بل لقد ذهب للقول بها الكثير في عصر الأئمة، حيث كان يقول بها جملة من حواريينهم، ورواة أحاديثهم، وشيعتهم<sup>(٢)</sup>.

### مفاد نظرية العلماء الأبرار:

ومفاد هذه النظرية، أنّ الشيعة كانوا في تلك الفترة الزمنية يتعاملون مع أهل البيت عليهم السلام على أنّهم زعماء الدين من الناحية العلمية والعملية، وأنّ طاعتهم واجبة عليهم، ويعتبرون رواية الأئمة عن الإسلام النبويّ أكثر الروايات واقعية وأقربها إلى إسلام رسول الله ﷺ، ولذلك دعا النبيّ ﷺ المسلمين إلى اتّباعهم ومشايعتهم<sup>(٣)</sup>.

### فرق النبيّ عن الإمام:

ووفقاً لهذه النظرية، لا يمكن المقارنة بين الأئمة عليهم السلام، والنبيّ محمد ﷺ، لوجود الاختلاف بينهم في أمور عدّة، فإنّ النبيّ ﷺ يتوفّر على أمور ثلاثة أساسية:

- 
- (١) لم يذكر الكاتب أيّ شاهد على مثل هذه الدعوى، وإنّما جاء ذكر هذا في كلامه إطلاق المسلمات بما يوحي للقارئ أنّه كذلك، مع أن الأمر على خلاف ذلك تماماً، فإنّ الرجوع لسيرة أصحاب الأئمة عليهم السلام من القرن الأول، بل منذ عصر الرسول محمد ﷺ، وملاحظة ما صدر عنه ﷺ من نصوص عديدة في الإشارة إلى إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وخلافته يدلّل على نظرية الأئمة المعصومين، وليس على شيء آخر سواها.
  - وعلى أيّ حال، لا يتعدّى ما ذكره الكاتب في هكذا مورد كبقية الموارد الأخرى عن كونه مجرّد دعاوى لم تبرهن ولم يقدّم عليها دليل من قريب أو بعيد.
  - (٢) كان المرجو من الكاتب - ليكون كلامه برهاناً - أن يذكر نموذجاً واحداً يثبت صحة دعواه، وخلوّ كلامه من الشاهد عليه يجعله مجرّد دعوى غير مبرهنة.
  - (٣) القراءة المنسية: ٤٠.

**الأول:** أنه ﷺ منصوب من قبل الله تعالى .

**ثانيها:** إنّ مصدر علومه ومعارفه ﷺ متلقاة من قبل الوحي الإلهي، وهذا يعني أنّ علمه لدني، وليس اكتسابياً، فإنه لم يتلق التعليم من قبل أحد .

**ثالثها:** ثبوت العصمة له ﷺ، لأنّ الوحي الإلهي، والسنة النبوية يحتفظان له بذلك، فهو معصوم من الخطأ مطلقاً<sup>(١)</sup> .

ووفقاً لهذه النظرية، يتضح عدم توفر العناصر الثلاثة في الإمام :

**أما العنصر الأول،** فلأنّ تعيين الإمام لن يكون بنصب من قبل الله سبحانه وتعالى، وإنّما سوف يكون ذلك من خلال ترشيح النبي ﷺ وانتخابه له كما حصل ذلك في أمير المؤمنين عليه السلام، وبعد ذلك ينصّ الإمام على من يليه ويكون بعده .

وهذا يعني أنّ تعيين الإمام يكون من اختيار النبي ﷺ، ومن بعده من خلال نصّ الإمام السابق عليه، أو باختبار وامتحان علماء الشيعة ليرز من هو الأفضل من الناحية العلمية، ليكون متصدياً لهذا المنصب، كما حصل في الأئمة المتأخرين عليه السلام، كما في إمامة الإمام الكاظم عليه السلام، وكذا إمامة الإمام الجواد عليه السلام، وهكذا .

**وأما العنصر الثاني،** فإنّ الأئمة عليهم السلام لا يتمتعون بعلم لدني غير اكتسابي، ولا يعلمون الغيب، وإنّما يحصل كلّ إمام منهم على المعارف الدينية عن طريق الاكتساب من الإمام السابق، ويتوصلون إلى الأحكام الشرعية بإعمال الرأي والاجتهاد والاستنباط، وهم يخطئون كسائر البشر، وإن كانوا من أقلهم خطأ .

**وأما العنصر الثالث،** فإنّهم وإن كانوا من أطهر أفراد البشرية من حيث تجنّب المعاصي، لكنّهم غير معصومين، لأنّ العصمة منحصرة في شخص النبي ﷺ، فلا يختلفون عن سائر البشر، نعم هم يتعدون عن المعاصي بسبب قوّة وراء الطبيعة،

(١) القراءة المنسية : ٤٠ .

فيجتنبونها بشكل بشريّ متعارف حتّى عدّوا من الأبرار. نعم يختلف الأئمة من أهل البيت - وهم العلماء الأبرار- عن غيرهم في أمور:

١ - درجة العلم .

٢ - تهذيب النفس .

٣ - قربهم من الله تعالى<sup>(١)</sup> .

وقد برّر القائلون بهذه النظرية انتخابهم إيّاها، على أساس انسجامها مع الضوابط القرآنية، والسنة النبوية المعتبرة، والروايات الصادرة عن الأئمة المعصومين عليهم السلام.

### القائلون بنظرية العلماء الأبرار:

ولم أقف على من صرّح بالقول بهذه النظرية بهذا الاسم، إلا أنّ الكاتب المذكور، وتبعه على ذلك بعض الأساتذة (حفظه الله) نسبها لبعض علماء الطائفة، والظاهر أنّ منشأ النسبة إسقاط المعنى المذكور للنظرية على ما تضمّنته بعض كلمات هؤلاء، وهذا يوجب التشكيك في صحّة النسبة، كما سيّضح . وعلى أيّ حال، فقد نسب القول بهذه النظرية إلى كلّ من :

### ابن الغضائري:

وهو أحمد بن الحسين بن عبيد الله المعروف بابن الغضائري، وقد استقى الكاتب نسبة النظرية إليه من خلال كتابه الضعفاء، وقد بنى قوله بذلك على أساس المنهج الذي فسّر به الكاتب طريقته في التعاطي مع الرواة، حيث ذكر أنّه كان يعتمد في التوثيق والتضعيف على ملاحظة البعد العقدي للراوي، ومن ثمّ يقرّر أنّه مقبول الرواية أو مردودها. وقد سبّب هذا الأسلوب تضعيف العديد من الرواة،

(١) القراءة المنسية: ٤٠-٤١.

وقد كان منشأ تضعيفه لهم أنهم كانوا يتخذون الغلوّ منهجاً فكرياً وعقدياً، يتبعونه .

ومن الواضح، أنّ رفض ابن الغضائري لمنهج الغلوّ يعود لكونه يتبنّى أنّ الأئمة عليهم السلام بشر لا يختلفون عن غيرهم، وليس لهم شيء إضافي على بقية الناس، وليسوا كالنبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

### ابن الجنيّد الأسكافي :

وهو أبو عليّ محمّد بن أحمد الكاتب، المشهور بابن الجنيّد الإسكافي، أحد فقهاء الشيعة ومتكلميهم، له آثار عديدة، كالمختصر الأحمدى في الفقه المحمّدي، وقد كانت له آراء تعرّضت للنقد في عصره من قبل الصدوق والمفيد، والمرتضى عليه السلام، واختلف الحال في القرن السادس حيث أُعيد طرح آرائه، واعتنى بمؤلفاته ابن إدريس، والعلامة والشهيد الأول عليه السلام.

ومن أهمّ آرائه، رأيان أساسيان، أحدهما في أصول الفقه، وهو عمله بالقياس في المسائل الفقهية، والثاني في العقائد، وبالخصوص في علم الأئمة، وهذا هو المربوط بمحلّ البحث، فإنّه كان يقول بأنّ الأئمة عليهم السلام يعملون بالرأي والاجتهاد والاستنباط، وقد نسب له القول بذلك المفيد في المسائل السروية، وأنّه قال ذلك في المسائل المصرية، قال عليه السلام: وجعل الأخبار فيها - في المسائل المصرية - أبواباً وظنّ أنها مختلفة في معانيها، ونسب ذلك إلى قول الأئمة عليهم السلام فيها بالرأي<sup>(٢)</sup>.

كما نسب له ذلك السيّد المرتضى عليه السلام أيضاً في كتابه «الانتصار في مفردات الإمامية»، في مسألة جواز حكم الأئمة وحكامهم بعلمهم في جميع الحقوق

(١) القراءة المنسية: ٤٦-٤٩ (بتصرف).

(٢) مجموعة مصنفات الشيخ المفيد: ٧: ٧٤-٧٦.

والحدود، قال ﷺ: ووجدت لابن الجنيد كلاماً في هذه المسألة غير محصل، لأنه لم يكن من هذا ولا إليه، ورأيته يفرق بين علم النبي ﷺ بالشئ وبين علم خلفائه وحكامه، وهذا غلط منه، لأن علم العالمين بالمعلومات لا يختلف<sup>(١)</sup>.

ومقتضى ما نسب لابن الجنيد ﷺ، التزامه نفي علم الغيب عن الأئمة الأطهار ﷺ، وأن علمهم كسبي وليس لدنياً، لأنه لو كان لدنياً لم يكن وجه لأن يعملوا الرأي والاجتهاد والاستنباط، وهذا يجعلهم عرضة للوقوع في الخطأ، فيستلزم نفي العصمة عنهم ﷺ، ويساعد على ذلك ما حكاه السيد المرتضى ﷺ عنه من أنه يرى فرقاً بين علم النبي ﷺ، وغيره.

وحاصل رأي ابن الجنيد ﷺ، بناؤه على أن الأئمة الأطهار ﷺ، بشر لا يعلمون الغيب، وليسوا معصومين، وهذا يجعله من القائلين بنظرية العلماء الأبرار<sup>(٢)</sup>.

### مشايخ قم:

ومن الذين نسب الكاتب لهم القول بنظرية العلماء الأبرار، مشايخ قم القدامى، كأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري ﷺ، وأضرابه، وقد بنى الكاتب نسبته المذكورة إليهم على أساسين:

الأول: قولهم بعدم نفي السهو عن النبي ﷺ، فيدل ذلك بطريق أولى على عدم عصمة الأئمة الأطهار ﷺ، وأنهم بشر عاديون.

الثاني: أن علمهم اكتسابي، وليس لدنياً، شأنهم شأن بقية علماء الدين، بل مثل علم سائر الناس، فهم كغيرهم يبذلون جهدهم للوصول إلى الأحكام الشرعية من خلال الاجتهاد واستنباط الأحكام، وإرجاع الفروع إلى الأصول، فليس الأئمة ﷺ

(١) الانتصار: ٢٣٦.

(٢) القراءة المنسية: ٤٩-٥٩.

سوى علماء أبرار قد نصّ النبي ﷺ على إمامتهم، وأوصى بها<sup>(١)</sup>.

### ابن قبة الرازي، وآل نوبخت:

وقد حكى الكاتب المذكور عن كاتب آخر اعتبار ابن قبة، وكذا آل نوبخت من القائلين بنظرية العلماء الأبرار، فقد ذكر المنقول عنه أنّ ابن قبة الرازي كان يعتبر الأئمة علماء أتقياء وعباداً صالحين، وعالمين بالقرآن والسنة فحسب، وينكر علمهم بالغيب، ومع عقيدته هذه إلا أنه كان يحظى بتقدير المجتمع العلمي الشيعي له في تلك العصور.

ويبدو أنّ آل نوبخت كانوا يفكرون بهذه الطريقة أيضاً<sup>(٢)</sup>.

وقد استند المنقول عنه في نسبته القول بالنظرية المذكورة إلى كلام حكاة الصدوق رحمه الله عن ابن قبة في رده على شبهات أبي زيد العلوي، قال:

إنّ اختلاف الإمامية إنّما هو من قبل كذابين دلسوا أنفسهم فيهم في الوقت بعد الوقت، والزمان بعد الزمان، حتى عظم البلاء، وكان أسلافهم قوم يرجعون إلى ورع واجتهاد وسلامة ناحية، ولم يكونوا أصحاب نظر وتميز، فكانوا إذا رأوا رجلاً مستوراً يروي خبراً، أحسنوا به الظنّ وقبلوه، فلما كثر هذا وظهر شكوا إلى أئمتهم فأمرهم الأئمة عليهم السلام، بأن يأخذوا بما يجمع عليه، فلم يفعلوا وجروا على عاداتهم، فكان الخيانة من قبلهم لا من قبل أئمتهم، والإمام أيضاً لم يقف على كلّ هذه التخاليل التي رويت، لأنّه لا يعلم الغيب، وإنّما هو عبد صالح يعلم الكتاب والسنة، ويعلم من أخبار شيعته ما يُنهي إليه<sup>(٣)</sup>.

(١) القراءة المنسية: ٦٨-٧٦ (بتصرف).

(٢) القراءة المنسية: ٥٩-٦١ حكاية عن مقدمة على فقه الشيعة: ٣٣ للسيد حسين مدرسي.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة: ١٠٩.

إلا أن الكاتب منع صحة نسبة النظرية المذكورة لابن قبة، لأنه قد صرح في مواضع أخرى حكاها الصدوق عليه السلام في كتابه عنه بما يفيد اعتقاده بعدم بشرية الأئمة الأطهار عليهم السلام، لأنه قائل بأنهم منصوبون من قبل الله سبحانه وتعالى، وقد نصّ عليهم من قبل النبي الأكرم محمد عليه السلام، كما أنهم معصومون عن الخطأ<sup>(١)</sup>، ففي كتاب (كمال الدين): بأنّ الحجّة من العترة لا يكون إلا جامعاً لعلم الدين معصوماً مؤتمناً على الكتاب<sup>(٢)</sup>.

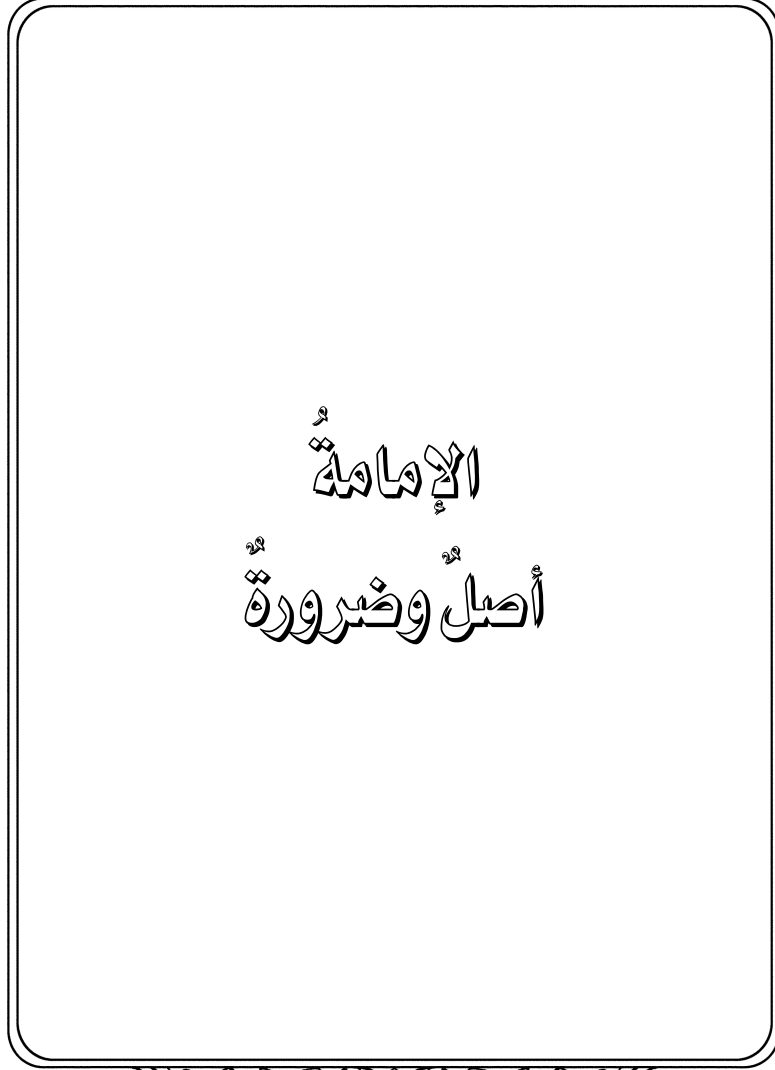
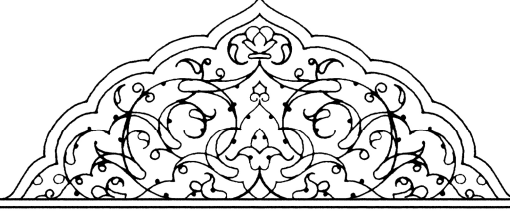
وجاء في الكتاب المذكور حكاية رأيه في الشروط المعتبرة في الإمام، أنّه لا يسهو ولا يغلط، وأن يكون عالماً ليعلم الناس ما جهلوا، وعادلاً ليحكم بالحق<sup>(٣)</sup>. كما توقّف أيضاً في صحّة نسبة القول بالنظرية المذكورة لآل نوبخت أيضاً، لأنّ المتابع لكلماتهم يجد أنّهم يعتقدون في الأئمة عليهم السلام أنّهم فوق مستوى البشرية<sup>(٤)</sup>.

(١) القراءة المنسية: ٦٣ - ٦٥.

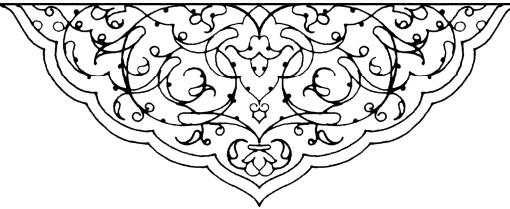
(٢) المصدر السابق: ٩٥.

(٣) المصدر السابق: ٦١.

(٤) المصدر السابق: ٦٥ - ٦٦.



الإمامة  
أصل وضرورة





## الإمامة أصل وضرورة

لم ينحصر الخلاف الموجود بين المسلمين في مسألة الإمامة في تحديد الإمام بعد النبي الأكرم محمد ﷺ، ومن الذي يتصدى لنصبه، وما هي الصفات التي يلزم توفرها فيه، بل قد وقع الخلاف بينهم في أنّ الإمامة أصل من أصول الدين، أو أنّها فرع من فروعه، وهل هي ضرورة دينية، أو مذهبية، أو لا شيء من ذلك أصلاً.

### أصول الدين وفروعه:

يقصد من أصول الدين<sup>(١)</sup>، هو ما يرتكز الدين عليها ويبنى، وهي عبارة عن التي يتوقف الانتماء إلى الدين على توفرها عند الإنسان واعتقاده بها، بحيث يكون إنكاره شيئاً منها مانعاً من كونه متتمياً إلى الدين، نظير الاعتراف لله سبحانه وتعالى بالتوحيد بعد الإقرار بوجوده سبحانه وتعالى، وأنه عالم قادر حكيم حي، وكذا الإقرار

---

(١) لم يرد التعبير بأصول الدين في شيء من الآيات القرآنية، ولا النصوص الشريفة، وإنما هو مصطلح علماني، تبنى عليه الأعلام (رض) مستخلصين إياه من الأدلة الشرعية سواء الآيات أم الروايات، للدلالة على ما يكون ركيزة وركناً وأمراً أساسياً يقوم عليه الدين، ولا يوجد دون وجوده.

بِنبِوءِ النَّبِيِّ الْأَكْرَمِ مُحَمَّدٍ ﷺ، ومثل ذلك الالتزام الإجمالي بحَقَانِيَةِ كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرِّسَالَةِ الْمُحَمَّدِيَّةِ، وعدم رفض كُلِّ مَا يَحْتَمِلُ أَنَّهُ مِنْهَا .  
وقد وقع الخلاف بين الأعلام في عددها، والمعروف أنها خمسة، وهي :  
التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة، والمعاد .  
وقال بعضهم أنها ثلاثة، وهي : التوحيد، والنبوة، والمعاد وجعلهم ثالث اثنين :  
التوحيد، والنبوة .

ولا يتصور أن منشأ الاختلاف الحاصل بين الأعلام (رض)، يرجع لوجود اختلاف في الأدلة، وإنما منشأه يعود لإرجاع بعض الأصول المذكورة لبعضها الآخر، فإنَّ القائِلين بأنَّها ثلاثة، قد أرجعوا أصل العدل للتوحيد، لكونه يمثل واحدة من الصفات الثبوتية الفعلية للذات المقدسة، وكذا أرجع القائِلون بعدم عدِّ المعاد أصلاً إمَّا إلى التوحيد لأنَّه من لوازم الخلق التكليف، حذراً من العبثية، ومن لوازم التكليف المجازاة، وليست دار الدنيا محلاً لذلك، فلا بدَّ من دار ونشأة أخرى تكون مورداً للمجازاة، فلزم إعادة الموتى إلى الحياة من جديد من أجل الجزاء . أو إلى النبوة لنفس النكتة السابقة، أو قريب منها .

وهذا بنفسه يجري بالنسبة للإمامة، وعدم ذكرها ضمن أصول الدين في كلمات من عدَّ الأصول اثنين، أو ثلاثة، فإنَّه قد أدرجها ضمن النبوة، وجعلها من لوازمها، وليست قسماً لها، وإن كان الصحيح كما سيتضح من خلال بيان حقيقتها أنَّها قسيم، وليس مقسماً .

والحاصل، إنَّ الخلاف الواقع بين الأعلام في عددها، يرجع إلى بنائهم على تداخل بعضها مع بعض، واندراجها فيها، وهذا يعني أنَّ هناك اتفاقاً منهم على أصلية كُلِّ مَا يَعدُّ أصلاً من أصول الدين، وإن لم يصرَّح بكونه كذلك في كلماتهم .  
وأما فروع الدين، فيقصد منها: الأحكام العملية للإسلام، التي شرَّعها الله

سبحانه وتعالى من أجل توجيه سلوك الإنسان العملي والعبادي، وتنظيم معاملاته مع الله سبحانه وتعالى، ومع المجتمع، وكل ما يحيط به. وقد عدّوها عشرة، لكن الظاهر عدم حصرها في هذا العدد.

وهي تختلف عن أصول الدين، في أن إنكار شيء منها لا يوجب خروج المنكر له من الدين، فلا يحكم بكفر من لم يقر بوجوب الخمس في أرباح المكاسب مثلاً، إلا أن يكون منشأ ذلك تكذيبه للنبي الأكرم محمد ﷺ، وهكذا.

### أصول المذهب:

وكما يوجد مصطلح أصول الدين، يوجد مصطلح أصول المذهب، وهو مفهوم أضيق دائرة من المفهوم السابق، إذ يقصد منه: الأمور التي لا يتحقق الانتماء لمذهب ما إلا بالاعتقاد بها، لأنها تمثل الأركان الأساسية التي يقوم عليها، ويرتكز في وجوده، فمن أنكر إمامة ولادة الإمام المنتظر (روحي لتراب حافر جواده الفداء)، يكون خارجاً من مذهب الإمامية.

### منكر أصل الدين أو المذهب:

ولإنكار شيء من أصول الدين أو المذهب، صورتان:  
**الأولى:** أن يكون ذلك ناجماً عن عناد وجحود، كمن تمّ لديه الدليل والبرهان على نبوة النبي الأكرم محمد ﷺ، إلا أنه عمد إلى جحد ذلك وإنكاره. أو قام لديه البرهان على ثبوت الرجعة<sup>(١)</sup> إلا أنه لم يعترف بذلك.  
**الثانية:** أن يكون منشأ إنكاره لشيء من ذلك راجعاً لشبهة وجدت عنده، أو لتقصير في الوصول إلى الحجة والدليل، كمن قرّر أنه لم يثبت لديه الدليل على

(١) بناء على المشهور بين الأعلام من أنها من أصول المذهب.

خاتمة المصطفى الحبيب ﷺ للأنبياء والمرسلين ﷺ، أو لم ينهض لديه البرهان على حصول الولادة الميمونة لولي النعمة (روحي لتراب حافر جواده الفداء). والظاهر أنه لا فرق بين الصورتين في الحكم على المنكر فيهما بأنه خارج منهما، حال كون المنكر أصلاً من أصول الدين، وخارجاً من المذهب حال كونه أصلاً من أصول المذهب.

### الإمامة من أصول الدين:

ثم إنه قد وقع الخلاف بين المسلمين في أن الإمامة من أصول الدين، أو من أصول المذهب، أو من فروعها، على أقوال ثلاثة:

**الأول:** إنها أصل من أصول الدين، لأنها امتداد للنبوة الخاتمة، وخلافة للنبي ﷺ في أدواره ومهامه، فتكون من المسائل الأصلية الاعتقادية.

**الثاني:** الالتزام بعدم كونها من أصول الدين، وإنما هي أصل من أصول المذهب.

**الثالث:** البناء على عدها من فروع الدين، وليست من أصوله، فتكون من المسائل الفقهية الفرعية، لأنه لما كان الناس بحاجة إلى من يقوم بتدبير شؤونهم ويدير أمورهم، نشأت الحاجة إلى وجود الإمام، كرئيس يقوم بذلك.

ولا يخفى أنه لو بني على أن الإمامة من الفروع الفقهية فسوف يبنى على إمكانية تدخّل الآراء البشرية في تحديدها، وتعيين الإمام، بعد تحديده وتشخيصه، بل حتى الصفات التي يعتبر توفّرها فيه، لأن المفروض أن ذلك ينتج من حاجتهم، وبالتالي يكون الشخص المتصدّي للمنصب المذكور مستجمعاً لما يلبي تلك الاحتياجات.

وهذا بخلاف ما لو بني على أنها أصل من أصول المذهب، فضلاً عما لو كانت

من أصول الدين، فإنه لن يكون للوجود البشري مسرح في شيء مما يرتبط بها، بدءاً من التحديد والتشخيص، والمواصفات، وغير ذلك، بل سوف تكون منصباً سماوياً شأنها شأن النبوة.

وقد أجمع علماء الإمامية على القول الأول، وأنها أصل من أصول الدين، وهي لا تقل أهمية عن بقية الأصول الأخرى أعني التوحيد، والعدل والنبوة والمعاد، وهذا بلحاظ حقيقتها، فهي خلافة الباري سبحانه وتعالى في الأرض، كما أنها امتداد لمنصب النبوة، وهي أحد أسباب عز الدين، والالتزام بالأحكام والتعاليم، وبها تقام الفرائض، والحدود.

قال غواص بحار الأنوار<sup>(١)</sup>: لا ريب في أن الولاية والاعتقاد بإمامة الأئمة عليهم السلام والإذعان بها من جملة أصول الدين، وأفضل من جميع الأعمال البدنية<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ البهبهاني<sup>(٣)</sup>: إن الإمامة من أصول الدين، والاعتراف بإمامة الإمام وولايته كالإقرار بنبوة النبي ﷺ، من الأصول لا من الفروع<sup>(٤)</sup>.

وقال الشيخ المظفر<sup>(٥)</sup>: نعتقد أن الإمامة أصل من أصول الدين لا يتم الإيمان إلا بالاعتقاد بها، ولا يجوز فيها تقليد الآباء والأهل والمريين مهما عظموا وكبروا، بل يجب النظر فيها، كما يجب في التوحيد والنبوة<sup>(٦)</sup>.

وقد وافقهم في ذلك بعض علماء المسلمين، كالقاضي البيضاوي، حيث صرح في كتاب المنهاج بأن مسألة الإمامة من أعظم مسائل أصول الدين الذي مخالفته توجب الكفر والبدعة<sup>(٧)</sup>.

(١) بحار الأنوار: ٦٥: ٣٣٤.

(٢) مصباح الهداية: ١٣٣.

(٣) عقائد الإمامية: ٦٥.

(٤) حكاة عنه في إحقاق الحق: ٢: ٣٠٧.

ومثله قال السبكي<sup>(١)</sup> بأنها من الأصول، ومخالفتها بدعة، ومؤثرة في الفتن<sup>(٢)</sup>. وهذا هو الظاهر أيضاً من الأسفرائيني، حيث قال: اتفق جمهور أهل السنة والجماعة على أصول من أركان الدين، كل منها يجب على كل عاقل بالغ معرفة حقيقته. ثم أخذ في ذكر الأركان، حتى قال: والركن الثاني عشر أن الإمامة فرض واجب<sup>(٣)</sup>.

بل نص بعضهم أنها وإن كانت من الفروع، إلا أنها تلحق بالأصول من أجل غاية ومصلحة، فقد قال الإيجي: الإمامة، فإنها وإن كانت من فرع الدين إلا أنها ألحقت بأصوله دفعاً لخرافات أهل البدع والأهواء<sup>(٤)</sup>.

ومن الغريب ما نجده من علماء الجمهور القائلين بأنها من فروع الدين، فإنهم يطبقون عليها ما يكشف عن كونها من الأصول، فتراهم يكفرون كل من لا يعتقد بإمامة الخلفاء الأول، وهكذا.

إن قلت: إنه لا حاجة للالتزام بكون الإمامة أصلاً من أصول الدين بنحو الاستقلال لتكون قسيماً للنبوّة، لأنها لن تخرج عنها، بل هي مندرجة فيها، وواحدة من لوازمها. قلت: إن ملاحظة معنى الإمامة وحقيقتها يكشف عن وجود مغايرة بينها وبين النبوّة، ما يعني عدم اندراجها ضمنها، بل هي قسيم لها، فقد اتفقت كلمة المسلمين على تعريفها بأنها: رئاسة عامة في أمور الدنيا والدين لشخص من الأشخاص نيابة عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

(١) أحد علماء القرن السابع الهجري.

(٢) الإبهاج: ٢: ٢٩٦.

(٣) الفرق بين الفرق: ٣٤٠.

(٤) كتاب المواقف: ١: ١٧.

(٥) الباب الحادي عشر: ١٠٥.

فإنَّ الاستفادة من التعريف المذكور أنَّ الرئاسة المَجعولة للإمام حاصلة له من قبل البشر من خلال النصِّ عليه بواسطةهم، فالنبي ﷺ هو الذي نصَّ على أمير المؤمنين ﷺ، وأمير المؤمنين ﷺ، قد نصَّ على الإمامين الهمامين الحسينين ﷺ، وهكذا، كلَّ إمام سابق ينصَّ على الإمام اللاحق بعده.

والحاصل، إنَّ منشأ الاستخلاف في الإمامة لم يكن عن الله سبحانه وتعالى مباشرة، بل كان عن الله عزَّ وجلَّ بواسطة البشر. وهذا بخلاف النبوة، فإنَّها استخلاف للنبي ﷺ في الأرض بواسطة الله سبحانه وتعالى من دون وجود واسطة.

### الإمامة ليست من الفروع:

ومن خلال التعريف المذكور لبيان حقيقة الإمامة يتضح عدم صحَّة عدِّها من الفروع، لأنَّ من جعلها كذلك من علماء الجمهور قد ضيَّق دائرتها وحقيقتها، فجعلها مختصةً بالإمامة السياسية، وإدارة شؤون المسلمين، مع أنَّك قد عرفت أنَّ حقيقتها وفقاً لما اتَّفَق عليه المسلمون أوسع من ذلك.

وبالجملة، لما كانت الإمامة غير منحصرة في الزعامة السياسية للأمة، وأنَّها أوسع من ذلك، لاشتمالها على الرئاسة الدينية، فلا يمكن أن تكون من الفروع، لأنَّ من يكون مالِكاً لهذين المنصبين، رئاسة الدين، ورئاسة الدنيا، لا يكون مجعولاً منصبه من قبل الناس، بل يكون أمرُ نصبه وجعله بيد الله سبحانه وتعالى.

### سعة مفهوم الإمامة:

ولا يذهب عليك أنَّ التعريف المذكور وإن ورد في كلمات أعلامنا (رض)، إلَّا أنَّه مختصٌّ بخصوص الإمامة الظاهرية، ولا يشمل الإمامة الواقعية، لأنَّها أوسع من ذلك، فإنَّ التعريف المذكور قد حصر الإمامة في خصوص أمرين: أمر الدين، وأمر

الدنيا، فيكون دوره متعيناً في الرئاسة والقيادة، مع أن الذي نعتقده أن الإمامة أوسع من ذلك، فإنها تشمل الإمامة الدينية، والإمامة السياسية.

ويقصد من الإمامة الدينية أن للإمام عليه السلام قيمومية على الدين، كما للنبي صلى الله عليه وآله، بحكم إحاطته بالمفاهيم الدينية والتعاليم، والأحكام، ومعرفته الحاصلة له من الله تعالى، وهذا يجعل الإمامة امتداداً للنبوة، نعم، يفرق الإمام عن النبي في أنه لا يتلقى الوحي. وأما الإمامة السياسية، فتعني قيادة الناس من خلال تولي السلطة والحكم.

وبالجملة، إن الإمام خليفة الله سبحانه في الأرض، وله جميع ما يكون للمستخلف عن الله تعالى من القدرة على التصرف في هذا العالم، بما يكون في صالحه.

والذي دعا أعلامنا (رض) للالتزام بالتعريف الضيق لمفهوم الإمامة الذي قد سمعته، هو المجارة مع علماء الجمهور، في مقام الجدل والاستدلال.

### الإمامة من شؤون النبوة:

وكما أن الإمامة أصل من أصول الدين لأنها في عرض النبوة بالبيان المتقدم، فإنه يحكم بكونها أصلاً من أصول الدين أيضاً لو جعلت من شؤون النبوة، لأنها نيابة عن النبي صلى الله عليه وآله، وامتداد لدوره السماوي في الأرض، وتطبيق لرسالته التي جاء بها، فالإمام الحامي للتعاليم التي تضمنتها الشريعة، والحافظ لها، والعامد لتطبيقها، والمبين إليها.

ولا مجال للنقض على ذلك، بالأمر الأخرى المعتبرة من شؤون النبوة، لأنه لا يتوفر فيها ما يتوفر في الإمامة، ما يعني وجود فرق بينها، وهذا كافٍ لعدم كونها أصولاً كالإمامة.

### الإمامة من أصول المذهب:

وقد التزم بعض متأخري المتأخرين من علمائنا بأن الإمامة من أصول المذهب، وليست من أصول الدين، وهذا يعني اختصاص ثبوتها عند خصوص من يعتقد بها دون غيره، فمن لم تثبت عنده، لن يكون خارجاً عن الإسلام، ولا مبتعداً عن ربة الدين، بل سوف يكون مسلماً، وإنما لن يكون متميماً لمذهب الإمامية، كما سمعت عند الحديث عن بيان ضابطة أصول المذهب.

والظاهر أن الذي دعاهم للالتزام بذلك هو الحذر من تكفير بقية الفرق الإسلامية الأخرى، فإنّ اللازم من جعل الإمامة أصلاً من أصول الدين، البناء على كفر كل من لم يعتقد بذلك، وفقاً لما تقدّم في بيان ضابطة أصول الدين، فيسلب الانتماء للدين من كلّ من أنكر واحداً من أصوله. ولا ريب في إنكار جملة من المسلمين لموضوع إمامة أمير المؤمنين، وأولاده عليه السلام، فيلزم الحكم بكفرهم.

إلا أن ما ذكر مانعاً من البناء على كونها أصلاً من الأصول لا يصلح للمانعية، فإنّه يلتزم بكونها أصلاً من أصول الدين، وفي نفس الوقت لا يحكم بكفر المنكرين إليها، تعبداً استناداً للنصوص الشريفة الواردة عن المعصومين عليهم السلام، والتي تضمنت ترتيب آثار الإسلام وأحكامه على كلّ من شهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً صلى الله عليه وآله رسول الله، وأنّ له جميع ما للمسلمين، من الحقوق، فيحكم بطهارته، وتحلّ ذبيحته، ويجوز تزويجه، ويحرم ماله وعرضه، وعليه ما عليهم من الواجبات.

وللقائلين بهذا القول وجوه ذكروها في مقام برهنته وإثباته، سوف نعرض لها إن شاء الله تعالى، فانتظر.

### أدلة أصلية الإمامة:

ويستدلّ لكون الإمامة من أصول الدين، بأدلة ثلاثة: الكتاب العزيز زاده الله عزّة

وشرفاً، والسنة الشريفة، والعقل .

### الكتاب العزيز :

ويمكن استفادة ذلك من مجموعة من الآيات الشريفة، نشير لبعضها :  
 منها: قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ <sup>(١)</sup>، فإن الاستفادة منها أن هناك أمراً مهماً جداً إذا لم يقم النبي الأكرم محمد ﷺ بإبلاغه للناس، فكأنه لم يؤد شيئاً من الرسالة ولم يبلغها، وقد ثبت في محله أن المطلوب منه إبلاغه في هذه الآية هو إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وولايته، فيستفاد من ذلك أنها جزء مكمل ومتمّم للرسالة والنبوة، ومن الواضح جداً أن ما يكون جزءاً مكملًا للرسالة والنبوة، بحيث لا تتم إلا به، يثبت أنه أصل من أصول الدين .

قال السيّد الطباطبائي رحمه الله: **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَيَّنَّ أَحْكَاماً كَثِيرَةً، فِي أَيَّامٍ كَثِيرَةٍ فَمَا بَالُ هَذَا الْحَكْمِ فِي هَذَا الْيَوْمِ قَدْ خَصَّه اللَّهُ بِالْمَزِيَّةِ فَسَمَّاهُ إِكْمَالُ الدِّينِ وَإِتْمَامُ النِّعْمَةِ .**  
 ثم ما معنى قوله تعالى : ﴿ وَ مَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا ﴾ وتقديره : اليوم رضيت، ولماذا يؤس الكفار من دينكم فلا تخشوهم، وكانوا قد يؤسوا قبل سنة أو ستين فهم يحاولون أن يضلّوكم ويردّوكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم ذلكم أنّهم كانوا آخر ما يرجونه زوال الدين بموت النبي ولا عقب له لأنّهم رأوه ملك بصورة النبوة .

مما تقدّم يظهر أن تمام يؤس الكفار إنّما يتحقّق عندما ينصب الله لهذا الدين من يقوم مقام النبي في حفظه وتدييره أمره فيتحوّل الأمر من مرحلة قيام الدين بالحامل

(١) المائدة ٥ : ٦٧ .

الشخصي إلى مرحلة القيام بالحامل النوعي، ويكون الإكمال بتحويله من صفة الحدوث إلى صفة البقاء، كل هذا يؤيد ما ورد في الروايات أنها نزلت في يوم غدیر خم وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة سنة عشر من الهجرة.

فالنعمة المرادة هي تشريع ولاية الأمر، وهي الجانب العملي للدين، فلا تتم ولاية الله إلا بولاية رسوله ولا ولاية رسوله إلا بولاية ولي الأمر من بعده، وهي تدبيرهم لأمر الأمة، لقوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أَطِيعُوا أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَ هُمْ رَاكِعُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>. فإكمال الدين يفرض الولاية وإتمام النعمة بالآثار التي ستنتجها الولاية وهي إدارة أمور الدين والأمة، فلا بد من نصب قيم عليها، فقد كان الولي مجهولاً حتى إذا عرفه النبي للأمة كمل الدين ورضي لنا الله ديناً كاملاً الأجزاء نظرياً وتطبيقاً<sup>(٣)</sup>.

ومنها: قوله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾<sup>(٤)</sup>، وقد ثبت أن الشيء الذي كمل الدين بنزوله وإبلاغه للناس، وبه تمت النعمة، هو إمامة أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب عليه السلام، وولايته، وهذا يجعل الإمامة أصلاً من أصول الدين، وأساساً من أساسياته.

ومنها: قوله تعالى: ﴿ أَمْ فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَ مَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ﴾<sup>(٥)</sup>، ومن الواضح أن الاستفهام الوارد في الآية الشريفة

(١) النساء ٥٩: ٤.

(٢) المائدة ٥: ٥٥.

(٣) الميزان في تفسير القرآن ٦: ١٧-١٩٣ (بتصرف).

(٤) المائدة ٥: ٣.

(٥) آل عمران ٣: ١٤٤.

ليس على حقيقته، لأن ذلك يستلزم الجهل، وهذا يعني أن المقصود منه استفهام استنكاري، يشير للتوبيخ والإنكار، وهذا إنما يكون في الأمر المتحقق بالضرورة، ما يعني أن الانقلاب بعد موت النبي ﷺ محقق وحاصل واقعاً، لا محالة. ويساعد على ذلك مجيء الفعل بصيغة الماضي ﴿انْقَلَبْتُمْ﴾، ومن المعلوم عدم ارتداد أحد من الصحابة عن الإسلام بعد رسول الله ﷺ في المدينة المنورة، فيكون المقصود من الانقلاب شيئاً آخر، عند مراجعة التاريخ لا نجد شيئاً في تلك الفترة إلا إنكار إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، وخلافته للنبي ﷺ، لأنه لم يصدر من الصحابة فعل يصلح أن يكون المقصود بالانقلاب غيره، بالإجماع، فإذا كان إنكار إمامته عليه السلام انقلاباً عن الدين، دل ذلك على أن الإمامة أصل من أصوله.

ولا يضر بذلك أن الآية الشريفة نازلة في يوم أحد، لأن ذلك لا يستوجب اختصاصها به، لا لعدم حجية سبب النزول، لأنه في الحقيقة يشكل قرينة عقلانية، مانعة من حجية الظهور في بعض الموارد، وإنما منشأ عدم الضرر، ما ثبت في محله من أن المورد لا يخصص الوارد، وبالتالي يبقى الشيء على عمومته وإطلاقه. ويساعد على ذلك احتمال الآية على التردد بين القتل والموت، وما كان يوم أحد هو خصوص دعوى القتل، والجواب عنها.

ومنها: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فإن جعل الولاية للذين قد اتصفوا بتلك الصفات التي تضمنتها الآية المباركة في عرض ولاية الله سبحانه وتعالى، وولاية الرسول ﷺ، يدل على أنها لا تقل أهمية عن ولاية النبي الأكرم محمد ﷺ، وفي رتبته ومنزلتها، هذا يكفي للبناء على كونها أصلاً من أصول الدين، لأن صاحب

(١) المائدة ٥: ٥٦.

هذا المنصب قد ثبتت له ولاية كالولاية الثابتة للنبي ﷺ. وقد ثبت في محله أن الذي تصدق في صلاته حال ركوعه هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام. ومنها: قوله تعالى: ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أَطِيعُوا أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾<sup>(١)</sup>، وتقريب دلالتها على أصلية الإمامة قريب جداً من تقريب دلالة الآية السابقة، إذ يقرر أن طاعة أولي الأمر في عرض طاعة الله سبحانه وطاعة الرسول الكريم ﷺ، ومن الطبيعي أن من تكون طاعته عدلاً لطاعة الله تعالى، وطاعة رسوله الأمين ﷺ، لن يكون في منصب عادي، بل سوف يكون في منصب مهم وخطير، وهو منصب يعادل أصلاً من أصول الدين، وقد ثبت في محله أن المقصود بأولي الأمر هو أمير المؤمنين وأولاده الطاهرين عليهم السلام، فيكون منصبهم من أصول الدين.

### السنة الشريفة:

وهناك نصوص عديدة يمكن الاستناد إليها في إثبات أن الإمامة أصل من أصول الدين، وهي على طوائف نشير لشيء منها:

الأولى: ما تضمنت أن من مات ولم يعرف إمام زمانه، مات ميتة جاهلية:

وقد وردت هذه النصوص في مصادر المسلمين، وهي موضع اتفاق عندهم، وهي مستفيضة جداً، وقد وردت بالسنة مختلفة، فمن ذلك ما روي عن النبي الأكرم محمد ﷺ أنه قال: «من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية»<sup>(٢)</sup>.

وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»<sup>(٣)</sup>.

(١) النساء ٥٩: ٤.

(٢) مسند أحمد: ٩٦: ٤.

(٣) صحيح مسلم: ٢٢: ٦.

وجاء في صحيح مسلم، عن النبي ﷺ قال: «من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه، فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية»<sup>(١)</sup>.

ودلالة هذه النصوص على المطلوب واضحة، فإن جعلها كل من يموت دون معرفة منه للإمام الحق على حد من مات أيام الجاهلية، يؤكد على كون الإمامة أصلاً، وإلا لا معنى لأن يكون الإنسان قد مات كافراً كما هو مقتضى هذه النصوص. ويدل على هذا المعنى معتبر الحارث بن المغيرة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قال رسول الله ﷺ: «من مات ولا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية»، قال: «نعم»، قلت: جاهلية جهلاء، أو جاهلية لا يعرف إمامه؟ قال: «جاهلية كفر ونفاق وضلال»<sup>(٢)</sup>.

الثانية: روايات الذود عن الحوض:

وهي التي تضمنت حصول الارتداد من الصحابة بعد وفاة النبي الأكرم ﷺ، ففي صحيح البخاري، عن النبي ﷺ قال: «بينما أنا قائم فإذا زمرة حتى إذا عرفتهم، خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم. فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله. قلت: وما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري. ثم إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم، فقال: هلم. فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله. قلت: ما شأنهم. قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري، فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم»<sup>(٣)</sup>.

ودلالتهما على المدعى جلية كدلالة آية الانقلاب التي تقدمت الإشارة إليها، فإن

(١) المصدر السابق: ٢١.

(٢) الكافي: ١: ٣٧٧، الحديث ٣.

(٣) صحيح البخاري: ٨: ٢١٧، الحديث ١٦٦، باب في الحوض.

الفعل الصادر من الصحابة منحصر في خصوص إنكار ولاية أمير المؤمنين عليه السلام، وإمامته وخلافته لرسول الله ﷺ.

الثالثة: النصوص التي جعلت مدار الإيمان على حب آل محمد، والكفر على بغضهم عليهم السلام:

فمن ذلك ما جاء في (تفسير الكشاف) للزمخشري، عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ <sup>(١)</sup>، عن النبي ﷺ - في حديث -: «ألا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً - إلى أن قال - ألا ومن مات على بغض آل محمد مات كافراً» <sup>(٢)</sup>.

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال: «أساس الإسلام حبِّي وحب أهل بيتي» <sup>(٣)</sup>. وقال ﷺ لعلي عليه السلام يوماً: «ألا من أحببك حق (حَفَّ) بالأمن والإيمان، ومن أبغضك أماته الله ميتة جاهلية» <sup>(٤)</sup>.

وليست المحبة والمبغوضية المذكورة في هذه النصوص مطلوبة في نفسها، لأنهما لا مدخلية لهما في حقيقة الإيمان والكفر، وإنما هما تعبيران كنائيان مشيران إلى الإيمان بالإمامة والولاية، وإنكارها، فحبهم يشير إلى الاعتراف بإمامتهم عليهم السلام، كما أن بغضهم يعني إنكار ذلك.

الرابعة: النصوص التي ربطت عبادة الله بمعرفة الإمام: وأنه من دون ذلك تكون العبادة عبادةً ضالالاً، فعن أبي حمزة، قال: قال لي أبو

(١) الشورى ٤٢: ٢٣.

(٢) تفسير الكشاف: ٣: ٤٦٧.

(٣) كنز العمال: ٧: ١٠٣.

(٤) المصدر السابق: ٦: ١٥٤.

جعفر عليه السلام: «إنما يعبد الله من يعرف الله، فأما من لا يعرف الله فإنما يعبد هكذا ضلالاً». قلت: جعلت فداك، فما معرفة الله، قال: «تصديق الله تعالى، وتصديق رسول الله ﷺ، وموالة علي عليه السلام والائتمام به، وبأئمة الهدى، والبراءة إلى الله عز وجل من عدوهم، هكذا يعرف الله عز وجل»<sup>(١)</sup>.

### دليل العقل:

ويمكن عرضه من خلال تقريبات عدة:

منها: إن الحاجة إلى الإمام لا تقل عن الحاجة إلى النبي ﷺ، لأنهما نهج واحد، فإذا كانت النبوة أصلاً، كانت الإمامة كذلك أيضاً.

ومنها: إن منزلة الإمام كالنبي ﷺ في حفظ الشرع ووجوب اتباعه والحاجة إليه، ورئاسته العامة، فإذا كانت النبوة أصلاً كانت الإمامة كذلك أيضاً.

ومنها: نحن نعلم أن النبوة هي علة لوجود الأحكام والتشريعات، فلا بد لها من علة مبقية تحافظ على تلك الأحكام والقوانين، وهذا ما تقوم به الإمامة، فهي بالنسبة للنبوة علة مبقية، والنبوة علة موجدة، فإذا كانت الموجدة أصلاً، كانت العلة المبقية كذلك أيضاً بطريق أولى.

### الإمامة ضرورة:

ولو لم يبين على أن الإمامة أصل من أصول الدين، فلا أقل في كونها ضرورة من ضرورياته، كما قُرر ذلك عدة من أعلام الطائفة (رض)، دون خلاف بينهم، فإن كل من قال أنها أصل يحكم بكونها ضرورة دينية، بطريق أولى، بل على ذلك بعض الفرق الإسلامية، ما عدا الخوارج.

(١) الكافي: ١: ١٨٠، الحديث ١.

ولم يفرّق علماؤنا في ضرورتها بين مورد الأمن ومورد الفتن، فهي واجبة في كليهما على حدّ سواء، خلافاً لما عليه بعض فرق المسلمين، من البناء على كونها ضرورة في حال الفتن دون حال الأمن، أو العكس.

### ضروريّ الدين والمذهب:

وحتى يتّضح كيف أنّ الإمامة ضرورة من ضروريات الدين، يلزم الوقوف على حقيقة الضروري<sup>(١)</sup>، خصوصاً وأنّه قد خلت كتب اللغة من الحديث حول هذه المفردة، ومثل ذلك المصادر الفقهية والكلامية، ولعلّ أول من أشار إليه هو المقدّس الأردبيلي<sup>رحمته الله</sup>، وجرى الأعلام (رض) من بعده على ذلك.

ومن أفضل التعريفات التي ذكرت بياناً لحقيقته، ما جاء في كلام فقيه عصره المرجع الديني السيّد الكلّيايگاني<sup>رحمته الله</sup>، فقد ذكر أنّ مفهوم الضروري عند الفقهاء، لا يختلف عمّا جاء في كلام المناطقة، ذلك أنّ المناطقة قد قسّموا القضايا إلى نظرية وضرورية، وقد عرّفوا القضية الضرورية بأنّها التي لا تحتاج في إثباتها إلى ترتيب قياس، وإقامة دليل وبرهان، مثل قولهم: النار حارة، فإنّ حرارة النار لا تحتاج دليلاً ولا برهاناً على ثبوتها. وهذا بنفسه هو المقصود من الضروري في البعد الديني أيضاً، وعليه، فكلّ حكم اعتقادي، أو عمليّ فرعيّ في الإسلام، لم يحتج في إثبات أنّه من الإسلام ومن تشريعاته، وقوانينه إلى دليل، فهو ضروريّ، كوجوب الصلاة، ووجوب الحج، ووجوب الصوم، وما شابه، وكتبوت الجنّة والنار، وهكذا.

(١) قد تمت الإشارة إلى ذلك في مقال سابق بعنوان (ولادة المنقذ)، وما سوف يذكر هنا عبارة عن مخلص لما جاء هناك.

### تقسيم الضروري:

وينقسم الضروري إلى قسمين، لأنه قد يكون ضروري الدين، وقد يكون ضروري المذهب:

**ضروري الدين** عبارة عن: ما يكون التدين به وعدم إنكاره شرطاً في تحقق الإسلام.

وأما **ضروري المذهب**، فهو الذي يكون الاعتقاد به وعدم إنكاره شرطاً في الانتماء للمذهب، كالرجعة على سبيل المثال، والنكاح المنقطع، والبداء كما لا يبعد ذلك. ولا ريب في انطباق حقيقة ضروري الدين على الإمامة، سيما وأنّ العقل يحكم بذلك.

وقد أشار لكونها من ضروريات الدين، بعض الأعيان<sup>(١)</sup>، قال: يمكن أن يقال: إنّ أصل الإمامة كان في الصدر الأول من ضروريات الإسلام، والطبقة الأولى المنكرين لإمامة المولى أمير المؤمنين<sup>(عليه السلام)</sup> ولنصّ رسول الله<sup>(صلى الله عليه وآله)</sup> على خلافته ووزارته، كانوا منكرين للضروري من غير شبهة مقبولة من نوعهم، سيما أهل الحل والعقد.

ثم وقعت الشبهة للطبقات المتأخرة، لشدة وثوقهم بالطبقة الأولى، وعدم احتمال تخلفهم عمداً عن قول رسول الله<sup>(صلى الله عليه وآله)</sup>، ونصّه على المولى<sup>(عليه السلام)</sup>، وعدم انقذاح احتمال السهو والنسيان من هذا الجَمّ الغفير<sup>(٢)</sup>. ومنه يتضح عدم تمامية ما ذكره بعض الأكابر<sup>(عليه السلام)</sup>، من أنّ إمامة أهل البيت لم تبلغ في وضوحها إلى درجة الضرورة.

ولو سلم بلوغها حدوثاً تلك الدرجة، فلا شكّ في عدم استمرار وضوحها بتلك المثابة لما اكتنفها من عوامل الغموض<sup>(٣)</sup>. لمنع أن لا تكون ضرورة الإمامة في

(١) كتاب الطهارة: ٣: ٤٤٦.

(٢) بحوث في شرح العروة: ٣: ٣١٥.

عصر الصدر الأول من الإسلام من الوضوح بمكان، كيف، وقد بايع المسلمون في يوم غدِير خَمٍّ، ومن المعلوم أنَّ البيعة التي قد عقدت في ذلك اليوم، ما هي إلا كاشفة عما كان يكرّره رسول الله ﷺ، وكانوا يسمعون منه دائماً وفي مواضع مختلفة، وبالسنة متعدّدة.

نعم، يمكن القبول بما ذكره ما بعد الصدر الأول، كما أشير لذلك في كلام بعض الأعيان رضي الله عنهم. ومنه يتضح أنَّ حالة الضباية والخفاء التي اكتنفت موضوع الإمامة بعد الصدر الأول، والذي أُشير إليه في كلامه ﷺ، إنّما كان بسبب حالة التعمية التي اتخذت ضدها من قبل السلطات الحاكمة، لكن هذا لا ينفي كونها من الضروريات. وعلى أيّ حال، إنّ حقيقة الإمامة، ووضوح الغاية منها، تساعد على كونها من الأمور الضرورية التي لا يمكن الاستغناء عنها.

### أدلة ضرورية الإمامة:

ويمكن الاستدلال لكون الإمامة ضرورة من ضروريات الدين، بدليلين، عقلي ونقلي.

أما الدليل العقلي، فيمكن تقريبه، بأنَّ من المسلّم بالوجدان عدم استقامة الأمة من دون وجود إمام وراع يقوم بشؤونها وإدارة أمورها، ويساعد على ذلك ما نشهده على مرّ تاريخ البشرية من أنّه لم توجد قبيلة من القبائل، أو جماعة من الجماعات، أو دولة من الدول لم يكن لها مسؤول وقائد يقوم بإدارة شؤونها. ومن هنا يحكم العقل بضرورة وجود إمام للأمة حتّى لا يعمّ فيها الخراب، ويتتشر بينها الدمار.

وأما الدليل النقلي، فإنّ جميع ما تقدّم ذكره في الاستدلال على كونها أصلاً، يصلح لإثبات كونها ضرورة من ضروريات الدين، إلّا أنّه يمكن ذكر نصوص أخرى،

وهي النصوص التي تَضَمَّنَتْ أَنَّهُ ارْتَدَّ<sup>(١)</sup> الناس بعد رسول الله ﷺ إِلَّا نفر ثلاثة، وهي عدَّة نصوص بينها ما هو معتبر سنداً:

فمنها: عن حنان بن سدير عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «كان الناس أهل ردة بعد النبي ﷺ إِلَّا ثلاثة»، فقلت: ومن الثلاثة؟ فقال: «المقداد بن الأسود وأبو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي»، ثم عرف الناس بعد يسير، وقال: «هؤلاء الذين دارت عليهم الرحى وأبوا أن يبايعوا حتى جاؤوا بأمر المؤمنين عليه السلام مكرهاً فبايع وذلك قول الله عز وجل: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: عن أبي بكر الحضرمي، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «ارتد الناس إِلَّا ثلاثة

(١) لا يتوهم أحد أن الغرض من النصوص المذكورة الإساءة لبعض أصحاب رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام، وإنما بيان الحالة التي حصلت بعد رسول الله ﷺ، مضافاً إلى أن هناك تفاوتاً بين الناس في مستوى التصديق والمعرفة، وليس الجميع في مستوى واحد. والذي يهون الخطب، أن أكثر المسلمين، رجعوا بعد ذلك، وجاءوا يطلبون من أمير المؤمنين عليه السلام، فعن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام، قال: جاء المهاجرون والأنصار وغيرهم بعد ذلك إلى علي عليه السلام فقالوا له: أنت والله أمير المؤمنين، وأنت أحق الناس وأولاهم بالنبي ﷺ، هلمّ يدك نبايعك، فوالله لنموتنّ قدامك، فقال علي عليه السلام: إن كنتم صادقين فاغدوا عليّ غداً محلّقين فحلق أمير المؤمنين عليه السلام، وحلق سلمان، وحلق مقداد، وحلق أبو ذر، ولم يحلق غيرهم، ثم انصرفوا فجاءوا مرة أخرى بعد ذلك، فقالوا له: أنت والله أمير المؤمنين وأنت أحق الناس وأولاهم بالنبي ﷺ هلمّ يدك نبايعك، وحلفوا، فقال: إن كنتم صادقين فاغدوا عليّ محلّقين، فما حلق إِلَّا هؤلاء الثلاثة، قلت: فما كان فيهم عمار؟ فقال: لا، قلت: فعمار من أهل الردة؟ فقال: إن عماراً قد قاتل مع علي عليه السلام بعد بحار الأنوار: ٢٨ كتاب الفتن والمحن: ٢٣٧، الحديث ٢١. وعلى أي حال، الحديث عن هذا الجانب طويل الذيل، لا يسعه هذا المختصر، لذا يطلب من محل آخر.

(٢) بحار الأنوار: ٢٨ كتاب الفتن والمحن: ٢٣٦، الحديث ٢٢.

نفر: سلمان وأبو ذر، والمقداد». قال: قلت: فعمّار؟ قال: «قد كان جاص جيصه، ثمّ رجع»، ثمّ قال: «إن أردت الذي لم يشكّ ولم يدخله شيء فالمقداد، فأما سلمان فإنه عرض في قلبه عارض أنّ عند أمير المؤمنين ﷺ اسم الله الأعظم لو تكلم به لأخذتهم الأرض»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما رواه أبو بصير، قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: ارتدّ الناس إلا ثلاثة: أبو ذكر وسلمان والمقداد؟ قال: فقال أبو عبد الله ﷺ: «فأين أبو ساسان وأبو عمرة الأنصاري»<sup>(٢)</sup>؟

قال العلامة المجلسي رحمه الله: بيان: أي هذان لم يستمرا على الردّة، أو لم يصدر منهما غير الشك<sup>(٣)</sup>.

وقد عرفت عند الحديث عن آية الانقلاب أنّ الحدث الذي حصل من الصحابة بعد وفاة رسول الله ﷺ يتمثل في الإنكار للبيعة المباركة لأمر المؤمنين ﷺ بالولاية والإمامة والخلافة، والمقصود من الارتداد الوارد في هذه النصوص، هو الارتداد الجزئي، الذي يكون بالارتداد عن بعض عقائد الدين، وأحكامه. في مقابل الارتداد الكلّي الذي يكون بالارتداد عن الدين كاملاً.

(١) المصدر السابق: ٢٣٩، الحديث ٢٦.

(٢) المصدر السابق: ٢٣٨، الحديث ٢٥.

(٣) المصدر السابق: ٢٣٨.





الشواهد التاريخية  
على قدم معتقد الإمامية  
في الإمامة







## الشواهد التاريخية على قدم معتقد الإمامية في الإمامة



ويحسن قبل ملاحظة صحة ما نسبته الكاتب لمن سمعت، أن نشير لكلمات جملة من قدماء علماء المسلمين الذين عايشوا الرعيل الأول من علماء الطائفة<sup>(١)</sup>، بل الأئمة الأطهار عليهم السلام، ووقفوا على اعتبار الصفات الثلاث في منصب الإمامة، ودونوها في كتبهم، ما يعني أنها من الأمور الجلية الواضحة، المعروفة، لا أنها من الأمور التي استحدثت في ما بعد :

منها: ما جاء في كتاب التحريش، لضرار بن عمرو، وقد كان حياً في حدود سنة ١٩٣ هـ، فيكون معاصراً للإمامين الصادق والكاظم عليهما السلام، وهو معتزلي المنهج والمعتقد، وقد جاء في كتابه، بعد ذكره أن أمير المؤمنين عليه السلام هو أول القوم إسلاماً وآخاه، أمور تثبت أسبقية الصفات الثلاث في الذهن الإسلامي منذ القرن الأول، فمن ذلك الإشارة لمسألة النصب من قبل الله تعالى والنص على الإمام من قبل النبي ﷺ، وقد تمثل ذلك في ما صدر عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى، وأنت وصيي من بعدي، وخليفتي على أمتي».

---

(١) وهم القراءة المنسية: ١٣٨-١٤٥ (بتصرف).

وكذا في قوله يوم حديث الغدير: «اللهم من كنت مولاه فعليّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله». كما ذكر أيضاً أنّ عليّاً عليه السلام قد أمر الله تعالى بطاعته فليس لأحد أن يرد عليه شيئاً مما جاء به ودعا إليه . كما أنّه أشار إلى امتلاك أمير المؤمنين عليه السلام علم الغيب، وأنّه علم لدنيّ، من خلال ذكره أنّ رسول الله ﷺ قد أسرّ له شيئاً من الوحي .

وأنّ جبرئيل عليه السلام قد دلّه يوم النهروان على ذي الشدية حيث قال: «اطلبوه فما كذبت ولا كذبت»<sup>(١)</sup>.

وبالجملة، إنّ المستفاد من كلام المذكور، مع مخالفته في العقيدة لما عليه الشيعة الإمامية، توفّر الصفات الثلاث عندهم في الإمام منذ العصر الأول، وما إحاطته بها وذكرها في كتابه، إلّا لأنها كانت معروفة متداولة، وإلا لم تصل إليه .

ومنها: ما ذكره القاسم الرسيّ في رسالته المعروفة ب: الردّ على الرافضة، وهو من الزيدية، ولد في سنة ١٦٩ وكانت وفاته سنة ٢٤٦ هـ، وقد ذكر أموراً نسبها للشيعة الإمامية، وأنّها تمثّل معتقدها، فقال:

إنّه لا يوجد قرن من القرون، ولا أمة من الأمم الأولى إلّا وفيها وصيّ نبويّ، أو وصيّ وصيّ يكون حجة لله تعالى على الخلق، عالماً بأحكامه، مفروضة طاعته عليهم، كما أنّ معرفته واجبة، يمتاز على الجميع بما له من صفات، فلا يضاهيه أحد من أهل عصره في ما عنده من الصفات، ولا يعرف الله سبحانه أبداً من جهله<sup>(٢)</sup>.

وتحدّث في موضع آخر عن الإمام الصادق عليه السلام، فقال: وكلّ من قال بجعفر من

(١) التحريش: ٥٠.

(٢) مجموع رسائل الرسي: ١: ٥١٥.

الروافض، يزعم أن الإمام يخلق عالماً، وطبعه العلم، والعلم مطبوع فيه، يزعمون أن الإمام يعلم الغيب، ويعلم ما في تخوم الأرضين السابعة السفلى، وما في السماوات السابعة العليا، وما في البر والبحر، والنهار عنده مجرى واحد، فسبحان الله، وما هذه إلا صفات رب العالمين<sup>(١)</sup>.

وبعيداً عما توهم من أن الشيعة تدّعي في الأئمة عليهم السلام صفات الله سبحانه وتعالى، وهم براء من ذلك، فإن كلامه يدلّ دلالة واضحة على ما يعتقده الشيعة اليوم في الأئمة عليهم السلام، وهو يصرح بذلك، فكيف يدّعي الكاتب المذكور أن القول بهذه الأمور من الأمور الحادثة، وليست متجدّرة الوجود في الفكر الشيعي الأول.

ومنها: ما جاء في كلام ابن شرشير، ويعرف بالناشيء الأكبر، وقد عاش في القرن الثالث، وكتابه في مسائل الإمامة من الكتب التي عمدت لبيان الفروق بين الفرق. وكيف ما كان، فقد تحدّث عن الوضع بعد شهادة أمير المؤمنين عليه السلام وحال الإمام الحسن عليه السلام: فرقة قطعوا على موته وزعموا أن الإمام بعده الحسن بن عليّ، وزعموا أن النبي صلى الله عليه وآله قد نصّ على إمامته، كما نصّ على إمامة أبيه، وهؤلاء الذين يدينون بنسق الإمامة وتواتر الوصية، يقولون: لا بدّ بعد كل إمام من إمام، وبعد كل وصيّ من وصيّ إلى أن تغنى الدنيا، زعموا أن النبي صلى الله عليه وآله قد نصّ لعليّ على كل إمام يكون بعده من ولده إلى يوم القيامة بأسمائهم وصفاتهم، فالإمامة تجري اليوم عندهم على ما نصّ عليه النبي صلى الله عليه وآله، وقد حكى هذا القول جماعة من أصحاب عليّ عليه السلام منهم الحارث الأعور، والأصغر بن نباتة، وعبد خير<sup>(٢)</sup>.

وبالإضافة إلى بيانه وجود الاعتقاد بمسألة النصب والنصّ على الإمام عليه السلام، من

(١) المصدر السابق: ٥٣٩.

(٢) مسائل الإمامة: ٢٢.

قبل النبي ﷺ عن الله سبحانه وتعالى، فقد نصّ على أنّ هذا معتقد أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، فكيف يقال بعد ذلك أنّ هذه أمور مستحدثة ومستجدّة .

وقال أيضاً في الكتاب المذكور: وليس دخول الأئمة في بيعة من غلب عليهم بمخرج لهم من أن يكونوا أئمة قد نصّ النبي ﷺ عليهم وأودعهم علم الأحكام، ومعرفة الحلال والحرام، وجميع ما يصلح به العباد والبلاد إلى يوم القيامة<sup>(١)</sup>.

وهذا الكلام يشتمل أمرين مهمّين :

**الأول:** إنّ الخلافة الإلهية متعيّنة في الأئمة المعصومين عليهم السلام المنصوبين من قبل النبي ﷺ بأمر من الله تعالى المنصوص عليهم، وأنّ بيعتهم لأحد لا ينفي حقهم في ذلك، ولا يسلب عنهم هذه الصفة .

**الثاني:** إنّهم يعلمون الغيب، ويحيطون بكافة الأمور عن الله سبحانه وتعالى، لأنّهم وسائطه للخلق .

**ومنها:** أبو الحسين عبد الرحيم بن محمّد المعروف بالخياط، من علماء المعتزلة، وهو من علماء القرن الثالث، فقد قال في حديثه عن الشيعة: وذلك أنّ من عظيم أدلّتهم عند أنفسهم على أنّه لا بدّ للناس من إمام معصوم نقيّ الباطن والظاهر، جامع لعلوم الدين كلّها<sup>(٢)</sup>. وهو صريح في اعتبار صفة العصمة في الإمام عند الشيعة الإمامية، والعلم بالغيب .

وقال أيضاً: والمقتصد منهم في وصفه من زعم أنّه عالم بجميع ما بالناس إليه حاجة، لا يخفى عليه منه شيء، وأنّه نقيّ السريرة والعلانية، لا يجوز عليه التغيير والتبديل، وأنّه أعلم الناس بالتدبير وأزهدهم في الدنيا وأشدّهم بأساً، وأنّ الله هو

(١) المصدر السابق : ٢٤ .

(٢) الانتصار : ٢٢٧ .

المتولي لنصبه وإقامته، وأن الأمة قد دفعته عن موضعه وأقامت غيره، وأن من أنكره وخالفه وجحد إمامته فكافر مشرك، ولد لغير رشدة، هذا قول الرافضة في إمامها<sup>(١)</sup>.

وقد تضمن النص المذكور اعتبار الصفات الثلاث في الإمام، وتعتبر شهادة هذا الرجل المعتزلي دليلاً واضحاً على معروفة ذلك في الأوساط الشيعية خلال تلك الحقبة الزمنية.

ومنها: ما ذكره مطهر بن طاهر المقدسي، وقد كان حياً سنة ٣٥٥ هـ، في كتابه البدء والتاريخ، وموضوعه بيان الفوارق بين الفرق، وقد ذكر في كلامه اعتبار الصفات، وهي:

١ - النص على الإمام والنصب، قال: فهؤلاء جلّ الإمامية يقولون بالأئمة الإثني عشر، وأن الأئمة كفرت كلّها برّد عليّ، إلا ستة نفر سلمان والمقداد وجابر وأبو ذر الغفاري وعمار وعبد الله بن عمر.

٢ - علم الإمام بالغيب، قال: وأنّ علياً يعلم كلّ ما يحتاج الناس إليه، وكذلك هؤلاء الأئمة.

٣ - العصمة، قال: وكلّهم معصومون لا يجوز عليهم السهو والخطأ والغلط<sup>(٢)</sup>.

### وقف في صحة النسبة للقائلين بالنظرية

يلحظ القارئ العزيز عدم صحة نسبة النظرية المذكورة للمذكورين، لما عرفت أنّ النظرية تقوم على أركان ثلاثة مقومة لها، وهذا يعني لزوم توفرها عند كلّ من يقول بها، والمنسوب لهم القول بالنظرية ليسوا كذلك، فابن الجنيّد<sup>(٣)</sup>، لم ينف وجود

(١) المصدر السابق: ٢٣١.

(٢) البدء والتاريخ: ٥: ١٢٦.

النصب الإلهي، والنص الشرعي، وإنما تعرض لمسألة الاختلاف الحاصل في النصوص الصادرة عنهم عليه السلام.

على أنه قد يمنع من ثبوت النسبة له، بلحاظ أنه لم يصل إلينا نص كلامه عليه السلام، وإنما الواصل هو تعقيب المفيد عليه السلام في المسائل السروية، وجوابه على ما ذكره.

ومن المحتمل جداً أن يكون لكلامه معنى آخر غير ما فهمه المفيد عليه السلام، كما احتمل ذلك بعض الأعيان المحققين من أساطين العصر (دامت أيام بركاته) في ما فهمه الأعلام حول كلامه في مسألة القياس. ومع وجود هذا الاحتمال، يصعب الجزم بصحة النسبة.

وأوضح من ذلك ابن الغضائري عليه السلام، فإن كتابه قد تضمن الحديث عن حال الرواة، ولا ربط لذلك بما يعتقد في الأئمة الأطهار عليهم السلام. مضافاً إلى أنه يلزم تحديد الغلو الذي جعله ميزاناً لرفض الرواة وكان ذلك سبباً لتضعيفهم، وسوف يأتي بيان مراتبه المنهية عنها في النصوص، فانتظر.

هذا كله بعد التسليم بثبوت نسبة كتاب الضعفاء إليه عليه السلام، وإلا لو بني على عدم ثبوت النسبة كما اختار ذلك بعض الأعظم عليه السلام، فلن يكون لما ذكره معنى.

وأما بالنسبة لمشايخ قم، فإن الأمرين اللذين جعلهما الكاتب المذكور مستنداً له في النسبة المذكورة ليسا واضحين، إذ أن مقتضى التسليم بالأمر الأول، هو نفي العصمة عن النبي صلى الله عليه وآله، مع أن الكاتب المذكور يسلم بكون النبي صلى الله عليه وآله معصوماً، وهذا يستدعي رفع اليد عن النصوص المذكورة بنحو من الأنحاء، ما يعني أن هذا يوجب تنزيه القميين من البناء على ذلك، ولا أقل - كما يظهر من الصدوق عليه السلام - من أن السهو يصدر منه عليه السلام في مجال التطبيق، لا في مجال التبليغ، ولو سلم بذلك جديلاً، فإنه يكون مختصاً به عليه السلام، ولا يسري في غيره، إلا أن يكون الكاتب ملتزماً بثبوت حق التشريع للأئمة الأطهار عليهم السلام، ليفرق بين مورد التبليغ، ومورد التطبيق، وهذا ما لا

يمكن أن يقول به الكاتب جزماً لأنه يتنافى وما يريد الوصول إليه وعليه، لا مناص من البناء على اختصاص النصوص المذكورة به عليه السلام، فلا تصلح دليلاً على المطلوب في إثبات نسبة النظرية المذكورة للقميين .

وأما الأمر الثاني، فإن بين القميين من صرح بأن المقصود من عدم كون علمهم لدنياً نفي القدم عنه، وأنه حادث، ويحصل من خلال الإلهام، أو بواسطة الملائكة، أو بدون واسطة، ولا كسب بشري . وهذا يعني أن الخلاف الموجود لو فرض حصوله كان في ملاحظة معنى لدني، وأنه قديم، فيأتي إشكال تعدد القدماء، أو أنه حادث، مع ملاحظة أنه ليس كسبياً ككسب بقية البشر، وهذا ما يعتقده عامة الشيعة ما عدا الكاتب المذكور، ومن وافقه . وقد صرح بهذا المعنى الكاتب في كتابه <sup>(١)</sup> .

ويساعد على ما ذكرنا، أنه لم ينقل الكاتب المذكور في معرض كلامه عن مشايخ قم، ما دلّ على نفيهم علم الأئمة اللدني بالغيب، وإنما اعتمد على كلام شيخنا المفيد عليه السلام في أوائل المقالات، والذي تضمن وسم بعض القميين بالتقصير في الاعتقاد في الأئمة الأطهار عليهم السلام، في مفردة علمهم بالغيب، قال عليه السلام:

وقد وجدنا جماعة وردوا إلينا من قم يقصرون تقصيراً في الدين ويُنزلون الأئمة عليهم السلام عن مراتبهم ويزعمون أنهم كانوا لا يعرفون كثيراً من الأحكام الدينية حتى ينكت في قلوبهم، ورأينا من يقول أنهم كانوا يلتجئون في حكم الشريعة إلى الرأي والظنون ويدعون مع ذلك أنهم من العلماء، وهذا هو التقصير الذي لا شبهة فيه <sup>(٢)</sup> .

ولا يخفى أن كلامه عليه السلام تضمن الحديث عن صنفين من الناس، والأول منهما هو

(١) القراءة المنسية: ٧٥-٧٦ .

(٢) تصحيح الاعتقاد: ١٣٦ .

المربوط بالقميين، وقد تضمّن أنّهم لا ينكرون علم الأئمة الأطهار بالغيب، وأنّ علمهم لدني، وإنّما كما ذكرنا، هم يشيرون لكونه حادثاً، وهذا ما لم يقبله شيخنا المفيد عليه السلام، مع بناءه على أنّه ليس قديماً بقدم الله سبحانه وتعالى، وهو لا يعني أنّ القميين منكرون لعلم الغيب، كما توهّمه الكاتب.

وبالجملة، إنّ ثبوت نسبة النظرية المذكورة لمن ذكر لو لم تكن في غير محلّها، فلا أقلّ من كونها ليست واضحة، وهذا يعني عدم وجود القائل بها في العصور الأولى من التشيع.

وأما نسبة ذلك لبعض أصحاب الأئمة الأطهار عليهم السلام، كما جاء في كلمات الكاتب، فإنّ ذلك لا يعني التسليم بالنظرية المذكورة، وإنّما مرجع ذلك لتفاوت العقول في تقبل الأمور، والتسليم بها، وهذا أمر طبيعي في الشأن البشري.

### دوافع انتخاب نظرية علماء أبرار

يظهر أنّ دوافع الكاتب المذكور في تبنيّه لنظرية العلماء الأبرار، السعي لرفض أطروحة الغلوّ التي تضمّنت النصوص الشريفة الصادرة عن المعصومين عليهم السلام رفضها، واعتقاده أنّ الالتزام بثبوت علم الغيب لهم عليهم السلام، وكذا العصمة مثلاً نحو من أنحاء الغلوّ، وفاته أنّ هذا ليس من الغلو في شيء، لأنّهم قد ذكروا للغلوّ المنهي عنه في النصوص الشريفة مراتب أربع، ليس منها شيء مما نعتقده نحن في الأئمة الأطهار عليهم السلام.

### مراتب الغلوّ:

وتلك المراتب هي:

**المرتبة الأولى:** دعوى الألوهية في أشخاص المعصومين عليهم السلام، كما صدر عن بعض الأفراد في عصر أمير المؤمنين عليه السلام، وكذا ما حصل من دعوى أبي الخطاب في

عصر الإمام الصادق عليه السلام من أنه كان يقول: إن جعفر بن محمد إله، وأنا رسوله إليكم<sup>(١)</sup>.  
وقد فسرت هذه المرتبة بأحد تفسيرات:

الأول: دعوى أن الإمام هو الإله المطلق، وهذا يتجلى في الغلاة الذين كانوا معاصرين للإمام أمير المؤمنين عليه السلام، وكذا في أبي الخطاب وأصحابه الذين كانوا في عصر الإمام الصادق عليه السلام.

الثاني: البناء على كونهم عليه السلام آلهة مع الله سبحانه وتعالى.

الثالث: إن معنى ألوهيتهم أنهم وسائط عند الله سبحانه وتعالى، وهم الذين يتصدون للخلق والرزق، فيعطون ويمنعون.

الرابع: إن معنى ألوهيتهم أن الله تعالى قد حلّ فيهم، وتجسّد وتقمّص صورهم. وتعتبر هذه المرتبة أعلى مراتب الغلو، وهي كفر بالله سبحانه وتعالى، وخروج من الدين الإسلامي.

المرتبة الثانية: دعوى النبوة في أشخاص المعصومين عليه السلام، ويفسر هذا المعنى بأحد تفسيرات:

أحدها: البناء على ثبوت منصب النبوة للأئمة الأطهار عليه السلام، ونفيه عن النبي الكريم محمد ﷺ.

ثانيها: الاعتقاد بثبوت درجة أعلى للأئمة الأطهار عليه السلام، أعلى من درجة النبي محمد ﷺ.

ثالثها: البناء على عدم الفرق بينهم وبين النبي ﷺ، فإنهم أنبياء كنبوة رسول الله ﷺ.

ومن الواضح أن جميع التفسيرات المذكورة كفر بالله سبحانه وتعالى، ومخالفة

(١) انظر: نور البراهين: ٢: ٣١٠، الملل والنحل للشهرستاني: ١: ١٧٩.

لضروري الإسلام .

**المرتبة الثالثة:** البناء على ثبوت بعض صفات الخالق تعالى في أشخاص المعصومين عليهم السلام، بحيث أن الغالي لا ينكر ألوهية الله سبحانه، ولا نبوة النبي ﷺ، إلا أنه يعتقد بوجود صفات معينة من صفات الله في الأئمة، كصفة الخالقية، أو الراقية، أو التدبير، أو الإحياء والإماتة، وما شابه ذلك .

ولا يختلف حال هذه المرتبة عن سابقتها في كون الاعتقاد بها موجب للكفر الخروج من الإسلام .

**المرتبة الرابعة:** ادعاء التفويض من الله سبحانه وتعالى إلى الأئمة المعصومين عليهم السلام، فإنه تعالى لا يحيطه الإدراك، ولا يقع عليه توجه، وهناك من خلقه من قد فوّض إليه تدبير شؤون العالم يتصرّف فيه طبقاً لهذا التفويض، فيلزم العباد التوجه إليه ذلك المفوض إليه أمر العالم، ويطلب منه الأمور .

ومع أن هذه المرتبة أضعف المراتب في الغلو، إلا أنها ممنوعة أيضاً، لأنها مخالفة للعقيدة الإسلامية، لأنّ المدبّر هو الله تعالى، وكلّ الشؤون بيده، ولم يفوّض تدبير العالم إلى أحد .

والحاصل، إنّ النهي الوارد في النصوص الشريفة عن الغلو ناظر لهذه المراتب الأربع، وهو الذي جهد الأئمة الأطهار عليهم السلام إلى بيان فساد، ومحاربه .

أمّا الاعتقاد بأنّ الأئمة عليهم السلام يعلمون الغيب بتعليم من الله سبحانه لرسول الله ﷺ، وتعليمه ﷺ إياهم، أو لكونهم محدّثين، وكذا كونهم منزّهين عن السهو والاشتباه، وأنّ لهم ولاية تكوينية بإذن الله تعالى، فليس ذلك من الغلو في شيء، ولا ينافي ما ورد في القرآن الكريم والسنة المباركة، بل إنّ جميع هذه الأمور مستفادة منهما<sup>(١)</sup> .

(١) دراسات في العروة الوثقى : ٣٥٥-٣٥٧ .

## التركيز على البشرية:

وقد عمد الباحث المذكور إلى التركيز على مسألة البشرية، وكأنه يوحي للقارئ بأن الاعتقاد بوجود النصب الإلهي، والنص الشرعي، وأن علم الأئمة عليهم السلام لدني وأنهم يعلمون الغيب، ومعصومون من الخطأ، يتنافى وبشريتهم.

وقد فاتته، أن الشيعة لا يدعون في أئمتهم الألوهية، ولا النبوة، وإنما يعتقدون أنهم بشر كبقية البشر، وأن بشريتهم عليهم السلام مثل بشرية الأنبياء عليهم السلام التي نصت عليها الآيات القرآنية، وهي لا تتنافى والعلم بالغيب، ولا العصمة، فضلاً عن النصب الإلهي والنص الشرعي. نعم إن كونهم بشراً لا يعني أنهم بشر عاديون، كما يظهر ذلك من قول أمير المؤمنين عليه السلام: «لا يقاس بنا أهل البيت أحد من الناس»<sup>(١)</sup>. وكذا من قوله عليه السلام: «سلوني قبل أن تفقدوني»<sup>(٢)</sup>.

ولو قيل: إن البناء على ثبوت ما ذكرتموه للأئمة عليهم السلام يحول ويمنع من اتخاذهم أسوة، فإن الناس لا يمكنهم التأسي بمن هم بهذه الكيفية.

قلنا: لقد نص القرآن الكريم على كون رسول الله ﷺ أسوة حسنة، فقال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾<sup>(٣)</sup> مع أنه لا يختلف اثنان في ثبوت هذه المقامات له ﷺ، وكذا أشير في القرآن أيضاً للتأسي بخليل الرحمن عليه السلام في قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١: ٧١، الحديث ٢٩٧، شرح الأخبار: ٢: ٢٠٢، الحديث ٥٣٢.

(٢) نهج البلاغة: الخطبة ١٨٩.

(٣) الأحزاب ٣٣: ٢١.

ولا يذهب عليك، أن الاستشهاد بالآية الشريفة وفقاً لما هو المشهور بين الأعلام من البناء على تمامية دلالتها على الاقتداء بشخص النبي الأكرم محمد ﷺ.

(٤) الممتحنة ٦٠: ٤.

وثبوت هذه المقامات له من الوضوح بمكان .

### أدلة نظرية العلماء الأبرار

تمسك الكاتب لإثبات نظرية العلماء الأبرار بثلاثة من النصوص :

أحدها: ما جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام حينما استجاب لبيعة الناس بوصفه خليفة للنبي ﷺ أنه قال : «أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لولا حضور الحاضر، وقيام الحجة بوجود الناصر، وما أخذ الله على العلماء أن لا يقاروا على كظة ظالم، ولا سغب مظلوم، لألقيت حبلاً على غاربها»<sup>(١)</sup>. فإن أقصى ما يستفاد من هذا التعبير تعريف الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام نفسه أنه عالم دين، وليس إنساناً معصوماً، ومنصوباً من قبل الله سبحانه وتعالى .

وبعبارة أخرى، فقد تضمن كلامه عليه السلام أمرين أساسيين :

الأول: أنه عليه السلام قد اعتبر نفسه عالماً من العلماء، ولم يدع لنفسه أي شيء آخر أبعد مما هو ثابت عندهم، كعلم الغيب مثلاً .

الثاني: لقد برز عليه السلام قبوله منصب الخلافة، للقيام بالعهد الذي أخذه الله سبحانه وتعالى على العلماء الذي هو واحد منهم، وقد فسر العهد المأخوذ عليهم، بقيام العالم بمسؤوليته في إعانة المظلوم ومقارعة الظالم .

ثانيها: ما جاء في كلام الإمام الحسين عليه السلام في تعريفه للإمام، حيث قال : «فلعمري ما الإمام إلا العامل بالكتاب، والآخذ بالقسط، والدائن بالحق، والحابس نفسه على ذات الله»<sup>(٢)</sup>. ولا نجد في هذه الكلمة شيئاً من الأوصاف الأربعة التي وضعها المتكلمون الشيعة للإمامة والإمام، من النصب الإلهي، والنص الشرعي،

(١) نهج البلاغة : الخطبة ٣ (الشقشقية) .

(٢) تاريخ الطبري : ٤ : ٢٦٢ . مقتل الحسين عليه السلام لأبي مخنف : ١٧ .

والعلم بالغيب، والعصمة. بل إنَّ اللازم توفُّره في الإمام صفات أربع :

الأولى: الذي يحكم بكتاب الله ويعمل به .

الثانية: الذي يعدل بين الناس ويحكم بينهم بالقسط .

الثالثة: الذي يدين بحقِّ بدين الله .

الرابعة: المخلص المهذَّب نفسه، العامل بما يقول، الذي وقف نفسه لله .

ومن الواضح، إمكانية امتلاك كلِّ واحد من المسلمين هذه الصفات، ما يعني عدم خصوصيتها واقتصارها على شخص ما .

وبالجملة، إنَّ حقيقة الإمام وما يعرفه هو العدالة والارتباط بالقرآن، ولما كان هذا أمراً ممكناً، نجد الإمام الحسين عليه السلام، في خطبته يوم كربلاء يطالب الناس اتِّخاذه أسوة، ومن الواضح أنَّ التأسِّي بشخص ما فرع كون ما يتأسَّى به فيه أمراً ممكناً، ويساعد على ذلك أنَّ الأمر القرآني باتِّخاذ رسول الله ﷺ أسوة كان بالنظر لما وصفه الله تعالى به، وهو الجانب البشري، في قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ <sup>(١)</sup>

وهذا بخلاف ما يذكره المتكلِّمون لمفهوم الإمامة من صفات، فإنَّه يصعب على كلِّ أحد التأسِّي بشخصية الإمام حينها .

وقد طبَّق الإمام الحسين عليه السلام ذلك في نهضته المباركة، حيث قال: «إنما خرجت طلباً للإصلاح في أُمَّة جدِّي، أريد أن آمر بالمعروف وأنهي عن المنكر» <sup>(٢)</sup> .

إلا أنَّ هذا المعنى للإمامة قد اختلف كثيراً منذ نهاية القرن الثاني، فقد أغرق الناس في هذه الشخصيات المهذَّبة، وعمدوا إلى وصفها بصفات مختلفة مثل كونها

(١) الكهف ١٨ : ١١٠ .

(٢) مناقب آل أبي طالب ٣ : ٢٤١، بحار الأنوار ٤٤ : ٣٢٩ .

مخلوقة من طينة مختلفة وطبيعة أخرى غير سائر البشر<sup>(١)</sup>.

وبالجملة، إنّ السمات الثابتة للإمامة ومعالمها في الأيام الأولى تختلف عن سماتها ومعالمها في العصور المتأخرة حتّى زماننا اليوم، فقد كانت معالمها في العصر الأول تنحصر في القرآن الكريم، والعدالة، والتمحور حول الحقّ وتهذيب النفس والإخلاص وتكريس الذات لله تعالى، وتحوّلت تدريجياً إلى التنصيب والتعيين الإلهي، والنصّ النبوي، والعصمة وعلم الغيب.

**ثالثها:** ما ورد عن الإمامين أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب، والإمام الحسين عليه السلام، في بيانهما لفلسفة الإمامة والحكومة، وقد ذكرا أنّها: إصلاح أمور الناس، والدفاع عن المظلومين، وتوفير أمنهم في مواجهة الظالمين، وإظهار معالم الدين، وإقامة الحدود الشرعية.

ولم يتضمّن حديثهما عليهما السلام ما يشير إلى أنّه يعتبر في الإمامة أن تكون بالنصب، والنصّ الشرعي، وأنّه يعتبر في الإمام أن يكون معصوماً من الخطأ، وأن يكون عالماً بالغيب.

وعلى أيّ حال، تتخلص الدعوى المذكورة في كلام الكاتب المذكور، أنّ منصب الإمامة الثابت للأئمة الأطهار عليهم السلام، قد تغيّر في حقيقته وواقعه عما كان عليه في عصر المعصومين عليهم السلام، فقد كان بصفة معيّنة، ثم أخذ صفة أخرى من خلال اعتبار مجموعة من الأمور فيه مما لم يكن معتبراً، وقد نجم ذلك من خلال حركة الغلو التي وجدت في الوسط الإسلامي، والشيعة خاصة.

(١) القراءة المنسية: ص ١٠٩-١٢١ (بتصرف).

## الجواب عما تقدّم

إنّ أوّل ما يلحظه القارئ لكلمات الكاتب المذكور، خلّوها من الأدلّة والبراهين المثبتة لما تبناه، فإنّه قد جعل نظرية العلماء الأبرار النظرية المعروفة في الوسط الشيعي منذ القرن الأول، وأنها كانت متبناة من قبل جملة من أصحاب الأئمة الأطهار عليهم السلام، ورواة أحاديثهم. إلّا أنّه لم يذكر إسماء من تلك الأسماء الذين يتبنون هذه النظرية، ولم يشر إلى شاهد يساعد على ذلك، وإنّما اكتفى بإطلاق الدعوى موهماً القارئ أنّ المسألة من المسلّمات، والأمر على خلاف ذلك تماماً، فإنّ التأمل في سيرة المسلمين منذ عصر النبي صلى الله عليه وآله على خلاف ذلك، كما سمعت وسيُصّح، وأنّهم كانوا على الإيمان بالنصب الإلهي، والنص الشرعي، لما صدر عن رسول الله صلى الله عليه وآله من نصوص عديدة تشير إلى خلافة أمير المؤمنين عليه السلام، وهو ما فهمه الصحابة منهم، كما سوف نشير لشيء منها.

مضافاً إلى الاعتقاد فيهم بالعلم اللدني، وهذا يجده القارئ في كيفية تعامل الرواة والمحدثين معهم دون غيرهم، إذ لو كانوا مجرد أصحاب رأي يجتهدون ويستنبطون، وأنّ اجتهادهم يقبل الخطأ، فلم تحوّل إليهم العديد من أصحاب الانتماءات المذهبية الأخرى، كابن أبي عمير، وآل أعين، وغيرهم. وبالجملّة، إنّ عدم إشارته إلى أحد من الرواة يتبنّى ما ذكره، يجعل ما صدر منه مجرد دعوى لا قيمة لها، لفقدانها ما يساعد على قبولها.

نعم، لعلّه فهم هذا المعنى من المجادلة التي وقعت بين ابن أبي يعفور والمعلّى بن خنيس، في شأن علم الأئمة الأطهار عليهم السلام، وسوف تأتي الإشارة إليها.

## مع كلمة الإمام الحسين عليه السلام:

وأما الاستدلال لمدّعاة بكلمة الإمام الحسين عليه السلام، فإنّه يجاب عنه، بأمر:

أولاً: إنَّ عدم اشتمال الكلمة الصادرة عن الإمام الحسين عليه السلام لبيان ما يعتبر في شخص الإمام الذي يقوم مقام رسول الله ﷺ، لا يعني عدم اعتبار ذلك فيه، لأنها ليست في مقام حصر ما يعتبر في الإمام، ونفي ما سواها، بل هي بصدد بيان بعض الصفات المعبرة فيه.

والحصر المتصوّر ظهوره من الكلمة المذكورة، لو تمّ، فإنّه حصر إضافي، لا يمنع اعتبار صفات أخرى في الإمام، خصوصاً وأنه عليه السلام لم يكن بصدد بيان جميع ما هو معتبر في الإمام من الصفات.

بل إنَّ من المحتمل جداً أن تكون الكلمة المذكورة صادرة بنحو المجازاة، لا بنحو الاعتقاد، فإنَّ الأمة قد انحرفت عن المسار الإلهي لها في عملية الخلافة، وخالفت الأمر الإلهي، والفعل النبوي، فعمدت لجعل هذا المنصب من خلال الاختيار والانتخاب، لذا جاءت هذه الكلمة، لتتحدث عن الصفات التي ينبغي أن تتوفر فيمن ينتخب ويعيّن من قبل الناس.

ثانياً: إنَّ ما تضمّنته الكلمة محلّ البحث وأضرابها من كلمات أمير المؤمنين عليه السلام، بيان وظائف الإمام وأنها اظهار معالم الدين، وإصلاح معيشة الناس، وتربيتهم معنوياً، والدفاع عن المظلومين، وإقرار الأمن، ونشر العدل، لا ينفي وجود مهام أخرى ثابتة للمنصب من قبل رسول الله ﷺ خليفة من بعده، كبيان المعارف الإلهية والأحكام الإسلامية، والتمييز بين الحقّ والباطل.

ولا يعني عدم ذكر مفكري الشيعة هذه المهام في وظائف الإمام حال تعرّضهم للحديث عن الإمامة، غفلة منهم عنها، أو عدم اعتبار إليها، وإنّما لأنها من الواضحات في الفكر الإسلامي، وقد أرادوا عرض ما يكون مختصّاً بالفكر الشيعي. وأما الاستشهاد للمدعى بما تضمّنته الخطبة الشقشقية من حديث أمير المؤمنين عليه السلام، عما أخذه الله عهداً على العلماء، وأنه قد وصف نفسه أنّه عالم دون

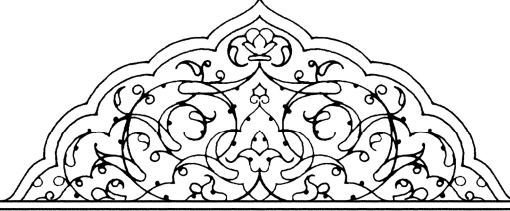
بقية الصفات الأخرى المدّعاة له ، من علم الغيب وما شابه ، فإنّه لا ينفع الكاتب المذكور لما يروم الوصول إليه . فإنّ أقصى ما تدلّ عليه وجود وظيفة مناصرة العلماء ، يطلب منهم القيام بها ، ولا ريب في أنّ عليّاً عليه السلام واحد من العلماء ، لكن لا دلالة للعبارة المذكورة على مساواتهم له في العلم ، حتى تصلح لنفي ما يعتقده الشيعة الإمامية في مسألة الإمامة . ويدلّ على ما ذكرناه ، ما تضمّنته كلمات أمير المؤمنين عليه السلام الأخرى في كتاب النهج ، مثل ما جاء في خطبته عليه السلام القاصعة ، والتي جاء فيها قول النبي ﷺ لأمر المؤمنين عليه السلام : «إنّك ترى ما أرى ، وتسمع ما أسمع ، ولكنك لست بنبيّ»<sup>(١)</sup> .

ومثل ذلك يجري بالنسبة للنصّ الثالث ، فإنّه لا يختلف حالاً عن النصّين السابقين عليه ، وقد عرفت عدم صلاحيّتهما للدلالة على المدّعى .

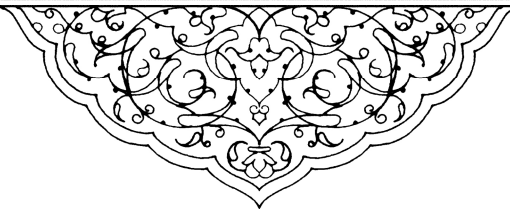
---

(١) نهج البلاغة : الخطبة ١٩٢ (القاصعة) .





دليل  
النصب الإلهي  
والنص الشرعي







## دليل النصّ الإلهيّ والنصّ الشرعيّ

### النصّ الإلهي والنصب النبويّ:

وأما بالنسبة للأمر الأول الوارد في دعوى الكاتب، فإنّ اعتقاد الشيعة بمسألة النصّ الإلهي، كان منذ عصر النبيّ الأكرم محمد ﷺ، وليس من العقائد الطارئة التي نتجت من كلمات المتكلّمين، ويدلّ على ذلك أمور:

**الأول:** موقف الصحابة منبيعة الرجل الأول، والاعتراض عليها، بل والامتناع عن البيعة له، محتجّين بأنّ الخليفة من بعد رسول الله ﷺ هو أمير المؤمنين عليّ الذي نصبه رسول الله ﷺ يوم غدیر خمّ بأمر من الله سبحانه وتعالى. وقد كان ذلك في مسجد رسول الله ﷺ، وبمحضر جمع غفير من المسلمين.<sup>(١)</sup>

**الثاني:** احتجاج أمير المؤمنين عليّ يوم الشورى وبمحضر جملة من الصحابة بحديثي الغدير والمنزلة، مطالباً بحقه في الخلافة، وأنّه أولى الناس بذلك بعد رسول الله ﷺ.<sup>(٢)</sup>

---

(١) الاحتجاج: ١: ٩٥.

(٢) المسترشد: ٣٣٢، الاحتجاج: ١: ١٨٩.

**الثالث:** المناظرة المعروفة التي حصلت بين هشام بن الحكم وعمرو بن عبيد المعتزلي حول ضرورة أن يكون الإمام منصوباً من قبل الله سبحانه وتعالى، وقد صرح هشام في تلك المناظرة، بأنه تعلم ذلك من الإمام الصادق عليه السلام.<sup>(١)</sup>

**الرابع:** النص الصادر عن الإمام الرضا عليه السلام، في بيان الصفات التي يلزم توفرها في الإمام القائم بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله من العصمة والعلم التام والإحاطة الكاملة بالشرعية وأحكامها<sup>(٢)</sup>، ولما كانت هذه الصفات غير ظاهرة لكل أحد، لزم أن يكون المتصف بها منصوباً عليه من قبل الله تعالى، منصوباً عن طريق رسوله الكريم صلى الله عليه وآله.

**الخامس:** ما صدر عن مولانا ولي النعمة عليه السلام من أن الغاية من تعيين الإمام هو أن يتصدى للمنصب رجل مصلح يؤمن من انحرافه وجوره، ولما كان الناس لا يسعهم معرفته، تعين أن يكون النص عليه من قبل الله سبحانه، ونصبه من قبل الرسول محمد صلى الله عليه وآله.<sup>(٣)</sup>

وبالجملة، إن ملاحظة الموارد المذكورة، وغيرها مما لا يسع المجال لذكره، يوقف القارئ العزيز على أن مسألة الاعتقاد بالنص، والنص في الإمامة ليس أمراً طارئاً وحادثاً في الوسط الشيعي، بل هي قضية متجذرة في هذا الوجود منذ أن بذر بذرته الأولى رسول الله صلى الله عليه وآله في حياته الشريفة. على أنه لو رفعت اليد عما تقدم ذكره من الأمور السابقة، فإنه يكفي في الإجابة

(١) الكافي: ١: ١٧١، الحديث ٣. الأمالي للصدوق: ٦٨٥، الحديث ٩٤٢. علل الشرائع: ١:

١٩٣، الحديث ٢. الاحتجاج: ١: ٢٥.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢: ١٩٢، الحديث ١. كشف الغمة: ٣: ٨٢. بحار الأنوار: ٢٥:

١١٦، الحديث ١.

(٣) الإحتجاج: ٢: ٢٧٣. بحار الأنوار: ٢٣: ٦٨، الحديث ٣ و: ٥٢: ٨٥، الحديث ١.

عن الأمرين الأولين اللذين وردا في كلامه، أعني نفي النصب الإلهي، والنص الشرعي، أن يقوم الدليل على النص الشرعي، ليفي بتحقيق النصب الإلهي، لأن ما نعتقده أن النبي الأكرم محمد ﷺ، لا يخبر من نفسه، وإنما يخبر عن الله سبحانه وتعالى، لأنه لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى .

وعلى أي حال، يمكن عرض وجود النص الشرعي الدال على الإمامة لأمر المؤمنين ﷺ بعد رسول الله ﷺ كما نعتقده، بلحاظين :

**الأول:** ملاحظة الأحداث التاريخية التي حصلت بعد رحلة رسول الله ﷺ عن عالم الدنيا، ونشير هنا لأمرين :

أحدهما: امتناع مجموعة من الصحابة عن البيعة للرجل الأول<sup>(١)</sup>، ومن الواضح أن ذلك لم يكن لأغراض شخصية، وإنما كان ذلك بسبب بيعتهم لأمر المؤمنين ﷺ يوم غدير خم، بأنه الخليفة المنسوب من قبل الله تعالى على لسان رسوله ﷺ .  
ثانيهما: حادثة مالك بن نويرة (رض)<sup>(٢)</sup>، عندما امتنع من إعطاء الزكاة إلا لخصوص من بايعه بأمر من الله تعالى والنبي محمد ﷺ خليفة لرسول الله ﷺ، وهو أمير المؤمنين ﷺ .

والحاصل، إن هذين الأمرين، يدلان على أن النصب والنص الشرعي كان معروفاً في عصر النبي الأكرم محمد ﷺ، وأنه ليس أمراً حادثاً قد خضع لعملية التغيير من قبل متكلمي الشيعة في العصور الأخيرة .

بل إن القراءة المتأنية في سيرة أصحاب الأئمة الأطهار ﷺ، تكشف عن هذا

(١) رسائل المرتضى: ٣: ٩٢. الفصول المختارة: ٢٥٤ و ٢٥٦. الطرائف: ٢٣٩. العقد الفريد: ٧٣: ٢.

(٢) الفضائل لشاذان بن جبرئيل: ٧٦.

المعنى أيضاً، ولم نقف على ما يشير إلى نظرية العلماء الأبرار بصورة جلية واضحة كما تَضَمَّنَتْها كلمات الكاتب المذكور، ومن هذا حذوه .

**اللاحظ الثاني:** النص الشرعي على الاستخلاف، الكاشف عن النصب الإلهي، وهو يتمثل في القرآن الكريم، وفي السنة الشريفة، فمن القرآن الكريم نذكر آيتين، وهما آية الولاية، وآية البلاغ .

### النص الشرعي على النصب الإلهي والنص النبوي

أما من القرآن الكريم، فقد عرفت أننا نذكر آيتين في الدلالة على ذلك، طلباً للاختصار:

آية الولاية :

**الأولى:** آية الولاية، وهي وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ <sup>(١)</sup>، فإنها نازلة في أمير المؤمنين عليه السلام، عندما تصدق بخاتمه على الفقير، ودلالاتها على المطلوب واضحة، لأن المقصود من الولي هنا بمعنى الأولى، فتكون الأولوية الثابتة لله سبحانه وتعالى ثابتة لأمر المؤمنين عليهم السلام، لأنه المقصود بالذين آمنوا كما عرفت .

ويتوقف الاستدلال بها على إحراز أمرين :

**الأول:** أن يكون المقصود بـ(الذين آمنوا) المذكور في الآية الشريفة، معنى خاصاً وليس معنى عاماً .

**الثاني:** أن يكون من المقصود من الولي والولاية في الآية، هو الأولى في التصرف والتدبير، وليس المقصود به معنى آخر .

(١) المائدة ٥ : ٥٥ .

سبب نزول الآية :

ويمكن إحراز الأمر الأول من خلال تحديد سبب نزولها وقد ذكر في كلمات المفسرين وغيرهم قولان في ذلك :

**الأول:** إنّ المقصود بالآية معنى عام وليس خاصاً وهذا يعني عدم حصرها في فئة محدّدة فضلاً عن أن يكون المقصود بها فرداً محدّداً.

**الثاني:** إنّ المقصود بـ(الذين آمنوا) معنى خاص وليس عاماً، ويساعد على ذلك القيود الموجودة في الآية الشريفة .

أدلة القائلين بالتعميم :

وقد استند القائلون بالقول الأول إلى دليلين :

**أحدهما:** وجود مجموعة من النصوص التي تضمّنت العمومية في المقصود بالذين آمنوا وعدم حصره في معنى خاص، والنصوص المذكورة :

**منها:** قصّة عبادة بن الصامت وهي مروية في تفسير الطبري بطريقتين :

**الأول:** ما رواه الطبري في تفسيره قال : حدّثنا هناد بن السريّ، قال : حدّثنا يونس بن بكير، قال : حدّثنا ابن إسحاق، قال : حدّثني والدي إسحاق بن يسار، عن عبادة بن الصامت، قال...<sup>(١)</sup> .

**الثاني:** ما رواه أيضاً قال : حدّثنا أبو كريب، قال : حدّثنا ابن إدريس، قال : سمعت أبي عن عطية بن سعد، قال : جاء عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ .

وحاصل القصّة المذكورة، أنّ عبادة بن الصامت لما تبرّأ من اليهود وقال : أنا أبرأ إلى الله من حلف بني قريظة والنظير، وأنا أتولّى الله ورسوله نزلت هذه

(١) جامع البيان : ٦ : ٣٨٩ .

الآية على وفق قوله <sup>(١)</sup>.

ومقتضى ما ذكر عدم وجود خصوصية لأحد، بل كلّ من تبرّأ من أعداء الله تعالى، وتولّى الله ورسوله، يكون مشمولاً بالآية المباركة، وبكلمة أخرى لا خصوصية لعبادة بن الصامت، وإنّما هو أحد مصاديق الآية الشريفة.

ومنها: ما روي عن عبد الله بن سلام، قال: يا رسول الله إنّ قومنا قد هجرونا وأقسموا أن لا يجالسونا، ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعده المنازل، فنزلت هذه الآية، فقال: رضينا بالله ورسوله وبالمؤمنين أولياء <sup>(٢)</sup>.

ولهذا ذكر الفخر الرازي، أنّ الآية الشريفة عامة وليست خاصّة، قال: فعلى هذا: الآية عامة في حقّ كلّ المؤمنين، فكلّ من كان مؤمناً فهو وليّ كلّ المؤمنين، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ <sup>(٣)</sup>.

ومنها: رواية عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي جعفر الباقر عليه السلام، وقد سأله عن الآية، وعن المقصود بالذين آمنوا فيها. فقد ذكر الطبري في تفسيره: حدّثنا هناد بن السريّ، حدّثنا عبد الله، عن عبد الملك، عن أبي جعفر، قال: سألته عن هذه الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، وقلنا: من الذين آمنوا؟... قال: «الذين آمنوا»، قلنا: بلغنا أنّها نزلت في عليّ بن أبي طالب. قال: «عليّ من الذين آمنوا» <sup>(٤)</sup>.  
على أساس أنّه عليه السلام قد نفى كونها نازلة في حقّ جدّه أمير المؤمنين عليه السلام، بل ذكر أنّ المراد بها، أصحاب النبي صلى الله عليه وآله، أو المراد بها المؤمنون، وأمير المؤمنين عليه السلام، واحد منهم.

(١) جامع البيان: ٦: ٣٨٩.

(٢) التفسير الكبير: ١٣: ١٥. والآية في سورة التوبة ٩: ٧١.

(٣) التفسير الكبير: ١٣: ١٥. والآية في سورة التوبة ٩: ٧١.

(٤) جامع البيان: ٦: ٣٨٩.

وهذه النصوص تشكّل قرينة مانعة من كون المقصود بـ(الذين آمنوا) في الآية معنى خاصاً، فضلاً عن أنها تمنع من تخصيص اللفظ منذ البداية، وانعقاد ظهور له في ذلك، فإنّها تساعد على بقاء ظهور اللفظ على حاله في العموم.

ثانيهما: التمسك بظهور الآية الشريفة بدعوى ظهورها في العموم وعدم اختصاصها بشخص ما، ويدلّ على هذا العموم، ظاهر الآية المباركة.

وقد أشير لهذا في كلمات بعضهم كالفخر الرازي، حيث ذكر أنّ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾، صفة لكلّ المؤمنين، والمراد بذكر هذه الصفات تمييز المؤمنين عن المنافقين، لأنّهم كانوا يدعون الإيمان، إلّا أنّهم لم يكونوا مداومين على الصلوات والزكوات، قال تعالى: ﴿لَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى﴾<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال في صفة زكاتهم: ﴿أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ﴾<sup>(٣)</sup>. وأما قوله تعالى: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، ففيه على هذا القول وجوه:

الأول: ما ذكره أبو مسلم، من أنّ المقصود من الركوع هو الخضوع، فيكون المعنى أنّهم يصلّون ويزكّون وهم منقادون خاضعون لجميع أوامر الله تعالى ونواهيه.

الثاني: أن يكون المراد من شأنهم إقامة الصلاة، وخصّ الركوع بالذكر تشريفاً له، كما في قوله تعالى: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾.

الثالث: ما ذكره بعضهم، من أنّ أصحاب رسول الله ﷺ عند نزول هذه الآية المباركة كانوا في أحوال شتى متفرقة، فقد كان بعضهم قد أتمّ صلاته، وبعضهم قد

(١) التوبة ٩: ٥٤.

(٢) النساء ٤: ١٤٢.

(٣) الأحزاب ٣٣: ١٩.

دفع زكاة المال إلى الفقير، وثالث كان بعدُ لا زال في صلاته لم ينته منها وقد كان راکعاً، ولما كانوا مختلفين في الصفات، ذكرها سبحانه وتعالى جميعها<sup>(١)</sup>.

#### مناقشة الدليلين:

ولا يخفى عدم تمامية الدليلين، إذ تناقض النصوص التي ذكرت في أولهما بضعف قضية عبادة بن الصامت بكلا طريقيهما، حيث اشتمل الأول منهما على يونس بن بكير المتوفى سنة ١٩٩ هـ، وهو وإن كان من الحفاظ في القرن الثاني، إلا أنه ليس مرضياً عند الجميع، فقد ضعفه النسائي، وقال أبو داود: ليس بحجة، يأخذ كلام ابن إسحاق فيوصله بالأحاديث<sup>(٢)</sup>.

كما أن السند اشتمل أيضاً على محمد بن إسحاق، وحاله لا يختلف عن حال صاحبه، في عدم الاعتماد عليه، فإنه مجروح، فقد ذكر أحمد بن حنبل، أنه كان يدلس. وكذبه سليمان التيمي، ويحيى القطان، ووهيب بن خالد<sup>(٣)</sup>.

كما أن الطريق الثاني قد اشتمل على عطية العوفي، وهو وإن كان ثقة معتمداً عندنا، إلا أن القوم لا يقبلون روايته ما يوجب سقوطها عن الاستدلال عندهم<sup>(٤)</sup>.

على أنه يمكن المناقشة في دلالتها على المدعى، فيقال بأن القبول بأن سبب نزولها هو ما جرى لعبادة ابن الصامت، لا يوجب نفي دلالتها على ما يدعيه علماء الشيعة، في كونها ناظرة إلى إثبات خلافة أمير المؤمنين عليه السلام وولايته، وذلك لأن المقصود بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ﴾، سواء كان هو عبادة بن الصامت، أم عامة

(١) التفسير الكبير: ١٣: ١٥.

(٢) خلاصة تذهيب تهذيب الكمال: ٤٤٠. تحفة الأحوذى: ٢: ١٥٢. مرعاة المفاتيح شرح

مشكاة المصابيح: ٣: ٢٤٦.

(٣) عيون الأثر: ١: ٢٠.

(٤) المغني في الضعفاء: ٢: ٥٥٢، الرقم ٥٢٧٥.

المؤمنين ، الذين منهم عبادة بن الصامت ، فإنه يبقى تحديد المقصود بالذين جعلت الآية الشريفة لهم الولاية ، وهم الذين يتصفون بالصفات المحددة التي تضمنتها الآية المباركة .

وبكلمة أخرى : إن سبب نزول الآية المباركة ، أي ما كان ، لا يوجب سلب دلالتها على مدعى الطائفة المحقة ، لأن الطائفة المحقة لا تتمسك فقط بكونها نازلة في أمير المؤمنين عليه السلام ، وإنما تستند أيضاً إلى أن الأوصاف التي تضمنتها الآية المباركة ، هي التي تكون لمن له الولاية والتدبير والإدارة ، وهذا لم يكن إلا هو أبو الحسن عليه السلام .

وأما رواية عبد الله بن سلام ، فبعد التسليم بكونه شخصية موجودة وليس شخصية وهمية ، فيمنع من صلوحها لإثبات المدعى ، نقلها في غير واحد من المصادر مشتملة على ذيل يخص الآية محل البحث بأمر المؤمنين عليه السلام وعندها يدور الأمر بين أصالتي عدم الغفلة في طرفي الزيادة والنقيصة .

والمحقق في محله عدم وجود ما يوجب ترجيح أحدهما على الآخر الموجب لرفع اليد عن كليهما ، فتأمل .

على أنه يجري في مناقشة دلالتها عين ما تقدّم ذكره في الحديث عن قصة عبادة بن الصامت ، فلا حاجة للإعادة .

وأما رواية عبد الملك فإن راويها محل خلاف عند القوم ، فبين من يوثقه ، فيكون حديثه مقبولاً معتمداً يستند إليه ويحتج به ، وبين من يمنع ذلك .

ومع التسليم بوثاقته ، ورفع اليد عن موجبات ردّ حديثه ورفضه ، فإنه يكفي لرفع اليد عن الاستناد إليه ، التشكيك في إحراز أصالة الجهة فيه ، لأن من المحتمل جداً أن يكون صادراً تقيّة ، وهذا يمنع من الاستناد إليه ، لأنه متى وجد الاحتمال فقد بطل الاستدلال .

ومع الإغماض عن هذه الناحية أيضاً ، فإننا نمنع دلالتها على التعميم ، وعدم

اختصاصها، ذلك أن الإمام عليه السلام لم ينف نزولها في شأن علي عليه السلام، وإنما أشار إلى كونه عليه السلام من المؤمنين، وهذا لا يثبت التعميم، بل هو تأكيد لكونها مختصة، وأن أمير المؤمنين عليه السلام من المؤمنين، فيكون جوابه بمثابة الإسكات للطرف الآخر.

وأما ثاني الدليلين، فجوابه يعتمد على تحديد المقصود من لفظ الولاية المذكور في الآية الشريفة، فلو كان معناها النصر والمحبّة، فلن تكون منحصرة في خصوص الموصوفين في الآية، أما لو كانت الولاية فيها بمعنى الأولوية في التصرف والإدارة والتدبير، فلا ريب في كونها منحصرة في خصوص من تضمنت الآية الشريفة ذكراً لأوصافهم، لأنّه من غير الممكن أن يكون المتصدّي للتدبير والإدارة، ومن يكون أولى بالتصرف في الشأن هو عنوان عامّ يمكن لكلّ أحد أن يقوم به، بل لا بدّ وأن يكون القائم به شخصاً أو فرداً محدّداً بعينه.

والحاصل، يوجد في البين احتمالان، يلزم تعيين الاحتمال الأول، حتى يكون مدلول الآية المباركة عامّاً، وليس خاصّاً، ومع تعيين الاحتمال الثاني، يسقط القول الأول، لعدم وجود ما يدلّ عليه، بل الظاهر، أن مجرد وجود محتملين في الظهور، يكفي لمنع الدلالة على المقصود، لأنّ وجود الاحتمال الثاني مانع من ظهور الدليل في المراد، كما لا يخفى، لأنّ تعيين الاحتمال الأول سوف يتوقّف على وجود ما يوجب تعيينه دون الآخر من قرينة داخلية أو خارجية، ومع عدم توفرهما، فسوف تكون الآية الشريفة وفقاً لهذا مجملة، فلا تصلح للاستدلال.

هذا وسيظهر في ما يأتي إن شاء الله تمامية دلالة الآية الشريفة على الاحتمال الثاني، فلا يبقى مجال لتوهم القبول بالاحتمال الأول الذي استند إليه أصحاب القول الأول.

#### تفسير الآية الشريفة:

وأما التأويل، الذي ذكر تقريباً لدلالة الآية الشريفة على العموم، فإنّه يندفع

بالإحاطة بتفسير الآية المباركة، لينجلي المقصود بما تضمّنته من مفردات، وبيان ذلك هو:

لقد ابتدأت الآية المباركة بكلمة (إنّما) التي تفيد الحصر، فهي قد حصرت ولاية أمر المسلمين في خصوص ثلاثة، وهم:

١ - الله سبحانه وتعالى .

٢ - الرسول الأكرم محمد ﷺ .

٣ - فئة من الذين آمنوا، وهم الذين كانوا حين نزول الآية الشريفة، قد اتصفوا بصفتين :

الأولى: إقامتهم للصلاة، أي كانوا يصلّون حين نزول الآية .

الثانية: دفعهم للزكاة في صلاتهم أثناء الركوع، حين نزول الآية، لا مطلق أداء الزكاة .

ومن الطبيعي أنّ التقييد بكون دفع الزكاة حال الركوع، أي حال أداء الصلاة، لن يكون حاصلًا لكلّ أحد، بل سوف يوجب تضيق الدائرة في خصوص فئة محدّدة من المؤمنين، قد لا تزيد على فرد واحد .

ثم إنّ الركوع الوارد في الآية، لا يراد منه الخضوع، بل المراد منه ركوع الصلاة، لأنّ الشارع المقدّس اصطلاح على كلمة الركوع للدلالة على الركن الرابع من أركان الصلاة .

ويشهد لكون المراد من الركوع في الآية هو ما ذكرنا، النصوص الواردة في شأن نزولها، التي تضمّنت تصدّق أمير المؤمنين عليه السلام بخاتمه أثناء صلاته، في حال الركوع . ثم إنّ المراد من كلمة الوليّ الواردة في الآية، ليس الناصر، ولا المحبّ، لأنّ الولاية التي هي بمعنى الحب أو النصرة، لا تنحصر في من يؤدّون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راکعون، بل تشمل كلّ المسلمين الذين يجب أن يتحابّوا فيما بينهم

وينصر بعضهم البعض ، حتى أولئك الذين لا زكاة عليهم ، أو لا يمتلكون شيئاً ليدفعوا زكاته .

من هنا يتضح أنّ المراد من كلمة الولي في الآية ، هو ولاية الأمر والإشراف وحق التصرف والزعامة المادية والمعنوية ، والتدبير والإدارة .

ويشهد لذلك أنها جاءت مقترنة بولاية الله سبحانه وولاية النبي محمد ﷺ ، إذ نرى أنّ الولايات الثلاث جاءت في جملة واحدة .

#### البناء على اختصاصها :

وأما القائلون بكونها خاصة وليست عامة ، وأنها نزلت في فرد محدّد بعينه ، وليست نازلة في عامة المسلمين ، فقد استندوا في ذلك إلى القصة المشهورة والمعروفة والتي رويت في كتب المسلمين ، وحاصلها :

أنّه صلى النبي ﷺ يوماً من الأيام صلاة الظهر فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد فرفع السائل يده إلى السماء وقال : اللهم أشهد بأنّي سألت في مسجد رسول الله ﷺ فلم يعطني أحد شيئاً ، وكان عليّ ﷺ راكعاً فأومى إليه بخنصره اليمنى وكان يختتم فيها ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم من خنصره ، وذلك بعين النبي ﷺ فلما فرغ من صلاته رفع رأسه إلى السماء ، وقال : اللهم موسى سألك فقال : ﴿ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي \* وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي \* وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي \* يَفْقَهُوا قَوْلِي \* وَاجْعَلْ لِي وَزيراً مِنْ أَهْلِي \* هَارُونَ أَخِي \* اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي \* وَاشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴾ <sup>(١)</sup> ، فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً : ﴿ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكَ مُلْكاً سُلْطَاناً فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا ﴾ <sup>(٢)</sup> ، اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك اللهم فاشرح

(١) طه ٢٠ : ٢٥ - ٣٢ .

(٢) القصص ٢٨ : ٣٥ .

صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيراً علياً اشد به ظهري .

قال أبو ذر رضي الله عنه : فما استتم رسول الله ﷺ كلامه حتى نزل جبرئيل من عند الله عز وجل ، فقال ﷺ : يا محمد اقرأ ، قال : وما أقرأ ؟ ... قال : اقرأ : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ <sup>(١)</sup> .

واختلاف النصوص المتعوضة لنقل الحادثة وسبب النزول ، لا يوجب خلافاً فيها ، لما هو المعروف من أن ذلك أحد موجبات النقل بالمعنى ، ويكفي كون النصوص الناقلة للحادثة متفقة في المضمون والمؤدى . حيث أنها جميعاً تتفق في نزولها في أمير المؤمنين عليه السلام .

رواة خبر نزولها في أمير المؤمنين عليه السلام :

وقد سمعت أن خبر نزولها في أمير المؤمنين عليه السلام نقلها الفريقان بأسانيد كثيرة ، عن جمع كبير من الصحابة ومشاهير التابعين ، ولنشر لبعضهم :

- ١ - المقداد بن الأسود الكندي .
- ٢ - عمار بن ياسر .
- ٣ - عبد الله بن العباس .
- ٤ - أبو ذر الغفاري .
- ٥ - جابر بن عبد الله الأنصاري .
- ٦ - أبو رافع .
- ٧ - أنس بن مالك .
- ٨ - حسان بن ثابت .

(١) المائدة ٥ : ٥٥ . انظر : العمدة لابن بطريق : ١٢٠ . الطرائف : ٤٨ . بحار الأنوار : ٣٥ : ١١٤ ، الحديث ١٥ .

١٠ - سعيد بن جبير .

١١ - عطاء .

١٢ - مجاهد .

١٣ - السدي .

١٤ - مقاتل .

١٥ - الضحاك .

وقد روى هذا الخبر أيضاً مجموعة من مشاهير العلماء ، نشير لبعض منهم :

١ - سليمان بن مهران الأعمش .

٢ - معمر بن راشد الأزدي .

٣ - سفيان بن سعيد الثوري .

٤ - أبو عبد الله محمد بن عمر الواقدي .

٥ - أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني .

٦ - أبو نعيم الفضل بن دكين .

٧ - أبو محمد عبد بن حميد الكشي .

٨ - أبو عبد الله الحاكم النيسابوري .

٩ - أبو إسحاق الثعلبي .

١٠ - الخطيب البغدادي .

١١ - ابن حجر العسقلاني .

مرجحات القول الثاني :

ثم إنه يرجح القول الثاني على القول الأول ، لأمر :

منها : كثرة رواة الحادثة الدالة على نزولها في أمير المؤمنين عليه السلام من الصحابة ، فقد

بلغ عددهم اثنا عشر راوياً .

ومنها: روايتها في كتب المسلمين ومصادرهم الحديثية والتاريخية، وبطرق متعددة، تمنع من توهم الخلل أو الوضع فيها.

ومنها: تصريح غير واحد من علماء الجمهور بثبوت الحادثة، وصحتها، وأن الآية الشريفة نازلة في أمير المؤمنين (عليه السلام)، وليست نازلة في أحد غيرهم، ومن هؤلاء المصرّحين بذلك، الفخر الرازي، والسيوطي، والألوسي، وغيرهم.<sup>(١)</sup>

#### دلالة الآية على الإمامة:

قد عرفت في مطلع البحث أن الآية المذكورة عدّت أحد أدلة الطائفة المحقّة في الاستدلال على خلافة أمير المؤمنين (عليه السلام) بعد النبي محمد (صلى الله عليه وآله)، ويتّضح الاستدلال بها على المدّعى من خلال ملاحظة المفردات الواردة فيها، إذ عرفنا عند التعرّض لتفسيرها، أن (إنما) تفيد الحصر، وأنّ الولاية هنا بمعنى الأولى بالتصرّف، كما في قوله (عليه السلام): «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟» قالوا: بلى، قال: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه».

هذا، ولعلّ قائلًا يقول، بأنّه: ما الدليل على أنّ الولاية هنا بمعنى الأولى؟ قلنا: دليلنا على ذلك، أن سائر معاني الكلمة لا يجتمع شيء منها مع الحصر المدلول للفظ (إنما).

وكما في قوله (عليه السلام): «علي منّي وأنا من عليّ، وهو وليكم بعدي»<sup>(٢)</sup>. كما عرفنا أنّ الذين آمنوا في الآية مختصّة بأمر المؤمنين (عليه السلام) بقريّة الأحاديث التي وردت في بيان شأن نزولها، والتي اتّفق الفريقان من الأمة الإسلامية على قبولها.

(١) التفسير الكبير: ١٢: ٢٦. الدر المنثور: ٢: ٢٩٣. تفسير الألوسي: ٦: ١٦٧.

(٢) مناقب الامام أمير المؤمنين (عليه السلام) للكوفي: ٢: ٣٨٨، الحديث ٨٦٣. شرح الأخبار: ١: ٩٤، الحديث ١١. بحار الأنوار: ٣٧: ٢٢٠، الحديث ٨٨.

وعرفنا أيضاً، أنَّ المراد من الركوع فيها هو الركوع الصلاتي، لأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد أعطى السائل عندما كان يصلي، وهو في ركوعه .

ثمَّ إنَّ ضمَّ هذه الأمور كلّها مع بعضها البعض، ينتج أنَّ الذي له حقَّ الولاية والتصرّف في شؤون الأُمّة، والقيام بإدارتها بعد الله سبحانه وتعالى، ونبيه الأكرم محمّد (ض)، هو ذاك الذي آمن بالله وأقام الصلاة، وتصدّق في صلاته عندما كان راکعاً، وهو عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فيثبت المطلوب .

قال الشريف المرتضى رحمه الله: ويدلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ ﴾ وقد ثبت أنَّ لفظة (وليكم) في الآية تفيد من كان أولى بتدبير أموركم ويجب طاعته عليكم، وثبت أيضاً أن المشار إليه في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أمير المؤمنين، وفي ثبوت ذلك وضوح النصّ عليه بالإمامة<sup>(١)</sup> .

وقال شيخ الطائفة رحمه الله: وأما النصّ على إمامته من القرآن، فأقوى ما يدلّ عليها قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾، ووجه الدلالة من الآية هو: إنّه ثبت أنَّ المراد بلفظة (وليكم) المذكورة في الآية: من كان متحقّقاً بتدبيركم والقيام بأمركم وتجب طاعته عليكم، وثبت أنَّ المعنيّ بـ (الذين آمنوا) أمير المؤمنين عليه السلام، وفي ثبوت الوصفين دلالة على كونه عليه السلام إماماً لنا<sup>(٢)</sup> .

خاتمة:

ومع وضوح دلالة الآية الشريفة على الإمامة لأمير المؤمنين عليه السلام، كما عرفت إلا أنَّ هناك من أبناء الجمهور من منع دلالتها، واستند في ذلك لبعض الإيرادات

(١) الذخيرة في علم الكلام: ٤٣٨ .

(٢) تلخيص الشافي: ١٠: ٢ .

والإشكالات ، ولعلّ من أهمّ وأقوى الإشكالات التي ذكرت لصرف دلالة الآية الشريفة عمّا هي ظاهرة فيه ، التمسك بحجية السياق ، فقد ذكر غير واحد منهم أنّ السياق لا يساعد على تفسير الولاية الواردة في الآية الشريفة بالإمامة ، فإنّ الآيات السابقة عليها تتحدّث عن العلاقة بين المسلمين واليهود والنصارى ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ \* فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ \* وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ <sup>(١)</sup> . كما أنّ الآيات اللاحقة للآية محلّ البحث أيضاً تساعد على نفي دلالتها على ما يراد إثباته ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ \* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ <sup>(٢)</sup> .

والحاصل ، إنّ ملاحظة سياق الآيات السابقة على آية الولاية ، وكذا الآيات اللاحقة عليها يفيد معنى مغايراً تماماً لما يراد إثباته ، فإنّ الآيات ليست بصدّد الحديث عن موضوع الخلافة والإمامة أصلاً . بل موضوعها كما سمعت يشير إلى

(١) المائدة ٥ : ٥١ - ٥٤ .

(٢) المائدة ٥ : ٥٦ و ٥٧ .

العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب، وأنه لا ينبغي للمسلمين أن ينصروهم، بل يلزم أن تكون نصرتهم لخصوص الله سبحانه وتعالى ولرسوله وفي المسلمين<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى أن الإشكال المذكور يتوقف على الالتزام بأن الترتيب القرآني للآيات واقع كما نزلت، بحيث يقرر أن وجود أي آية في سياق آيات أخرى، يكشف عن أنها نزلت في ضمن تلك الآيات، وينفي وجود احتمال نزولها مستقلة عنها، وفي سياق آيات أخرى. أما لو أمكن البناء على أن الترتيب القرآني الموجود خارجاً وأنه كان بأمر من النبي الأكرم محمد ﷺ، كما يعتقد أبناء الطائفة المحقة، وأنه ﷺ لم يخرج من الدنيا إلا بعد أن جمع القرآن كاملاً ورثبه بهذه الكيفية بأمر من الله تعالى، إلا أن ذلك لا يعني أن وجود آية في سياق آيات أخرى أنها نزلت معها، بل إن هناك آيات نزلت في مواضع محدّدة ومواقع معروفة، ثم جعلت في سياق آيات لا ربط لها بالحادثة التي نزلت فيها، ما يجعل قضية السياق غالباً قضية تعبدية، فلن يرد الإشكال المذكور.

والصحيح هو الثاني، فإن وجود آية في سياق آيات أخرى، لا يعني بالضرورة نزولها معها، بل وجودها يعود للتعبد بالترتيب كما سمعت.

وليس معنى ذلك إنكار دخالة السياق في ظهور بعض الآيات، بل الصحيح أن السياق يشكّل قرينة عقلانية يستند إليها في مقام الاستظهار، وهو يساعد كثيراً على تحديد المقصود من اللفظ، إلا أن ذلك يخضع إلى ملاحظة الصغرى، أعني أن في البين وحدة سياق يمكن التمسك بها أولاً.

وبالجملة، إن الاستناد إلى وحدة السياق يتوقف على الجزم بكون الآية الشريفة نازلة مع الآيات المذكورة، ولا طريق لذلك، ومجرّد وضعها في المصحف في سياقها لا يكفي للدلالة على ذلك كما سمعت.

(١) روح المعاني: ٦: ١٦٧.

على أنه لو سلّم تمامية وحدة السياق، فإنه لابدّ من رفع اليد عنه بعد وجود النصوص المتواترة والدالة على نزولها في أمير المؤمنين عليه السلام.

ومع التنزّل، ورفع اليد عمّا ذكر من منع دلالة السياق على خلاف المطلوب، فقد أشار الشيخ المظفر رحمته الله إلى عدم منافاة السياق وما اختاره الشيعة القائلون باختصاص الآية الشريفة بالإمامة والخلافة، لأنّ المراد بالأولياء في الآية الأولى هم القائمون بالأمور في الجملة، ولو بالنسبة إلى النصرة والمحافظة، ولما كان لفظ الولي مشتركاً، فيتم المطلوب من كلّ وجه، ولا سيّما بضميمة قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ <sup>(١)</sup> لاشتمالها على الأوصاف المناسبة للقائم بالأمور <sup>(٢)</sup>.

#### آية البلاغ:

الثانية: آية البلاغ، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، فإنّها تتحدّث عن موضوع خطير ومهمّ، لا يكون تمام إبلاغ الرسالة إلّا بإبلاغه للأمة، والمعروف بين المفسّرين والمؤرّخين أنّ ذلك الأمر هو إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وخلافته للنبي صلّى الله عليه وآله. وتوضيح ذلك:

هناك منحيان في تفسير الآية الشريفة:

أحدهما: ملاحظة المعنى المراد فيها من خلال القرآن الكريم، بواسطة دراسة ما ذكر فيها من أسباب نزول، وكذا ملاحظة القرائن التي ربما ذكرت وهي تشير إلى بيان المراد منها، كما نتعرّض له إن شاء الله تعالى.

وثانيهما: هو الاستعانة بالسنة الشريفة في بيان المراد منها، وذلك من خلال

(١) المائدة ٥: ٥٤.

(٢) دلائل الصدق ٤: ٣٠٤.

الرجوع للروايات التي وردت في تفسير الآية الشريفة وبيان المراد منها، سواء كان ذلك من طريق مدرسة أهل البيت عليه السلام، أم كان ذلك من خلال روايات الصحابة، أو التابعين، وما ورد في كتب العامة.

ولا يخفى أنه وفقاً للمنحى الثاني في تفسير الآية الشريفة، يقتر كونها نازلة في شأن أمير المؤمنين عليه السلام، وأن الأمر المراد تبليغه هو نصب أمير المؤمنين عليه السلام خليفة للنبي صلى الله عليه وآله. ولا ريب في كون الاعتماد على هذا المنحى، صحيح في نفسه، كما أن النتيجة المتوصل إليها من خلاله حق لا بد من إتباعها والإذعان بها.

إلا أنه لما كان هذا المنحى يتوقف على الإيمان بمجموعة من المقدمات، كالنصوص الروائية، والاعتماد عليها، وبالتالي يعمد الخصم إلى المناقشة فيها، سواء من حيث الصدور، أم من حيث الظهور، كان المبغي هو محاولة دراسة الآية الشريفة وفقاً للمنحى الأول، ومحاولة الوصول من خلاله إلى نفس النتيجة المتوصل إليها من خلال المنحى الثاني، وهو دلالتها على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام.

#### سبب النزول:

ولنبداً في دراسة الآية الشريفة من خلال ما ذكر سبباً في نزولها، إذ ذكر الفخر الرازي في تفسيره الكبير عشرة أسباب لنزول الآية الشريفة، وتلك الأسباب هي:

**الأول:** إن الآية الشريفة نازلة في قصة الرجم والقصاص.

**الثاني:** إنها نزلت في عيب اليهود واستهزائهم بالدين، وقد سكت النبي صلى الله عليه وآله عنهم، فنزلت الآية الشريفة.

**الثالث:** إنها نزلت عقب نزول آية التخيير لزوجاته عليه السلام، فإنه لما نزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ<sup>(١)</sup>﴾ لم يعرضها عليه السلام عليهن خوفاً من

(١) الأحزاب ٣٣: ٢٨.

اختيارهم الدنيا، فنزلت الآية الشريفة محل البحث .

الرابع: إنها نزلت في أمر زيد بن حارثة وزينب بنت جحش .

الخامس: إنها نزلت في الجهاد، لأن المنافقين كانوا يكرهونه، وقد كان رسول الله ﷺ يمسك أحياناً عن حثهم عليه .

السادس: إنه لما نزل قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾<sup>(١)</sup> فسكت الرسول عن عيب آلهتهم، فنزلت هذه الآية، وقال: بلّغ، يعني معايب آلهتهم ولا تخفها عنهم، والله يعصمك منهم .

السابع: إنها نزلت في حقوق المسلمين، وذلك لأنه قال في حجة الوداع لما بين الشرائع والمناسك «هل بلغت»، قالوا: نعم، قال ﷺ: «اللهم فاشهد» .

الثامن: روي أنه ﷺ نزل تحت شجرة في بعض أسفاره وعلق سيفه عليها، فأتاه أعرابي وهو نائم فأخذ سيفه واختارطه، وقال: يا محمد من يمنعك مني، فقال: «الله»، فرعدت يد الأعرابي، وسقط السيف من يده وضرب برأسه الشجرة حتى انتشر دماغه، فأنزل الله هذه الآية، وبيّن أنه يعصمه من الناس .

التاسع: إنه ﷺ كان يهاب قريشاً واليهود والنصارى، فأزال الله عن قلبه تلك الهيبة بهذه الآية .

العاشر: إنها نزلت في فضل علي بن أبي طالب عليه السلام، ولما نزلت أخذ ﷺ بيده، وقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه»، فلقيه عمر، فقال: هنيئاً لك يا ابن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة<sup>(٢)</sup> .

(١) الأنعام ٦: ١٠٨ .

(٢) التفسير الكبير: ١٢: ٤٩ .

ومن الواضح أننا لو درسنا كلّ واحد من هذه الأسباب، لوجدنا أنّ أكثرها لا ينسجم ولسان الآية الشريفة، والأسلوب المتبع فيها، ضرورة أنّ الظاهر منها التشديد على تبليغ أمر ما، هو من حيث الأهمية يعدل تبليغ الرسالة، وأنّ تركه بمثابة عدم تبليغها أصلاً.

على أنّ جملة مما أورده الرازي، قد تعرّض له القرآن الكريم في مواضع أخرى، كقضية زيد وزينب، أو قضية الجهاد، أو قضية الرجم والقصاص . وهذا وإن لم يكن مانعاً من إعادة الحديث عنها، لكن ليس بهذا النحو من الأسلوب واللسان كما هو واضح .

كما أنّ جملة منها ينافي البعد الذاتي لشخصيته ﷺ كهيئته لقريش أو اليهود والنصارى، بل هو يتنافى مع مواقفه التي نقلها لنا التاريخ كما في موقفه مع كفّار مكة يوم جاءوا يسأومونه على التنازل، فقال ﷺ لعمّه: «يا عم، والله لو وضعوا الشمس في يميني، والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر، ما تركته أو أهلك دونه»<sup>(١)</sup>. وغير ذلك من المواقف التي كان يظهر فيها النبي ﷺ مضحياً وباذلاً مهجته الشريفة في سبيل إعلاء كلمة التوحيد، ونشر الرسالة الإسلامية .

#### مختار الرازي:

وقد اختار الرازي من بين أسباب النزول التي ذكرها، السبب التاسع، وهو تأمين النبي ﷺ من الخوف من اليهود وقريش ومكرهم، وإزالة الهيبة من قلبه لهم . وقد استشهد لهذا الاختيار بأن مقتضى وحدة السياق يستدعي الالتزام بذلك، ضرورة أنّ الآية الشريفة وردت أثناء الحديث عن أهل الكتاب .

(١) الكامل في التاريخ: ٢: ٦٤. شرح نهج البلاغة: ١٤: ٥٤. مناقب آل أبي طالب: ١: ٥٣. بحار الأنوار: ٩: ١٤٣.

### مناقشة الرازي في مختاره:

ولا يخفى أنَّ ما أفاده لا يمكن القبول به، لا لأننا لا نرى أنَّ وحدة السياق لها مدخلية في تحديد الظهور في الجملة، إذ أنَّ الالتزام بذلك بشكل مطلق لا يمكن المساعدة عليه، بل إنَّ العقلاء يعولون على وحدة السياق في موارد من الخطابات، ويكون له مدخلية في تحديد المراد.

بل لأنَّ التمسك بوحدة السياق في المقام في غير محلّه، ضرورة أنَّ التمسك بوحدة السياق كما هو المنهج العقلاني المتبع يتوقف على إحراز صدور الكلام كلّه في وقت واحد، وفي مجلس واحد، وهذا ما لا يمكن الالتزام به في المقام، إذ أنَّه لم يحرز أنَّ الآية الشريفة نزلت مباشرة مع الآيات التي تقدّمتها، لكي يصحَّ التمسك بوحدة السياق، ومجرّد وقوعها في هذا المقام لا يثبت ذلك، خصوصاً لما هو المعلوم من أنَّ ترتيب القرآن الكريم قد خضع لأمر سماويّ صدر للنبي ﷺ، وأنّه قد عمد إلى جمع القرآن وترتيبه على وفق ذلك الأمر في حياته وقبل رحيله عن عالم الدنيا<sup>(١)</sup>. فبناءً على هذا، لا مجال للتمسك بوحدة السياق في إثبات سبب نزول الآية الشريفة، وأنّها نازلة للسبب المذكور.

مضافاً إلى أنَّ هناك مانعاً آخر يمنع من القبول بالتمسك بوحدة السياق، وهو أنَّ الآية الشريفة كما هو المعروف بين المفسرين قد نزلت في حجة الوداع، والقبول بهذا الأمر ينافي ما استظهره الرازي، إذ لا يخفى على أحد أنَّه لم يعد هناك خطر على الإسلام، أو على رسوله ﷺ من أهل الكتاب، حيث أنَّهم قد دخلوا في السلم،

---

(١) بل وفقاً لما جاء في القرآن الكريم من أنَّ القرآن كلّه نزل على رسول الله ﷺ في شهر رمضان في ليلة القدر، والظاهر أنَّه نزل عليه بالصورة التي هو عليها اليوم متداولاً بين أيدي المسلمين، والله العالم.

وأعطوا الجزية، فلا معنى لهذا التشدد في الخطاب .  
 كما أن مقتضى ما جاء من الوعد من الله سبحانه وتعالى لرسوله ﷺ بكسر شوكتهم، فلا خوف عليه ﷺ منهم، يمنع من القبول بوحدة السياق والتسليم بالاستظهار الذي أفاده الرازي، لأنّ الوعد المذكور يجعل النبي ﷺ في أمان منهم، فلا معنى لأن يمسك عن التبليغ، أو يؤخره حتى نزول العصمة له من الله سبحانه وتعالى .  
 وأخيراً، إنّ من الثابت أنّه ﷺ قد بلغ في أول البعثة ما هو أشدّ من ذلك وإلى قوم أغلظ جانباً، وأشدّ فتكاً .

#### سبب النزول المختار في نزول الآية الشريفة:

هذا ولما لم يكن أيّ واحد من أسباب النزول التسع الأول صالحاً لكونه سبباً لنزول الآية الشريفة، فعندها يتعيّن أنّ سبب نزولها هو السبب العاشر الذي ذكره الرازي في كلامه كما سبقت الإشارة إليه، ضرورة أنه لا يوجد ما يمنع من الالتزام به، كما أنّه لا ينافي البعد الذاتي لشخصية النبي ﷺ، عمدة ما كان أنّ التبليغ لهذا الأمر سوف يلقي رفضاً قاطعاً من واقع الأمة، وهذا يستدعي فساد تبليغ الرسالة المحمدية، إذ أنّ المجتمع الإسلامي لن يقبل بذلك، ظناً منه أنّها قضية شخصية قد حابى فيها رسول الله ﷺ ابن عمّه وصهره، وبالتالي كان النبي ﷺ يتخوّف التبليغ من هذه الناحية، وواضح أنّ هذا ليس خوفاً على مهجته الشريفة، وإنّما هو خوف على الأمة وعلى مصيرها .

ويشهد لهذا ما رواه أبو سعيد الخدري وغيره من الصحابة من أنّها نزلت في أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب يوم غدير خم .<sup>(١)</sup>

(١) مناقب آل أبي طالب : ٢ : ٢٢٤ . الطرائف : ١٢١ ، الحديث ١٨٥ . بحار الأنوار : ٣٧ : ١٥٥ ، الحديث ٣٩ .

### مقالات في معنى الآية الشريفة:

هذا وهناك عدّة محاولات لبيان الآية الشريفة بما لا يجعلها نازلة في حق أمير المؤمنين (عليه السلام)، بل يكون الموضوع الوارد فيها أمراً آخر غير قضية التبليغ بنصب علي بن أبي طالب خليفة وقائداً للأمة الإسلامية بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله).

### الآية نازلة في بداية البعثة:

فمن تلك التفسيرات، ما ذكر من أنّ الآية الشريفة نازلة في أول بدء البعثة، كما هو مذهب بعض المفسرين<sup>(١)</sup>.

وقد يؤيد هذا المعنى بكون لسانها ينسجم مع السنة جملة من الآيات الشريفة التي نزلت في بداية البعثة، مثل قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾<sup>(٢)</sup> إذ نلاحظ الشدّة في الخطاب من خلال الأمر بالقراءة، وهنا نلاحظ في الآية محلّ البحث أيضاً الشدّة في الخطاب من خلال الأمر بالتبليغ، فاللسان واحد بحسب الظاهر.

وكذا لاحظ قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾<sup>(٣)</sup>، وكذا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُرْسَلُ﴾<sup>(٤)</sup>، فإنّ هذين الأمرين يشيران إلى شدّة وأهميّة الأمر الموجه للمخاطب، وأنّ هناك نحو اهتمام وعناية به تلزمه بالقيام بعملية تبليغه للآخرين، وهو عين ما يشير له الخطاب والأمر الوارد في الآية الشريفة.

ومن الواضح أنّ هذا التفسير المذكور لا يقبل، وذلك لأنّه قد تقدّمت الإشارة ممّا

(١) أحكام القرآن لمحمد بن إدريس الشافعي: ٢: ٨. تفسير الثعلبي: ٩٠: ٤. أسباب نزول الآيات للواحي: ١٣٥. تفسير البغوي: ٥١: ٢. زادالمسير لابن الجوزي: ٣٠١: ٢.

(٢) العلق ٩٦: ١.

(٣) المدثر ٧٤: ١.

(٤) المزمل ٧٣: ١.

إلى أن هناك اتفاقاً بين المفسرين على أن الآية الشريفة قد نزلت في حجة الوداع، وهذا يمنع من كونها نازلة في أول بدء البعثة النبوية .

مضافاً إلى أن المستفاد من الآية الشريفة أن هناك أمراً على النبي ﷺ القيام بتبليغه، سواء كان جزءاً من الدين أم كان الدين كله، وقد كان ﷺ يخاف من الناس في تبليغه إياهم فيؤخره إلى حين مناسب، وهذا ما أوجب التهديد .

ولا يخفى أن مخافته ﷺ لم تكن على نفسه الشريفة، إذ هو أجل من أن يتوقف في تفدية نفسه في سبيل الله عز وجل، أو ييخل بها، ويشهد لذلك ما جاء في سيرته في غير مورد من الموارد التي ذكرها أرباب السير والتاريخ .  
إذن هناك داع للخوف من التبليغ وهو اتهامه من قبل الناس بما يكون موجباً لفساد دعوته .

نعم، المقدار الذي نقبله من هذا الوجه هو أن هناك خطاباً شديداً للهجة قد وجه للنبي ﷺ، وهو ما يشير إلى أهمية الأمر المأمور بتبليغه بحيث أنه قد عدّ عدم القيام بتبليغه بمثابة عدم تبليغ الدعوة كلها .

هذا، والظاهر أن القرائن الموجودة مساعدة على أن الأمر المراد تبليغه ليس هو مجموع الدين، أو أصله، لأنه لو كان المراد منه هو تبليغ أصل الدين، لكان المعنى حينئذٍ: يا أيها الرسول بلغ أصل الدين، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته، التي هي أصل الدين، ومن الواضح أن هذا معنى ركيك جداً لا يتصور في القرآن الكريم، وهو الذي تحدّى البلغاء والفصحاء في بلاغته وفصاحته .

مضافاً إلى أن المستفاد من ظاهر الآية الشريفة أن هناك تبليغاً مسبقاً قد حدث من رسول الله ﷺ، لكن المطلوب منه الآن تبليغ آخر، فإن لم يقدم على القيام بهذا التبليغ لهذا الأمر الآخر، فإن تبليغه السابق سوف يكون كعدمه، وهذا لا ينسجم مع كون المراد هو تبليغ أصل الدين، بل ولا مجموعته، كما هو بين واضح .

ومن الواضح أنّ هذا الإشكال، أعني إشكال اللغوية، لا ينحصر وروده بناءً على القول بكون الآية نازلة في أول البعثة وبدئها، بل يرد على كلّ من قال أنّ الأمر المراد تبليغه في الآية الشريفة هو مجموع الدين، أو أصله.

#### الأمر المراد تبليغه هو بعض الدين:

فإذن، يتحصّل أنّ الأمر المراد تبليغه من النبي ﷺ بهذه اللهجة الخطائية الشديدة التي لم توجّه له ﷺ في جميع آيات القرآن الكريم، إذ يجد المتابع للآيات الشريفة أنّه لم يتمّ الخطاب معه ﷺ بـ: (يا أيها الرسول) إلّا في موردين، هو بعض الدين، فيكون المراد من الآية الشريفة: بلّغ هذا الحكم، وإن لم تفعل، فما قمت بتبليغ رسالة الله سبحانه، لا في أصلها، ولا في مجموعها.

وواضح أنّ هذا المعنى صحيح في نفسه، مقبول عند أهل اللغة والبلاغة، ولا يأتي عليه محذور اللغوية الذي سبق ذكره على المعنى السابق.

#### سؤال وجواب:

وقد تُسأل: بأنّه سلّمنا أنّ الأمر المراد تبليغه من قبل النبي ﷺ، هو بعض الدين، وليس أصله أو مجموعه، لكن ما هو الرابط بين كون عدم تبليغه يعادل عدم تبليغ الرسالة، إذ مقتضى ما ذكرتم من أنّ الأمر المراد تبليغه هو بعض الدين، فليكن حاله حال غيره من أحكام الدين التي لو لم تبّلع فإنّه لن يستلزم الأمر عدم تبليغ الدين، بل سوف يكون عدم تبليغ لبعض الدين، وليس مجموعه أو أصله.

وعند الجواب عن هذا الأمر، نوّد أن نشير بدايةً إلى أنّ الأحكام الإلهية التي يُتطلّب من نبيّه ﷺ القيام بعملية تبليغها، ليست في مرتبة واحدة، إذ هي متفاوتة، تختلف من حكم لآخر، فبعض الأحكام لها أهمية أكبر من أحكام أخرى، وهذا ما لا ينبغي الغفلة عنه.

ومن الواضح أنّه بناءً على هذا التفاوت، لن تكون العصمة في تبليغ كلّ حكم

حكم، بل سوف تكون العصمة في تبليغ بعض الأحكام وليس كلها. بعد هذا نقول: إن مقتضى عد عدم تبليغ الحكم المراد تبليغه في هذه الآية، يشير إلى أهميته، وأن موقعه من الأحكام بمثابة أن ترك بيانه بمثابة عدم بيان لبقية الأحكام، وذلك لكون هذا الحكم به تمام الدين، فالأمر الصادر للنبي ﷺ بيانه هو الحكم الذي يكون بيانه بمثابة البيان التام للدين حينئذ.

وبعبارة ثانية: إن الأحكام الصادرة من النبي ﷺ بحاجة إلى من يقوم ببيانها وإيضاحها للناس، فلا بد من وجود من يتولى القيام بهذه المسؤولية، والمراد من النبي ﷺ في المقام هو القيام بإبلاغ الأمة أنه قد عين من قبل الله تعالى من يتولى القيام بهذه المهمة، وأنه الخليفة المنصوب من قبله سبحانه، وإن لم يتم إبلاغ هذا الأمر فهذا يعني أنه لم يتم إبلاغ الأحكام الدينية، لأنها تفتقر إلى من يقوم برعايتها ومواصلة المسيرة التي بدأها النبي ﷺ.

**والله يعصمك من الناس:**

ولقائل أن يقول: إنه لو كان المستفاد من الآية ما أشرتم إليه من أن الأمر الصادر يشير إلى تبليغ الأمة بتعيين من يقوم برعاية الدعوة المحمدية بعد رحلة رسول الله ﷺ عن عالم الدنيا، وأنه سوف يتولى هداية الأمة؛ فلا معنى لأن يقول الباري سبحانه وتعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ إذ ظاهرها الرفض للأمر المبلغ، وهو لا ينسجم مع كون الأمر المبلغ ينطوي على ما فيه صلاح الأمة ونفعها وخيرها؟...

ولا يخفى أن هذا التساؤل في غير محله، ضرورة أن الدارس للتاريخ الإسلامي، وبالتحديد للفترة الزمنية التي عاشها النبي ﷺ مع المسلمين الأوائل، يجد أنهم كانوا على طوائف، فمنهم المؤلفة قلوبهم، ومنهم المنافقون، ومنهم الذين في قلوبهم مرض، ومنهم المؤمنون حقاً وصدقاً، ولا ريب أن وجود هذه النوعية من الفئات توجب خوف النبي ﷺ من تبليغ الأمر متى كان الأمر المبلغ ينطوي على مزية

وانتفاع للنبي ﷺ ظاهراً بنظر بعض هؤلاء، وبالتالي يخشى رسول الله ﷺ منهم على الدين، والرسالة، لأنهم سوف يعتقدون أن ما أقدم عليه رسول الله ﷺ ليس من قبل الله سبحانه وتعالى، بل هو من عند نفسه، لأن الأمر المراد منه ﷺ القيام بتبليغه يختص بابن عمه أمير المؤمنين عليه السلام، في أنه قد نصبه الله سبحانه وتعالى خليفة على الأمة، ولما كان بعض هؤلاء يظن برسول الله ﷺ ظنّ السوء، أخذاً بأن هذا الأمر فيه شوب منفعة للنبي ﷺ، فمن هنا خاف رسول الله ﷺ، لكن لا على مهجته الشريفة، إذ قد عرفت مما تقدّم أن المعروف خلاف ذلك، بل كان خوفه على الرسالة، والإسلام.

ويشهد لما ذكرنا ما جرى بعد ذلك كما نصّ عليه أرباب التاريخ، حيث يحدث المؤرّخون والمفسّرون وأرباب الحديث، أنه لما أعلن رسول الله ﷺ تنصيب أمير المؤمنين عليه السلام يوم غدیر خمّ خليفة من الله سبحانه على الخلق بعد نبیه، وقال في حقّه: «من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه»، لم يمض شيء من الزمن حتى انتشر ذلك في البلاد، فقدم إليه النعمان بن الحارث الفهري، وقال: أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله، وأمرتنا بالجهاد والحج والصوم والصلاة والزكاة فقبلناها، ثم لم ترض حتى نصّبت هذا الغلام فقلت: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»، فهذا شيء منك أو أمر من عند الله؟

فقال ﷺ: «والله، الذي لا إله إلا هو إن هذا من الله»، فولى النعمان بن الحارث وهو يقول: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء، فرماه الله بحجر على رأسه فقتله، وأنزل الله تعالى: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ﴾<sup>(١)</sup>. فهذا وأمثاله، كانوا يعتقدون أن هناك منفعة للنبي ﷺ في نصب أمير

(١) المعارج ٧٠: ١.

المؤمنين ﷺ، وأنه إنما نصبه من عند نفسه محابة له، ورغبة في تقريبه لما بينهما من صلة القرابة، وهذا المعنى ما كان يخشاه رسول الله ﷺ.

ومن الواضح أن هذا يجزنا إلى الحديث عن واقع الأمة الإسلامية، ويشرح لنا صورة المجتمع الإسلامي في ذلك، وينفعنا كثيراً للإجابة على تساؤل ربما يورد وهو أنه كيف أهمل الصحابة العمل بحديث الغدير وبهذه الآية ما دامت قد نصت على نصب أمير المؤمنين ﷺ من قبل الله سبحانه على لسان رسوله، فإن القضية التي أشرنا إليها، والفعل الصادر من النعمان بن الحارث يعطي صورة واضحة لما كان واقع المجتمع في تلك الفترة.

كما أنه يوضح معنى العصمة المذكورة في الآية، وأن داعيها هو الصورة غير الإيجابية للمجتمع الإسلامي في تلك الفترة، وأنه ما كان كله مؤمناً بالنبي ﷺ إيماناً حقاً، ومتكاملاً بل إنه على فئات، كما سبق وذكرنا.

#### القوم الكافرين:

ثم إنه لو قيل: إن جميع ما ذكر لا ينسجم وذيل الآية الشريفة، ضرورة أن التعبير فيها بقوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ يشير إلى أن الحديث كله منصب على الكفار، وأنه ما داموا على كفرهم وطغيانهم فإنهم لن يوفقوا لطريق الهداية والصلاح، لأن الطغيان والكفر يمنعان صاحبهما من الوصول لطريق الهداية والصلاح، وبناءً على هذا لن تنسجم الآية مع وجود هذا الذيل مع ما ذكر.

وجوابه واضح، إذ أن في الآية قرينة واضحة وهي أن المقصود من الكفر هنا ليس بمعنى عدم الإيمان بالرسالة المحمدية، والكفر بالله سبحانه، أو الشرك به، وتلك القرينة هي تبليغه ﷺ للرسالة، وأن الأمر المراد تبليغه كما عرفت ليس أصل الدين، فإن هذه القرينة تمنع من الحمل للكافرين في الآية على كفار قريش وأمثالهم.

ووفقاً لهذا سوف يكون المراد من الكفر، الكفر بآية من آيات الله سبحانه، وهذا

يعني أن الكفر هنا ليس بمعناه الاصطلاحي، بل بحسب معناه اللغوي، لأنّ اللغويين يذكرون أن الكفر بمعنى الإنكار والمخالفة والترك، وقد استعمله القرآن الكريم بهذا المعنى كما في آية الحجّ، في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(١)</sup>، وهذا يعني أن كلّ من أنكر نصب الله سبحانه على لسان نبيه أمير المؤمنين عليه السلام يكون كافراً.

وهذا ينسجم كثيراً مع معرفة المقصود من عدم هدايته تعالى للكافرين المعنيين في الآية، إذ لا يخفى أنّه لا يقصد من عدم هدايتهم، عدم الهداية للإيمان، فإنّه غير مقبول لأنّه يتنافى وتبليغ الدعوة، وإنّما يقصد من عدم الهداية عدم تخليتهم وما يشاءون فعله من الشرور والفساد، وذلك بمنعهم من الأسباب الجارية أن تنقاد لهم في سلوكهم، فيحول الله بينهم وبين ما يشاءون فعله من إطفاء كلمة الحقّ ونور الحكم. ثم إنّ هذا الذي ذكرناه بياناً لمعنى الكافرين وعدم هدايتهم، يتّضح جلياً من خلال ما تقدّم في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعَصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾، ذلك لأنّ بين الفقرتين تمام الارتباط والعلاقة، وكأنّ كلّ واحدة منهما تفسّر الأخرى، لأنّ الناس الذين سوف يعصمه الله سبحانه وتعالى منهم، هم الكافرون الذين سيحرمون من الهداية، وقد عرفنا أنّ الناس المعصوم رسول الله ﷺ منهم، ليسوا بكفّار بمعنى الكفر الاصطلاحي.

ومن خلال جميع ما تقدّم، يتّضح أنّ الآية الشريفة بصدّد الحديث عن نصب الله سبحانه على لسان نبيه ﷺ خليفة يقوم مقام رسول الله ﷺ ويؤدي الدور الذي كان يقوم به رسول الله ﷺ طيلة حياته، وأنّه سيتولّى إدارة شؤون الدولة الإسلامية التي أقامها رسول الله ﷺ، والآية الشريفة وإن لم تنصّ على إسم ذلك الشخص

(١) آل عمران ٣: ٩٧.

المنصوب من قبله ﷺ، لكنّه من خلال سبب نزولها والذي يعدّ قرينة عقلانية على تعيين المراد، ولما تواتر نقله على السنة أصحاب الحديث، والمفسرين، يمكن التعرف عليه، وأنّه أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام. خصوصاً وأنّه لم يحدثنا التاريخ عن نصب أحد على لسان رسول الله ﷺ إلا خصوص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام<sup>(١)</sup>.

#### الاستدلال بالسنة الشريفة:

وأما من السنة، فيمكن الاستدلال لذلك بنصوص متعدّدة، إلّا أنّنا نقصر الأمر على أهمّ نصين من حيث الدلالة على المطلوب، وهما حديث الغدير، وحديث المنزلة.

#### حديث الغدير:

رواه الفريقان بصورة متواترة، وبطرق متعدّدة، فقد أحصى المحدث البحراني رحمه الله ثمانية وثمانين حديثاً من طرق العامة، كما ذكر ستاً وثلاثين رواية من طرق الخاصّة، وقد أحصى بعض المحقّقين رحمه الله مائة وأربعة وستين كتاباً صنّفت حول واقعة الغدير. ولا ريب أنّ هذا يكشف عن مدى أهمية الحديث المذكور، وشدة اعتناء أرباب الحديث والسنن به، وقيامهم بنقله.

وقصته، معروفة، فإنّه بعد فراغ رسول الله ﷺ من حجّة الوداع، وفي طريق عودته إلى أرض طيبة الطيبة، نزل عليه الوحي الإلهي بلغة خطابية لم يتعوّدها رسول الله ﷺ من الباري سبحانه، فقد كان اللسان يشتمل شيئاً من التهديد، حيث قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ

(١) الميزان في تفسير القرآن: ٦: ٤٢. الأمثل في تفسير القرآن المنزل: ٤: ٧٧. التفسير الكبير للفخر الرازي: ١٢: ٤٨.

وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١﴾<sup>(١)</sup>، ما يكشف عن وجود أمر خطير يتوقف أداء الرسالة السماوية على تنفيذه، وتحقيقه، وإلا لم يكن لما قام به النبي ﷺ خلال المدة الزمنية السابقة، وما يتبقى له في عالم الدنيا، من أثر. وعلى أثر ذلك أمر ﷺ بأن يتوقف الركب، وأن يتأخر المتقدم من المسلمين، وأن يتقدم المتأخر منهم، فلما اجتمعوا جميعاً أقيم له منبر من أحداج الإبل، ثم قام فيهم خطيباً، إلى أن قال ﷺ: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأزواجي أمهاتهم». فقلنا: بلى يا رسول الله. قال: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه».

ثم إنه وقد عرفنا شدة اعتناء رواة الحديث وأرباب السنن، بحديث الغدير، يلزم تناول دلالاته على كون الإمامة بالنص، وليست بالشورى والانتخاب، واستعراض أهم الشبهات التي أُثيرت حول ذلك، وما قدّم من تفسير له بما لا ينسجم ومختار الشيعة الإمامية.

#### دلالة الحديث على الإمامة والنصب:

استند الشيعة (أعلى الله كلماتهم) وأنار برهانهم في ما قالوه إلى قوله ﷺ في الحديث: «من كنت مولاه، فهذا عليّ مولاه»، بملاحظة ما تقدّم من قوله ﷺ: «ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم»، ما يدلّ على أنّ المقصود من كلمة (مولى) هنا الأولى، فيكون معنى الحديث: من كنت أولى به، فعليّ أولى به، ولا ريب في أنّ الحديث عن ثبوت أولوية النبي ﷺ في التصرف، ولزوم الطاعة والانقياد، وعدم جواز المخالفة.

وبالجملة، إنّ المستفاد من الحديث، أنّ الأولوية الثابتة لرسول الله ﷺ، وفقاً لما

أُعْطِيَهِ مِنْ مَنْصَبِ سَمَاوِيٍّ تَمَثَّلَ فِي النُّبُوَّةِ، فَإِنَّهَا حَاصِلَةٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَثَلَةٌ فِي مَنْصَبِ الْإِمَامَةِ، مَا عَدَا النُّبُوَّةَ، لِأَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدَ نَبِيِّنَا ﷺ.

### إجمال لفظ المولى:

واعترض على التقريب المذكور، بوجود إجمال في لفظ المولى، جراء تعدد المعاني المذكورة له، ما يوجب الحاجة إلى وجود قرينة معينة له في أحد تلك المعاني، ومنع دلالة على غيره، وليس في البين ما يحدّد ذلك في المعنى الذي ذكرتموه، فلا يمكن الاستناد للحديث المذكور للدلالة على المدعى. توضيح ذلك: إن الرجوع لموارد استعمال لفظ المولى في القرآن الكريم، يفيد تعدد المعاني المستفاد منها، فقد استعملت في عدة معاني:

منها: استعمالها بمعنى الأولى، كما في قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾<sup>(١)</sup>.

ومنها: استعمالها بمعنى المتصرف، كما في قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومنها: استعمالها بمعنى المتولي في الأمر، كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومنها: استعمالها بمعنى الناصر، فلاحظ قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ

(١) الحديد ٥٧: ١٥.

(٢) الحج ٢٢: ٧٨.

(٣) محمد ٤٧: ١١.

آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿١﴾ .

ومنها: استعمالها بمعنى الوارث، وقد جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً﴾ (٢) .

ومنها: استعمالها بمعنى الصاحب، كما في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئاً وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ (٣) .

ومنها: استعمالها بمعنى المالك، وقد جاء ذلك في قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٤) .  
ولا ينحصر الأمر في خصوص ما ذكرنا، بل قد يجد القارئ العزيز موارد أخرى لم نذكرها .

وقد ذكر علماء العربية، وفقاً لما نقله ابن الجوزي، عشرة معانٍ للفظه المولى (٥)، كما أن شيخنا البحاث العلامة الأميني رحمه الله في موسوعته القيمة الغدير، أحصى سبعة وعشرين استعمالاً للفظه المولى (٦) .

والحاصل، إن ملاحظة تعدد موارد الاستعمال للفظه المولى، يوجب إجمالاً في تحديد المقصود منها، ذلك أن المستمع، لا يمكنه إحراز مقصود المتكلم، وتحديد

(١) محمد ٤٧: ١١ .

(٢) النساء ٣٣: ٤ .

(٣) الدخان ٤٤: ٤١ .

(٤) النحل ١٦: ٧٦ .

(٥) تذكرة الخواص: ٣٨ .

(٦) الغدير: ١: ٣٦٢ .

أيّ واحد من المعاني هو المراد إله، إلا إذا كانت هناك قرينة معينة للفظ في ذلك المعنى، وصارفة إليه، وإلا فلا.

#### جواب الإشكال:

يعتمد دفع الإشكال المذكور، والجواب عنه على تحديد وضع لفظة المولى، وهل أنّها موضوعة حقيقة في اللغة في لفظة المولى، ويكون استعمالها في بقية المعاني الأخرى من باب المجاز، أو أنّ استعمالها في جميع المعاني حقيقياً، وليس في البين مجاز، وعليه، فسوف يكون اللفظ مشتركاً لفظياً، أو مشتركاً معنوياً.

وبالجملة، إنّ هاهنا محتملين، لا ثالث لهما:

أحدهما: الالتزام بوجود استعمال للفظ المولى في معناه الحقيقي، واستعمال له في معاني مجازية، وأنّ معناه الحقيقي هو خصوص الأولى.

ثانيهما: انتفاء الاستعمال المجازي، بل الموجود هو استعمال حقيقي في كافة المعاني، وإنّما يكون المورد من صغريات المشترك، إمّا اللفظي، أو المعنوي.

ولكي تنجلي الصورة في المقام، نشير إلى تحديد المقصود من المعنى الحقيقي والمعنى المجازي، فإنّه يقصد من قولهم: استعمل اللفظ في معناه الحقيقي، أنّه قد استعمل في ما وضع له في الاصطلاح الذي وقع التخاطب به.

وأما استعماله في معناه المجازي، فيقصد منه: أنّه قد استعمل في غير ما وضع له في الاصطلاح الذي وقع به التخاطب. ونقرّب ذلك بمثال، فإنّ لفظة الفريضة في النصوص مثلاً، يقصد منها الشيء الواجب، فإذا ورد استعمالها في ذلك كان استعمالاً حقيقياً لأنّه استعمال للفظ في ما وضع له في مقام التخاطب، وأمّا لو وجدناها تستعمل في معنى الاستحباب، كان ذلك من استعمال اللفظ في غير ما وضع له، وهكذا عندما نستعمل كلمة أسد في الحيوان المفترس، ملك الغابة، فإنّه

يكون استعمالاً حقيقياً، أما لو استعملناه في الرجل الشجاع، فقلنا: رأيت أسداً يقرأ، كان ذلك من الاستعمال المجازي .

وهذا بنفسه ينطبق في المقام، فقد يدعى أن لفظة المولى، تستعمل في واحد من المعاني المذكورة لها استعمالاً حقيقياً، وتستعمل في البقية استعمالاً مجازياً، والمعنى الحقيقي الذي تستعمل فيه وقد وضعت له هذه اللفظة، هو الأولى، فتكون البقية مجازاً.

إلا أن هذا الاحتمال لا يمكن المساعدة عليه، والالتزام به، ذلك أن استعمال لفظ من الألفاظ في المعنى المجازي، يحتاج وجود قرينة صارفة للفظ عن معناه الحقيقي، ومعينة له في المعنى المجازي، ولذا قلنا: رأيت أسداً يقرأ، فإن وجود لفظة القراءة قرينة صرفت لفظ الأسد عن الظهور في ملك الغابة، لعدم تصوّر القراءة فيه، وهذا ما لا يتوفّر في مقامنا، لأن المتابع لموارد استعمال لفظة المولى في القرآن الكريم على سبيل المثال، لا يرى وجود قرينة أوجبت صرف اللفظ عن ظهوره في معناه الحقيقي، بل إنه يجد استعمالاً للفظ في معناه المراد، من دون وجودها، وهذا ينفي أن يكون اللفظ قد وضع لمعنى حقيقي، وأن استعماله في البقية مجازياً، ومثل ذلك يجري في المعاني التي ذكرها علماء العربية، وهكذا.

ومع انتفاء الاحتمال الأول، يتعين الاحتمال الثاني، وفقاً للقسمّة الحاصرة، وعليه فسوف يكون استعمال اللفظ في جميع تلك المعاني استعمالاً حقيقياً، فيلزم أن يكون لفظ المولى مشتركاً، وكما هو معلوم، فإن الاشتراك لا يخلو عن كونه إما اشتراكاً لفظياً، فيكون اللفظ مشتركاً لفظياً، أو مشتركاً معنوياً، فيكون الاشتراك معنوياً.

ونعني بالمشترك اللفظي: أن يكون اللفظ موضوعاً لمعنيين، أو يكون موضوعاً لمعانٍ بأوضاع متعدّدة، كلفظ العين، فإنّها موضوعة للعين الباصرة، كما أنّها

موضوعة للعين الجارية، وهي موضوعة أيضاً لعين الذهب، وموضوعة كذلك لعين الركبة، وهكذا.

وأما المشترك المعنوي، فيعرّف بأنه: أن يكون اللفظ موضوعاً لمعنى كلي، كالإنسان الذي يكون موضوعاً للحيوان الناطق.

#### المولى مشترك معنوي:

والظاهر عدم إمكانية البناء على كون لفظ (المولى) مشتركاً لفظياً، بل هو مشترك معنوي، لأن لفظ المولى موضوع في اللغة لمعنى الأولى، إلا أن الأولوية تختلف في كل مورد عن الآخر، فمثلاً مقتضى كون النبي الأكرم محمد ﷺ، مولى المؤمنين، يستوجب أنه أولى بهم من أنفسهم في أمورهم، وأن له الأمر والنهي عليهم، وأن له عليهم حق الطاعة، بامتنال كل ما يصدر عنه من أوامر إليهم. كما أنه لو فسرت لفظة المولى بالوارث، فإنها لا تخرج عن الأولوية، لأن الابن أولى الناس بميراث أبيه، ومثل ذلك لو كان تفسيرها بلفظة الناصر، فإن العباس بن أمير المؤمنين عليه السلام مثلاً أولى الناس بنصرة المولى أبي عبد الله الحسين عليه السلام، وهكذا.

وبالجملة، إن لفظ الأولوية موجود في جميع المعاني المذكورة للفظ المولى، إلا أن الاختلاف بينهما في مصداق الأولوية، كما يقال ذلك في إطلاق لفظ الإنسان على زيد وعمر وخالد، وبكر، وإن كان كل مصداق يختلف عن الآخر. ويشهد لما ذكرنا أمران:

**الأول:** التبادر، فإنه بمجرد أن تذكر لفظة المولى، يكون المتبادر منها هو الأولوية، حتى مع تعدد الاستعمالات.

**الثاني:** صحة استعمال لفظ الأولى مكان المولى، فيصح أن يقال: النبي ﷺ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، عوضاً عن قولنا: النبي ﷺ مولى المؤمنين، كما يصح القول: الوالد أولى بولده، عوضاً عن القول: الوالد مولى ولده، وهكذا.

### عدم تناسب المعاني لمقوله ﷺ:

هذا ولو لم يقبل بما ذكرنا، والتزم ببقاء لفظ المولى على تعدد المعاني، الموجب لكونه مجملاً فلا يصلح الاستناد إليه في مقام الاستدلال على مدعى الشيعة الإمامية، أمكن اتخاذ طريق آخر في تعيين لفظ المولى في خصوص الأولى، ورفع اليد عن بقية المعاني الأخرى، بعدم تصوّر إرادة المعاني الأخرى في المقام، لوجود مانع يمنع عنها، وهذا يختلف بحسب حال المعنى المذكور، فقد يكون المانع عبارة عن الظروف التي جرت فيها واقعة الغدير، وصدرت فيها الكلمة محلّ البحث، فإنه لا يتصوّر أن يقوم النبي الأكرم محمد ﷺ بإيقاف الركب، وأمره المتقدّم أن يتأخّر، وأمره المتأخّر أن يتقدّم من أجل أن يخبرهم أنّ من هو ابن عمّه، فإنّ عليّ ابن أبي طالب ابن عمّ له أيضاً، خصوصاً وأنّ النبي ﷺ لم يكن يتحدث إلى مجتمع بعيد عنه وعن أمير المؤمنين عليّ، وأنه لا يعرفهما، بل كان حديثه في وسط اجتماعي يملك معرفة كاملة بهما، وأنّهما من أبوين شقيقين.

وقد يكون المانع عدم توفّر موجبات المعنى المقصود تفسيراً للفظ، فإنّ حمل لفظة المولى على المعتقد، تستوجب أن يكون أمير المؤمنين عليّ، مالكا لكل ما كان يملكه النبي ﷺ، ليكون معتقاً كما أنّ رسول الله ﷺ له حقّ العتق فيه، وهذا ما لم يحم عليه شاهد تاريخي<sup>(١)</sup>.

ومثل ذلك أيضاً لو فسّرت كلمة المولى بالوارث، فإنه ليس كلّ من يرثه النبي ﷺ، يرثه أمير المؤمنين عليّ، فإنّ النبي ﷺ يرث زوجاته، وليس أمير المؤمنين عليّ وارثاً لهنّ، كما لا يخفى.

(١) ينبغي الالتفات إلى أنّ هذا وفقاً لما يلتزم به الخصم المانع من ثبوت الولاية لأمر المؤمنين عليّ كما لرسول الله ﷺ.

وقد يكون المانع عدم وجود خصوصية في أمير المؤمنين عليه السلام على غيره من المسلمين توجب تخصيصه بهذا الوصف، وإعطاءه هذه الخصوصية، كما لو فسر لفظ المولى بالناصر، فإنه لا معنى له، لأن المسلمين جميعاً أنصار لمن نصره النبي ﷺ فلا معنى لتخصيص أمير المؤمنين عليه السلام بذلك دون غيره من المسلمين، ومثل ذلك أيضاً لو فسر بالخليف، فإن أبا الحسن عليه السلام خليف لجميع حلفاء النبي ﷺ. وأوضح من ذلك في عدم كونها مقصودة له ﷺ المعاني الأخرى المذكورة في البين، كلفظة الصاحب، أو الجار، والشريك، والرب، وغيرها.

وهذا بخلافه لو فسرت لفظة المولى بمعنى المتولي للأمر، والمتصرف فيه، فإنها تكون منسجمة تماماً مع المعنى المقصود، لأن من الواضح أن المتصرف في الأمر، والمتولي له، يكون الأولى، بمعنى أنه المتولي للأمر، والمتصرف فيها، وهو الذي يكون له حق الطاعة، كما أن له حق الأمر والنهي.

وبالجملة، إن المعنى المنسجم تماماً مع المقصود لرسول الله ﷺ، وما هو بصدد بيانه في حادثة الغدير يتوافق وكون المراد هو معنى الأولوية، فيكون المستفاد من الحديث إثبات ما كان ثابتاً لرسول الله ﷺ لأمر المؤمنين عليه السلام، وهو ينسجم تماماً مع ما تريد الشيعة الإمامية الاتكاء عليه في إثبات النصب من بعد رسول الله ﷺ، وإقامة خليفة له ﷺ من بعده بأمر من الله تعالى، يتمثل في شخص أمير المؤمنين عليه السلام.

#### أولوية أمير المؤمنين عليه السلام:

هذا وقد يسلّم الآخر بتمامية الدلالة، واستفادة معنى الأولوية من الحديث الشريف، فيلتزم بأنه الأنسب، بل هو المعنى الواضح من الحديث أن المولى فيه بمعنى الأولى، إلا أنه قد يمانع من التسليم بالصغرى، فلا يقبل أن يكون الأولى بالتصرف بعد رسول الله ﷺ، هو أمير المؤمنين عليه السلام، بل هناك من له الأولوية في ذلك من الصحابة.

ولا يذهب عليك أن التوقف في ثبوت الأولوية المذكورة في غير محلها، ضرورة أن التسليم بتمامية دلالة الحديث الشريف على الأولوية تقضي أن يكون الأولى هو أمير المؤمنين عليه السلام، لأن الحديث كله ينصب في الكلام عنه، وليس موجهاً للحديث عن غيره، إلا أن هناك من الإقرار على السنة الصحابة ما يدل على التسليم بأولوية أمير المؤمنين عليه السلام بذلك منهم جميعاً، فمن ذلك الحوار الذي نقله ابن أبي الحديد في شرحه على النهج بين الخليفة الثاني، وبين ابن عباس، فقد قال عمر: يا ابن عباس أما والله إن صاحبك هذا لأولى الناس بالأمر بعد رسول الله ﷺ، إلا أنا خفناه على اثنين. فسأله ابن عباس: وما هما يا أمير المؤمنين؟ قال: خفناه على حدثائنا سنه، وحبّه بني عبد المطلب<sup>(١)</sup>. وكلامه صريح في التسليم بالأولوية لأمر المؤمنين عليه السلام، والتبرير الذي ذكره ليس له أساس من الصحة ولا المقبولية، كما لا يخفى.

#### القرائن الحافّة بالحديث:

لا ينحصر الأمر في إثبات دلالة الحديث على المدعى بما ذكر، إذ أن هناك طريقاً ثالثاً يمكن التمسك به في الإثبات، وهو عبارة عن القرائن الحافّة بالحديث، فإنّها تدلّ أيضاً على أن المقصود به هو خصوص المعنى الذي فهمه الشيعة الإمامية، من كونه عليه السلام، بصدد إقامة أمير المؤمنين عليه السلام خليفة من بعده بأمر من الله تعالى، نشير لبعضها:

منها: شعر حسان بن ثابت:

ذكر المؤرخون قوله قصيدة في حادثة غدير خم بعدما سمع من النبي ﷺ ما سمع، وبعدها قام المسلمون ببيعة أمير المؤمنين عليه السلام، ويظهر المعنى المقصود منها

(١) شرح نهج البلاغة: ١٠: ٢٠.

جلياً واضحاً من قوله :

فقال له قم يا عليّ فإنني رضىتك من بعدي إماماً وهادياً<sup>(١)</sup>  
وقد جسد حسان ما فهمه من قول النبي ﷺ في قصيدته ، فضمنها أن الإمام عليّ  
هو الخليفة من بعد رسول الله ﷺ .

ومنها: تهنئة عمر بن الخطاب لأمير المؤمنين عليّ:

ذكر أن عمر دخل عليه الخيمة يبائعه ، وقال له أثناء البيعة : هنيئاً لك يا ابن أبي  
طالب ، أصبحت وأمست مولى كل مؤمن ومؤمنة<sup>(٢)</sup> .

ولا ريب أنه لو كان المقصود بالمولى أي واحد من المعاني الأخرى المذكورة في  
الكلمات ، لم يكن معنى لما صدر من الرجل الثاني ، لأنه أي وجه لأن يحسد أمير  
المؤمنين عليّ ما هو فيه ، لمجرد كونه ابن عم رسول الله ﷺ ، أو لمجرد كونه  
ناصرًا ، أو حليفاً ، أو معتقاً ، إن هذا الحسد منشأ وجود صفة تميز أمير المؤمنين عليّ  
عليهم جميعاً ، بل كانوا يرجون الحصول عليها ، ونيلها .

ومنها: احتجاج الإمام عليّ بواقعة الغدير :

فقد ذكر المؤرخون أنه لما هلك الرجل الثاني ، وجعل الأمر شورى ، وأخذ القوم  
يحولون ناحية الرجل الثالث ، ناشدهم الإمام عليّ بحديث الغدير ، فقال عليّ : « نشدكم  
بالله هل منكم أحد نصبه رسول الله ﷺ يوم غدير خم بأمر الله تعالى ، فقال : من كنت  
مولاه فعليّ مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه غيري ؟ » قالوا : لا<sup>(٣)</sup> . فإنه لو لم

(١) رسائل المرتضى : ٤ : ١٣١ . الأمالي للصدوق : ٦٧٠ ، الحديث ٨٩٨ . روضة الواعظين :

١٠٣ . بحار الأنوار : ٢١ : ٣٨٧ ، الحديث ٩ ، و ٣٧ : ١١٢ ، الحديث ٤ .

(٢) مسند أحمد : ٤ : ٢٨١ . المصنف لابن أبي شيبة : ٧ : ٥٠٣ ، الحديث ٥٥ . كنز العمال : ١٣ :

١٣٤ ، الحديث ٣٦٤٢٠ .

(٣) الاحتجاج : ١ : ١٣٦ .

يكن المقصود من الحديث ما فهمه الشيعة الإمامية، لما قبل القوم باحتجاج الإمام عليه السلام، وتسليمهم له، بل لأجابه بأنه لم يقصد من ذلك ما فهمته، بل كان يريد أنك ناصره، أو أنك ابن عمه، أو لك ما له من العتق، أو الوراثة، وهكذا.

وبالجملة، إن التسليم منهم، بما قاله - وهو في مقام الاحتجاج بشأن منصب الخلافة - يدلّ دلالة واضحة، على أنهم أيضاً قد فهموا من مقول رسول الله ﷺ يوم غدیر خمّ، أنه يريد نصبه خليفة على الأمة بأمر من الله تعالى .

على أنه لو ضمّ ما ذكرنا، وقرائن أخرى، إلى آية البلاغ بلغتها الشديدة التهديدية التي لم يعهدها رسول الله ﷺ، وآية إكمال الدين وإتمام النعمة، وما تضمّنتها من أمور أربعة ابتدأها بيأس الذين كفروا من دين المسلمين، فإنّها سوف تكون أوضح دلالة وأقوى شاهداً ودليلاً على ما ذكرنا.

#### موانع القبول بالأولوية:

هذا وقد يقال بأنّ ما ذكر - وإن كان صحيحاً - إلا أنّ هناك موانع تمنع من القبول به، ذلك أنّ هناك قرائن خارجية توجب حمل لفظ المولى الوارد في الحديث على غير ما ذكرتموه من معنى، وتلك القرائن عبارة عن المناسبات التي مرّ الحديث فيها، ومن المعروف عند أهل المحاورة أنّ المناسبة التي صدر الحوار أو الخطاب فيها تشكل قرينة عقلانية حافّة بالمقول، يعوّل عليها في تحديد المقصود من اللفظ في مقام الظهور، ومقامنا من هذا القبيل، فإنّ هناك عدة أسباب كانت السبب في صدور هذا القول من رسول الله ﷺ في شأن الإمام عليّ عليه السلام، وهذا يعني كون المقصود بها ما تضمّنه ذلك السبب .

وما يلزم التنبيه عليه، هو أنّ الأسباب المذكورة لم يلتزم بها الجميع، وإنّما ذكرت في كلماتهم متفرقة، فبنت كلّ فئة أو جماعة على سبب، وجعلته قرينة موجبة لصرف اللفظ عن المعنى المقصود منه، وحمله على ما تضمّنه ذلك السبب .

فمنها: شكاية أهل اليمن الإمام علي عليه السلام:

استظهر بعضهم أنَّ المقصود من لفظة المولى، هو الناصر، والمحِبُّ، وجعل القرينة على ذلك كون الحديث قد صدر عن النبي ﷺ لما شكَا أهل اليمن أمير المؤمنين عليه السلام، فقام رسول الله ﷺ يشيد به خاصَّة، ما يعني أنَّ الحديث المذكور أجنبِيّ تماماً عن الوصية، أو الاستخلاف، كما يدعى. وقد جاء ذكر شكاية أهل اليمن أمير المؤمنين عليه السلام كما في سيرة ابن هشام، أنَّه لما أقبل أمير المؤمنين عليه السلام من اليمن ليلقى رسول الله ﷺ بمكة تعجَّل إليه، واستخلف على جنده الذين معه رجلاً من أصحابه، فعمد ذلك الرجل فكسا كلَّ واحد من القوم حلةً من البَرِّ الذي كان مع علي عليه السلام، فلما دنا جيشه، خرج أمير المؤمنين عليه السلام ليلقاهم، فإذا عليهم الحلل، قال: ويلك إما هذا؟ قال: كسوت القوم ليتجملوا به إذا قدموا في الناس، قال: ويلك! انزع قبل أن تنتهي به إلى رسول الله ﷺ، فانتزع الحلل من الناس، فردَّها في البرِّ، وأظهر الجيش شكواه لما صنع بهم<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم أنَّه لكي يصحَّ الاستناد إلى القرينة المذكورة، وجعلها موجبة للتصرف في ظهور لفظة المولى، يلزم إحراز تاريخ الشكاية، وأنها قد تحققت في السنة واليوم الذي وقعت فيه حادثة الغدير، وكانت مصاحبة لذلك. أمَّا لو أحرز أنَّ وقوعها كان قبل تاريخ واقعة الغدير، وإن كانت في نفس السنة، إلَّا أنَّها كانت قبل واقعة الغدير بأيام مثلاً، فلن يصحَّ الاستناد لها.

والمعروف تاريخياً، أنَّ شكاية أهل اليمن - لو بني على وقوعها في سنة حجة الوداع، - كانت قبل واقعة الغدير، حيث كانت قبل التاسع من ذي الحجة، بينما واقعة غدير خم - كما هو معروف - كانت في الثامن عشر منه، ومع التسليم بأنَّ

(١) سيرة ابن هشام: ٤: ١٠٢٢.

الموجب لقوله ﷺ: «من كنت مولاه، فعليّ مولاه»، هو الإجابة على شكوى أهل اليمن، لم يكن هناك موجب لتأخير ذلك إلى ما يقرب من تسعة أو عشرة أيام، فلاحظ. على أنّ ابن هشام، قد ذكر أنّه ﷺ قد أجاب اليمنيين مباشرة وقد شكوا علياً إليه ﷺ، فقال: «أيها الناس لا تشكوا عليّاً، فوالله إنه لأخشن في ذات الله (في سبيل الله من أن يشكى)»<sup>(١)</sup> ولم يذكر أنّه ﷺ قد وصف عليّاً ﷺ بكونه مولى أصلاً. على أنّ هناك من يذكر أنّ شكاية أهل اليمن لأمير المؤمنين ﷺ لم تكن في حجة الوداع، وإنّما كانت قبل ذلك، لأنّ المعروف أنّه ﷺ قد بعث لليمن مرّتين، وقد كانت شكواهم إياه في المرّة الأولى دون الثانية، وهذا يوجب تغاير التاريخ بين حادثة الغدير، وبين واقعة الشكاية، ما يمنع أن تكون الشكاية المذكورة قرينة على أنّ المقصود من المولى التفسير الذي ذكر.

ومنها: قضية أسامة بن زيد:

منع بعضهم من دلالة لفظة المولى على ما يقرّره الشيعة، واختصاصها بغير ذلك، استناداً لما وقع من نزاع شخصيّ بين أمير المؤمنين ﷺ، وأسامه بن زيد، حيث قال أسامة لعليّ ﷺ: لست مولاي، إنّما مولاي رسول الله ﷺ، فقال ﷺ بعد أن سمع بالنزاع: «من كنت مولاه، فعليّ مولاه»<sup>(٢)</sup>.

وقد أُجيب عن هذه القرينة، بأنّه يلزم تحديد مقصود أسامة من نفي مولوية أمير المؤمنين ﷺ إليه، فإنّ هناك احتمالات ثلاثة:

الأول: أن يكون مقصود أسامة، نفي ثبوت الأولوية لأمير المؤمنين ﷺ الثابتة لرسول الله ﷺ عليه.

(١) نفس المصدر.

(٢) الغدير: ١: ٣٨٣.

الثاني: أن يكون المراد من نفيه المولوية، نفيه حقَّ العبودية لأمير المؤمنين عليه السلام، عليه، وقصر عبوديته لرسول الله ﷺ فقط .

الثالث: أن يكون مقصوده، نفي حقَّ الطاعة الثابت لرسول الله ﷺ على أسامة، لأمير المؤمنين عليه السلام، عليه .

والمتمعن من المحتملات الثلاثة المذكورة، هو الأول، فإنَّ الظاهر قصدُ أسامة نفي أولوية أمير المؤمنين عليه السلام به من نفسه، وأنه ليس كالنبي ﷺ، لأنَّ ذلك كان قبل أن يثبت النبي ﷺ إمامة علي عليه السلام على المسلمين الظاهرة، لأنَّ المفروض أنَّه بعد لم يصدر عن رسول الله ﷺ شيء في ذلك .

ولا مجال لحمل قول أسامة بنفي المولوية، نفيه للعبودية لأمير المؤمنين عليه السلام، وقصر عبوديته لرسول الله ﷺ، كما هو في المحتمل الثاني، لما هو المعلوم من أنَّه لم يكن عبداً لرسول الله ﷺ، بل أقصى ما يثبت عليه ولاء العتق، الذي كان لرسول الله ﷺ على أبيه، زيد بن حارثة .

وأضعف من ذلك الالتزام بما جاء في الاحتمال الثالث، من كون المقصود هو نفي الطاعة لعليٍّ على أسامة، لأنَّ علياً لم يتأمر على أسامة، أو على أحد ما لم يأمره بذلك رسول الله ﷺ .

ثمَّ إنَّه لو سلَّم بأنَّ ما صدر من رسول الله ﷺ يوم غدیر خمٍّ، كان جزاء ما وقع من نزاع شخصيٍّ بين أمير المؤمنين عليه السلام، وبين أسامة، إلَّا أنَّ ذلك لا يوجب صرف معنى المولى، عن المعنى الظاهر فيه، وهو الأولى إلى غيره، بل لا يبعد البناء على أنَّ هذا النزاع يساعد كثيراً على تعيّن اللفظ المذكور في الأولى، فيفيد مولوية عليٍّ عليه السلام على أسامة وغيره قبل يوم الغدير، وبعده، لأنَّ المستفاد من إجابة النبي ﷺ لأسامة عندما رفض مولوية أمير المؤمنين عليه السلام، تضمّنت إثبات المولوية إليه عليه السلام، من جهة، وردَّ التجاوز الذي صدر من أسامة للحدِّ في رعاية حقَّ عليٍّ عليه السلام من جهة أخرى .

انتقاص بريدة لعليّ :

وقد حمل آخرون حديث غدیر خمّ على غير المعنى المقصود منه ، استناداً إلى حديث بريدة ، فقد أخرج أحمد بن حنبل في مسنده ، عن بريدة قال : غزوت مع عليّ اليمن ، فرأيت منه جفوة ، فلما قدمت على رسول الله ﷺ ذكرت عليّاً فتنقصته ، فرأيت وجه رسول الله ﷺ يتغيّر ، فقال ﷺ : يا بريدة ! ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، قال : من كنت مولاه فعليّ مولاه <sup>(١)</sup> .

ولا يذهب عليك أنّ هذه القضية تتوافق والقرينة الأولى التي تمسك بها المانعون من دلالة الحديث على المدعى ، فإنّهما تشتركان في كونهما وقعتا بعد بعث أمير المؤمنين ﷺ إلى اليمن ، وهذا يعني أنّ تاريخهما واحد ، خصوصاً وأنه لم يرد أن أحداً قد شكّا عليّاً ﷺ في بعثه الثاني لليمن ، وقد عرفت أنّ تأريخ البعث الأول ، كان في السنة الثامنة من الهجرة ، وحادثه الغدير وقعت في السنة العاشرة ، على أنّه لو سلّم بوقوعهما في سنة واحدة ، فلا ريب أنّ الشكاية كانت قبل يوم الغدير ، كما ذكرنا سابقاً .

على أنّه لو سلّم صدور هذه الشكاية في السنة العاشرة ، أعني في بعثه ﷺ الثاني لليمن ، إلّا أنّ ذلك لا يستوجب صرف لفظ المولى عمّا هو ظاهر فيه من الحمل على الأولوية ، كما لا يخفى . لأنّ الموجب لرفع اليد عن ظهور اللفظ في معنى ما ، إمّا أن يكون قرينة لفظية ، أو قرينة مقامية ، وهذا ما لا يستفاد من شكاية بريدة ، لأنّ المفروض أنّه جاء يشكو جفاء أمير المؤمنين ﷺ ، ليس إلّا .

(١) مسند أحمد : ٥ : ٣٤٨ . وانظر : فضائل الصحابة ، للنسائي : ١٤ . المستدرك على الصحيحين : ٣ : ١١٠ . السنن الكبرى للنسائي : ٥ : ٤٥ و ١٣١ . خصائص أمير المؤمنين ﷺ للنسفي : ٩٤ . كنز العمال : ١٣ : ١٣٤ ، الحديث ٣٦٤٢٢ .

### ثبوت الأولوية بعد البيعة:

التزم صاحب الصواعق المحرقة ابن حجر بتمامية ظهور لفظ المولى في الأولى ، وعليه يكون المستفاد من الحديث أنّ علياً عليه السلام أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وله عليهم حقّ الأمر والنهي ، والطاعة ، إلّا أنّ ذلك ليس يوم قال رسول الله ﷺ ذلك في غدیر خمّ ، وإنّما يكون ذلك بعدما يقوم المسلمون ببيعته بعد الخليفة الثالث ، والموجب لهذا التصرف ، لزوم ما لا يمكن الالتزام به لو بني على مقالة الشيعة ، وذلك الأمر أن يكون عليّ بن أبي طالب عليه السلام أولى بالطاعة والأمر والنهي في حياة رسول الله ﷺ ، وهذا ما لا يمكن الالتزام به <sup>(١)</sup> .

ولازم ما ذكر ، عدم ثبوت المولوية لعليّ عليه السلام على المسلمين الذين ماتوا قبل بيعته بالخلافة الظاهرية بعد الرجل الثالث ، وهو ينافي ظاهر الحديث الدالّ على عمومية مولويته عليه السلام لجميع المسلمين ، سواء من مات قبل بيعته الظاهرية ، أم من كان حاضراً حالها . على أنّ القبول بالتقييد الوارد في كلامه بتخصيص ذلك بما بعد البيعة ، يستلزم أن يكون الثابت بنصّ حديث الغدير لأمر المؤمنين عليه السلام ثابتاً لكلّ من وقعت له البيعة من الأمة ، ما يوجب نفي التميز لأمر المؤمنين عليه السلام على أيّ واحد منهم . فلماذا إذاً نزلت آية البلاغ ، ولماذا نزلت آية الإكمال ، ولماذا تعطيل الركب والوقوف في الشمس الحارقة . مضافاً إلى أنّه سوف يستلزم أن يكون قوله ﷺ : « من كنت مولاه ، فعليّ مولاه » لا معنى له ، لأنّه وفقاً لكلام ابن حجر سيكون المعنى هكذا : إذا بايعت الأمة علياً فهو صالح للإمامة ، وأيّ معنى لأن يقول رسول الله ﷺ : إذا بايعت الأمة علياً ، صار عليّ صالحاً للإمامة . لأنّ هذا المعنى يكون صادقاً على كلّ فرد تابعه الأمة .

(١) حكى ذلك السيد شرف الدين رحمه الله في كتابه المراجعات : ٢٠٦ .

وأما اللازم الذي لا يلتزم به لو بني على ثبوت الولاية لأمر المؤمنين عليه السلام في حياة رسول الله ﷺ، وقبل بيعته الظاهرية، يدفعه أنه لم تكن ولاية أمير المؤمنين عليه السلام في عرض ولاية رسول الله ﷺ، بل كانت في طول ولايته، وهذا لا يوجب الالتزام بما لا يلتزم به.

مصلحة تقديم المفضول على الفاضل :

وهذا ما تبناه المعتزلة، فإنهم يسلّمون بأنّ علياً عليه السلام هو الأولي بإمامة المسلمين، وفقاً لما يستفاد من حديث الغدير، وأنه أفضل صحابة رسول الله ﷺ فيكون الأولي بمقام الإمامة، إلا إذا قامت مصلحة تستوجب تقديم غيره عليه. وضعفه واضح، ضرورة أنه لو كانت هناك مصلحة متصورة في البين، كان رسول الله ﷺ أولى الناس بإدراكها، وتكون المخالفة لها بعد إدراكها أمراً قبيحاً، وحاشا رسول الله ﷺ أن يصدر منه ذلك.

**الأولوية تعني التعظيم والاحترام:**

وهذا التفسير يسلّم بكون المقصود من لفظ المولى، هو الأولوية، إلا أنه ليس كما تبناه الشيعة من كون المقصود بالأولوية الأولوية من أنفسهم في أمرهم ونهيهم وتدبير أمورهم، وشؤون حياتهم، وإنما المقصود هو الأولوية بالتعظيم والاحترام، ومن الواضح أنّ هذا المعنى لا يستوجب ثبوت الإمامة لعلي عليه السلام.

ولا يخفى أنّ تخصيص المقصود بالأولوية بالتعظيم والاحترام يحتاج قرينة موجبة لصرف ظهور اللفظ عما هو ظاهر فيه، ذلك أنه متى ذكر لفظ الأولوية، كان المستفاد منه من يكون له الأمر والنهي، والطاعة، وهو يساوق معنى الإمامة. ويساعد على ذلك ملاحظة مبتدأ كلامه ﷺ، فإنه أشار إلى أولويته من المؤمنين في أنفسهم <sup>(١)</sup>.

(١) ميقات الحج العدد: ١٤.

## حديث المنزلة:

ويعتبر واحداً من النصوص المتضمنة منقبة من مناقب أمير المؤمنين عليه السلام، ومن المعلوم أن كل منقبة خاصة له عليه السلام تجعله الأشبه برسول الله ﷺ، فتكون الخلافة متعينة فيه، لأنه الأفضل والأقرب وكلما انضمت إلى المنقبة الموجودة منقبة أخرى شكّلت المنقبة الثانية قرينة إضافية، فتزداد قوة الاحتمال حتى يصل إلى درجة لا يعتدّ معها باحتمال الخلاف.

وقد اتخذ جمع من علماء الجمهور منهجاً في التعاطي مع مناقب أمير المؤمنين عليه السلام ومناقبه، يقوم على أمرين:

**الأول:** منع أصالة الصدور، ويكون من خلال أحد سبل على نحو الطولية، فيلجأ للسبيل الثاني حال عدم جدوائية السبيل الأول:

**أحدها:** تكذيب الحديث، بنقده من حيث السند، وتضعيفه.

**ثانيها:** اعتباره من الأحاديث الموضوعة والمكذوبة.

**ثالثها:** التشكيك فيه، وهذا أضعف المراتب التي يلجأ إليها.

نعم، لو كان الحديث مشهوراً بين المسلمين، أو موضع اتفاق بينهم، أو متواتراً، كان ذلك مانعاً لهم من منع أصالة صدوره.

**الثاني:** منع أصالة الظهور، وذلك بنقد الحديث متناً ومضموناً عن طريق التلاعب في دلالاته الجلية الواضحة بصرفها عن معناها الحقيقي.

ومع عدم القدرة على ذلك، فإنه يعمد إلى التقليل من أهمية الدلالة بنفي الخصوصية عن أمير المؤمنين عليه السلام، واعتبار المضمون عاماً يشترك معه فيه بقية الصحابة وهكذا، كما سمعت ذلك عند الحديث عن آية الولاية. ويكون ذلك عادةً من خلال إيهام القارئ من خلال نصّ قرآني، أو حديث.

ولم يختلف حال حديث المنزلة الذي يستدلّ به على إثبات النص الشرعي

على منصب الإمامة والخلافة للأئمة الأطهار عليهم السلام، عن بقية النصوص المتضمنة لمناقب أمير المؤمنين عليه السلام، وفضائله، نعم، لم يعمد للمناقشة في صدوره، والتشكيك في اعتباره من حيث السند، لأنه مورد تسالم علماء الإسلام، بل لا يبعد عنه من النصوص مقطوعة الصدور، فقد رواه الشيخان في صحيحيهما، وهذا كافٍ لحكم المسلمين بصحته، كما أخرجه غيرهما أيضاً، فقد ذكر في سنن أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، ومسنند أحمد بن حنبل، وابن حجر، والسيوطي، وغيرهم.

وأما في مصادر الخاصة، فقد ذكر السيد هاشم البحراني رحمته الله في كتابه (غاية المرام) سبعين حديثاً.

وقد رواه أكثر من عشرين صحابي، وهم:

- ١ - أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.
- ٢ - عمر بن الخطاب.
- ٣ - عبد الله بن عباس.
- ٤ - عبد الله بن مسعود.
- ٥ - جابر بن عبد الله الأنصاري.
- ٦ - سعد بن أبي وقاص.
- ٧ - أبو سعيد الخدري.
- ٨ - أبو هريرة الدوسي <sup>(١)</sup>.

(١) ويمكن ملاحظة ما أفاده بعض الأساتذة (حفظه الله) في كتابه نفحات الأزهار:

**دلالة الحديث:**

في حديث المنزلة جانبان من البحث، جانب دلالاته على منقبة خاصة لأُمير المؤمنين عليه السلام، دون بقية الصحابة، وجانب دلالاته على خلافته لرسول الله ﷺ، ومجرد إنكار دلالة الحديث على الجانب الثاني، لا يوجب منع دلالاته على الجانب الأول، وهذا يشير إلى اختلاف البحث في كل منهما عن الآخر.

ومن الواضح أنَّ ما يرتبط بمحلّ البحث هو الجانب الثاني دون الأول منهما، وهو موضع الخلاف بين المسلمين كما هو معلوم.

وحتى يتضح مدلول الحديث لابدّ من الرجوع للقرآن الكريم لمعرفة حدود منزلة هارون من موسى عليه السلام، والإحاطة بكلّ ما كان لهارون عليه السلام، ليكون ثابتاً لأُمير المؤمنين عليه السلام.

**خصائص هارون في القرآن:**

يمكن الوقوف على الخصائص الثابتة لهارون عليه السلام من خلال قوله تعالى: ﴿ اذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ \* قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي \* وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي \* وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّنْ لِّسَانِي \* يَقْفَهُوا قَوْلِي \* وَاجْعَلْ لِّي وَزِيْرًا مِّنْ أَهْلِي \* هَارُونَ أَخِي \* اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي \* وَاشْرِكْهُ فِي أَمْرِي \* كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيْرًا \* وَنَذْكُرَكَ كَثِيْرًا \* إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيْرًا \* قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَىٰ ﴾<sup>(١)</sup>. لأنها قد تضمّنت مجموعة من الخصائص والمنازل الثابتة لهارون عليه السلام، وهي: الوزارة، والأخوة، وشدّ الأزر، والإشراك في أمر نبيّ الله موسى عليه السلام، والتسبيح والذكر لله تعالى كثيراً.

**منزلة الوزارة:**

وقد أشير إليها مرتين في القرآن الكريم، إحداهما في سورة طه كما سمعت، والأخرى

(١) طه ٢٠: ٢٤ - ٣٦.

في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾<sup>(١)</sup>. والوزير هو الذي يحمل الحمل الثقيل، وقد سمي بذلك لأنه يحمل ثقل حمل الملك، وقيل أنه من الوزر بالفتح، بمعنى الجبل الذي يلتجأ إليه، وسمي بذلك لأن الملك يلتجئ إليه في آرائه وأحكامه.

ولما كان الحمل الذي كلف به نبي الله موسى عليه السلام كثير الجوانب متباعد الأطراف، لا يسعه عليه القيام به وحده، بل يحتاج معيناً معه، سأل الله تعالى أن يجعل له وزيراً من أهله يشاركه في ذلك.

وهذه الوزارة الثابتة لهارون عليه السلام بنص القرآن الكريم، ثابتة لأمير المؤمنين عليه السلام بمقتضى حديث المنزلة، وهذا ما أشار إليه ابن أبي الحديد المعتزلي، في شرح النهج، قال: ويدل على أنه وزير رسول الله ﷺ من نص الكتاب والسنة، قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي﴾ هَارُونَ أَخِي \* اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي \* وَأَشْرِكْهُ فِي أُمْرِي، وقال النبي ﷺ في الخبر المجمع على روايته بين سائر فرق الإسلام: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي». فأثبت له جميع مراتب هارون عن موسى، فإذا هو وزير رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

#### منزلة الأخوة:

وكما صرح القرآن الكريم، بأخوة هارون عليه السلام لموسى عليه السلام، فقد جعل رسول الله ﷺ هذه المنزلة لأمير المؤمنين عليه السلام أيضاً، من خلال مواطن كثيرة نص فيها رسول الله ﷺ على ذلك، أحدها حديث المنزلة، ما يكشف عن تحقق المشاكلة الروحية والمماثلة العلمية، والخلقية والعملية بينهما عليه السلام، وأنها قد بلغت أعلى مستوياتها،

(١) الفرقان ٢٥: ٣٥.

(٢) شرح نهج البلاغة: ١٣: ٢١١.

فعليّ ﷺ أقرب الناس إلى أفضل البرية محمد ﷺ.

#### منزلة شدّ الأزر:

وكما طلب موسى ﷺ من ربه أن يشدّ أزره بأخيه هارون ﷺ، وقد أُعطي ذلك، فقد تضمّنت النصوص سؤال رسول الله ﷺ ربه شدّ أزره، وقد استجاب الله تعالى له كما استجاب لنبيه موسى ﷺ، وقد شدّ عضد رسول الله ﷺ بأخيه أمير المؤمنين ﷺ، ويستفاد هذا المعنى أيضاً من حديث المنزلة.

#### منزلة الإصلاح:

وهذه المنزلة ثابتة لأمر المؤمنين ﷺ في أمة محمد ﷺ كما كانت ثابتة لهارون ﷺ في أمة موسى ﷺ، وكما مارس هارون ذلك في أمة موسى بسبب نيابته عنه ﷺ، فكذلك يمارس أمير المؤمنين ﷺ ذلك أيضاً في أمة النبي ﷺ لأنه نائبه.

#### منزلة الشراكة في الأمر:

المستفاد من الياء الواردة في قوله تعالى: ﴿وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي﴾، أن هناك أمراً مختصاً بنبي الله موسى ﷺ، وليس هارون ﷺ شريكاً فيه، لذا طلب موسى ﷺ من الله تعالى أن يشاركه هارون فيه، ويستفاد هذا من ياء الاختصاص الواردة في قوله تعالى: ﴿أَمْرِي﴾، لأنه لا معنى أن يكون الأمر مشتركاً بينهما ويؤتى بياء الاختصاص، فضلاً عن أن يسأل موسى ﷺ ربه الشراكة لهارون وهو شريك معه.

ولابد أن يكون ما سأل موسى ﷺ ربه إشراك هارون ﷺ فيه أمراً لا يملكه هارون ﷺ، وإلا كان سؤاله لغوياً لأنه تحصيل للحاصل، وهو ما يجلب عنه نبي الله موسى ﷺ، وهذا يعني أنه أمر آخر غير النبوة.

وقد فسره صاحب الميزان ﷺ، بأنه تبليغ الدين، أو تبليغ شيء من أجزائه بعد بلوغه بتوسط النبي ﷺ، قال ﷺ: هو تبليغ ما بلغه من ربه بادي مرة، فهو الذي يخصه ولا يشاركه فيه أحد سواه، ولا له أن يستنيب فيه غيره. وأمّا تبليغ الدين أو شيء من

أجزائه بعد بلوغه بتوسط النبي ﷺ فليس مما يختص بالنبي، بل هو وظيفة كل من آمن به ممن يعلم شيئاً من الدين، وعلى العالم أن يبلغ الجاهل، وعلى الشاهد أن يبلغ الغائب، ولا معنى لسؤال إشرارك أخيه معه في أمر لا يخصه بل يعمه وأخاه وكل من آمن به من الإرشاد والتعليم والبيان والتبليغ، فتبين أن معنى إشرارك في أمره أن يقوم بتبليغ بعض ما يوحى إليه من ربه عنه وسائر ما يختص به من عند الله كافتراض الطاعة وحجية الكلمة<sup>(١)</sup>.

ومقتضى حديث المنزلة أن يكون هذا الإشرار ثابتاً لهارون عليه السلام ثابتاً لأمير المؤمنين عليه السلام، وكما لم يطلب موسى إشرار هارون في النبوة، لن تكون النبوة ثابتة أيضاً لأمير المؤمنين عليه السلام، بل قد نص حديث المنزلة على استثنائها. ويساعد على ثبوت الشراكة قول النبي ﷺ لعلي عليه السلام: «علي مني وأنا من علي، ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي»<sup>(٢)</sup>. فمع أن قوله ﷺ: (عني)، يشير إلى اختصاصه بالوحي، وأنه الوحيد الذي يتلقاه، إلا أن تبليغه قد يكون بواسطته، وقد يكون من خلال أمير المؤمنين عليه السلام، وهو مقتضى قوله ﷺ: «ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي».

وبالجملة، إن مقتضى حديث المنزلة، وحديث التأييد، أن لعلي عليه السلام الشراكة في التبليغ الابتدائي للوحي، وهذا هو المقصود من التصديق الوارد في قوله تعالى: ﴿وَ أَخِي هَارُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾<sup>(٣)</sup>.

ومن النماذج لذلك قيام أمير المؤمنين عليه السلام بتبليغ الآيات العشر من سورة براءة، كما دل على ذلك الحديث الصحيح سنداً، والصريح دلالة، المتفق عليه بين علماء

(١) الميزان في تفسير القرآن: ١٤: ١٤٧.

(٢) علل الشرائع: ١: ١٩٠، الحديث ٢١. مسند أحمد: ٤: ١٦٥. سنن الترمذي: ٥: ٣٠٠، الحديث ٣٨٠٣.

(٣) القصص ٢٨: ٣٤.

المسلمين، ففي مسند أحمد، عن ابن عباس: ثم بعث فلاناً بسورة التوبة، فبعث علياً خلفه فأخذها منه، قال: «لا يذهب بها إلا رجل مني وأنا منه»<sup>(١)</sup>.

ومن المعلوم أنه ﷺ لم يبلغ الآيات العشر من سورة براءة، ما يعني إن ما قام به أمير المؤمنين عليه السلام إبلاغاً ابتدائياً، ولهذا نزل الوحي يأمر رسول الله ﷺ أن يرّد أبا بكر عن القيام بهذه المهمة، ويوكلها لأمير المؤمنين عليه السلام.

ولا يبعد أن إرسال رسول الله ﷺ أبا بكر بالمهمة، غرضه بيان منقبة خاصة ومنزلة أمير المؤمنين عليه السلام، بأنه لا يتصدى لإبلاغ الوحي إلا النبي ﷺ، أو من يقوم مقامه، وهو الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، لأنه شريكه في مهمة إبلاغ الوحي ابتداءً. وبعث رسول الله ﷺ أبا بكر ثم إرجاعه، وبعث علي عليه السلام بعده يتضح مدى الخصوصية الثابتة له عليه السلام، لأنه لو بعثه ابتداءً لقال المنافقون أنه كان أمامه، فأرسله بها، ولن يظهر ما له من خصوصية في المقام، لذا بعث رسول الله ﷺ أبا بكر، ثم أرجعه، ودفع الكتاب والأمر بالتبليغ لأمير المؤمنين عليه السلام.

ولصاحب الميزان رحمه الله كلام بديع جداً في الردّ على من أشكل على حادثة براءة ودلالاتها على شراكة أمير المؤمنين عليه السلام للنبي ﷺ في إبلاغ الوحي الابتدائي، يحسن مراجعته<sup>(٢)</sup>.

#### عصمة أمير المؤمنين:

يستفاد من منزلة الشراكة في الأمر أن عصمة أمير المؤمنين عليه السلام، كعصمة رسول الله ﷺ، ذلك أن المسلمين متفقون على أن رسول الله ﷺ حال تبليغه الوحي معصوم من الخطأ والسهو النسيان، حذراً من عدم تحقق الغرض الذي بعث من

(١) مسند أحمد: ٣: ٣٣١، الحديث ٣٦٠٢.

(٢) الميزان في تفسير القرآن: ١٧١: ٩.

أجله، ومقتضى أن أمير المؤمنين عليه السلام شريك له كما سمعت، يستدعي أن يكون معصوماً أيضاً عن السهو والخطأ والنسيان، لأن المفروض أن أمير المؤمنين عليه السلام يؤدي عن رسول الله ﷺ، وحتى لا يتقضى الغرض الذي بُعث من أجله رسول الله ﷺ لابد أن يكون المؤدي عنه لخصوص التبليغ الابتدائي للوحي لا يختلف عنه من حيث عدم الاشتباه والخطأ والنسيان، وإلا انتفى الغرض الذي قد بُعث رسول الله ﷺ من أجله.

ووفقاً لما تقدّم، من ثبوت منزلة الشراكة لأمر المؤمنين عليهم السلام، والعصمة كما لرسول الله ﷺ، سوف يكون قوله عليه السلام مقدّماً على قول غيره من الصحابة.

**شراكة الأئمة الأطهار في الأمر:**

الظاهر عدم اختصاص الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام بالشراكة في الأمر دون بقية الأئمة الطاهرين عليهم السلام، بل هم شركاء في الأمر أيضاً مثل أمير المؤمنين عليه السلام، لأنّ هناك بعض التعاليم والقضايا الوحيانية لم تبلغ بعد، لأن الدين لم يبلغ دفعة واحدة، بل كان التبليغ وفق مقتضيات تستدعي ذلك، وهم الذين كانوا يعتمدون لإبلاغها وفق توفر الظروف الموضوعية، حتى أنّ هناك أحكاماً سوف يبلغها المولى وليّ النعمة عليه السلام، وهذا يثبت شراكتهم عليهم السلام في الأمر كأمر المؤمنين عليهم السلام، لأنهم سوف يقومون بإبلاغ بعض الأمور الوحيانية عن رسول الله ﷺ.

وقد أُشير لهذا في النصوص الشريفة، فقد سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن مسألة، فأجابه فيها، فقال الرجل: رأيت إن كان كذا وكذا ما يكون القول فيها؟ فقال: «مه! ما أجبتك فيه من شيء فهو عن رسول الله ﷺ لسنّا من: (أرأيت) في شيء»<sup>(١)</sup>.

وجاء عنه عليه السلام أيضاً: «إنّا لو كنّا نفتي الناس برأينا وهوانا لكنّا من الهالكين،

(١) الكافي: ١، باب الرأي والبدع: ٥٨، الحديث ٢١.

ولكنّها آثار رسول الله وأصل علم نتوارثه كابراً عن كابر<sup>(١)</sup>.

وأما الوظائف المشتركة لرسول الله ﷺ، كالمرجعية السياسية، والتي تعني إقامته تعاليم الدين بنفسه الشريفة، والمرجعية الدينية، وهي تعني علاج اختلافات الأمة، فإنّهما وإن كانتا مشتركتين بينه ﷺ، وبين بقية الأمة، إلّا أنّ أولى الناس بهما بعد رسول الله ﷺ هو أمير المؤمنين عليه السلام، لأنّه أقرب الناس إلى رسول الله ﷺ، وأشبههم به.

#### دلالة الحديث على الخلافة:

ومع وجود أبحاث متعدّدة يمكن استخلاصها من حديث المنزلة، إلّا أنّه حذراً من الإطالة نكتفي بما أوردناه، ونشير لتقريب دلّالته على الاستخلاف بعد رسول الله ﷺ، وأنّه نصّ شرعيّ دالّ على ذلك، ويمكن ذلك من خلال ملاحظة ما ثبت لهارون عليه السلام بنصّ القرآن الكريم، ذلك أنّ المستفاد من قوله تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، خلافة هارون عليه السلام لموسى عليه السلام صراحة، فإنّ مقتضى ثبوت هذه المنزلة له عليه السلام تستدعي أن تكون ثابتة لأمر المؤمنين عليه السلام أيضاً، لأنّ له جميع ما كان ثابتاً لهارون عليه السلام من موسى عليه السلام.

وإن شئت فقل: إنّ أحد المنازل الثابتة لهارون عليه السلام في القرآن الكريم هو منصب الخلافة لموسى عليه السلام، ومقتضى ثبوت ما كان ثابتاً لهارون عليه السلام لأمر المؤمنين عليه السلام، أن يكون منصب خلافة رسول الله ﷺ ثابتاً له عليه السلام.

فالخلافة الثابتة لهارون عليه السلام لم تكن خلافة عادية كخلافة سائر الناس، بل كانت خلافة شريك لشريك أقوى، فكذلك أمير المؤمنين عليه السلام، لدلالة الحديث أنّ كلّ ما

(١) بصائر الدرجات: ٣١٩، الحديث ٣.

(٢) الأعراف: ٧: ١٤٢.

كان لهارون عليه السلام من منازل ومراتب فهو ثابت لعلّي عليه السلام .  
ويمكن عرض دلالاته على المدعى من خلال تشكيل قياس منطقي من الشكل الأول :

كبراه : كلّ ما كان للنبي ﷺ ، فهو لأمر المؤمنين عليه السلام ، ما عدا النبوة .  
وصغراه : الإمامة والولاية ثابتة للنبي ﷺ .  
النتيجة : إنّ الإمامة والولاية ثابتتان لأمر المؤمنين عليه السلام .  
ويمكن تقريبه أيضاً بنحو آخر :  
الكبرى : كلّ ما كان ثابتاً لهارون عليه السلام فهو ثابت لأمر المؤمنين عليه السلام .  
الصغرى : إنّ الإمامة والولاية والخلافة ثابتة لهارون عليه السلام .  
النتيجة : إنّ الإمامة والولاية والخلافة ثابتة للإمام علي عليه السلام .  
والحاصل ، إنّ مدلول الحديث وبمقتضى أداة الحصر يفيد أنّ جميع المقامات الثابتة لهارون عليه السلام فهي ثابتة لعلّي عليه السلام ، ما عدا النبوة .

#### مناقشة دلالة الحديث :

منع بعض المسلمين دلالة حديث المنزلة على ثبوت الخلافة السياسية لأمر المؤمنين عليه السلام ، وذكروا إشكالات ، أجاب عنها أعلامنا ، نشير لأهمّها :  
الأول : بعد التسليم بدلالة الحديث على الاستخلاف ، إلّا أنّه لا يثبت خلافة الإمام علي عليه السلام ، بعد النبي ﷺ ، لأنّ خلافة هارون عليه السلام كانت في حياة موسى عليه السلام ، لأنّه قد مات في حياة أخيه ، كما قيل ، ولما كان هارون مشبّهاً به ، وعلي عليه السلام مشبّهاً ، تكون خلافته مثل خلافته ، فتختصّ بحياة النبي ﷺ ، وهو الذي فعله ﷺ عندما استخلفه على المدينة في غزوة تبوك ، فالثابت هو الخلافة المؤقتة لعلّي عليه السلام .  
وبعبارة أخرى ، لما كان نبي الله هارون عليه السلام قد توفّي قبل نبي الله موسى عليه السلام فسوف

تكون خلافته له مخصوصة بحياته، وعليه لو دلّ حديث المنزلة على الاستخلاف، فإنه يدلّ على خلافة الإمام عليّ عليه السلام للنبيّ صلى الله عليه وآله ما دام على قيد الحياة، وعدم خلافته له بعد رحيله عن عالم الدنيا.

وأجيب عنه، أولاً: لا ريب ولا إشكال في أنّه لو بقي هارون عليه السلام على قيد الحياة، لكان هو الخليفة بعد نبيّ الله موسى عليه السلام، ولا مجال لأنّ يقال بخلاف ذلك، لأنّ هذا هو مقتضى المنصب الثابت له عليه السلام بنصّ القرآن الكريم كما سمعت، وهذا يعني أنّ الاستخلاف الثابت لهارون عليه السلام لم يكن مؤقتاً بفترة زمنية محدّدة، بل كان مطلقاً، لولا وجود المانع وهو وفاة هارون عليه السلام، وهذا بنفسه جارٍ في شأن أمير المؤمنين عليه السلام، فإنه لا يوجد في البين ما يوجب تحديد مدّة الاستخلاف بزمان ما، ولا مرحلة معيّنة، سيّما وأنّه لا يوجد مانع من البناء على الشمولية والإطلاق.

وإن شئت، فقل: إنّ خلاف ظاهر الآيات الشريفة التي عدّت واحدة من المنازل الثابتة لهارون عليه السلام خلافته لموسى عليه السلام، وهي مطلقة لم تحدّد ذلك بمدة زمنية معيّنة، ما يعني أنّه لو بقي على قيد الحياة كان خليفة موسى عليه السلام بعد رحلته عن عالم الدنيا.

وليس في حديث المنزلة ما يخصّص استخلاف الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بفترة زمنية محدّدة، كغزوة تبوك، أو على جماعة خاصة كأهل المدينة، بل هو مطلق، يفيد سعةً في دائرة الاستخلاف دون تحديد زمنيّ ولا مكانيّ لذلك.

وثانياً: إنّ مقتضى كلمة (بعدي) الواردة في قوله صلى الله عليه وآله: «إلا أنّه لا نبيّ بعدي»، ثبوت كلّ ما كان لهارون عليه السلام من موسى عليه السلام بعده، ومن المعلوم أنّ ما كان لهارون عليه السلام الخلافة، فتكون ثابتة للمشبّه وهو أمير المؤمنين عليه السلام.

الثاني: إنّ الخلافة التي كانت لهارون عليه السلام مختصة بحال غياب موسى عليه السلام وليس

مطلقاً، فيلزم أن تكون الخلافة الثابتة للإمام علي عليه السلام مختصة أيضاً بحال غياب رسول الله ﷺ عن المدينة، وليس مطلقاً.

وقد أجيب عن ذلك، بأنه قد ثبت في الأصول، بأن المورد لا يختص الوارد، فصدور الحديث في ظرف خاص في غزوة تبوك، لا يجعله خاصاً بذلك اليوم فقط.

مع أن هناك قرينة مفصلة تساعد على العموم، وهي تعدد صدور الحديث في أكثر من موقف.

#### منع دلالة الحديث:

وقد شكك في دلالة الحديث على منقبة لأمر المؤمنين عليه السلام، بل قد جعلوه أقرب للذم له عليه السلام من المدح، وتمسكوا بموانع تمنع من ظهوره في المدح والدلالة على المنقبة، نشير لاثنتين منها:

#### الأول: تفسيره بما يجعله أقرب إلى الذم:

من الواضح أنه حتى يكون للاستخلاف قيمة ويكشف عن منقبة للمستخلف ليكون مورد مدح، إذا كان المستخلف سوف يمارس جملة من الأعمال التي يستدعيها قيامه بالاستخلاف، أما لو لم يكن هناك ما يدعو لقيامه بشيء من الأعمال حتى التنظيمية، بسبب عدم قابلية المستخلف عليهم للقيام بما يستدعي حاجتهم لذلك - إما لكونهم من العجزة الذين لا يملكون قدرة على القيام بأي شيء، أو لكونهم نساء وأطفالاً، أو منافقين - فسوف يكون الاستخلاف عندها عادياً، ولن يكون ظاهراً في المدح، بل سوف يكون ظاهراً في الذم، لأنه منعه من الخروج للجهاد، وخلفه على عمل لا يحتاج إلى من يقوم به، ويمكن لأي أحد أن يفعله. وهذا هو حال استخلاف الإمام أمير المؤمنين عليه السلام على المدينة، فإنه لم يكن لوجوده أدنى حاجة لعدم قابلية المستخلف عليهم لذلك.

### ويشهد لذلك أمور ثلاثة:

**أولها:** بكاء أمير المؤمنين عليه السلام عندما خلفه الرسول ﷺ في المدينة، فإنه يكشف عن علمه بخلو هذا الاستخلاف من كل مزية توجب مكانة خاصة ومنزلة مرموقة، بل يدل على استشعاره بالنقص والتوهين عندما يترك في المدينة مع النساء والصبيان والعجزة.

**ثانيها:** إن المعروف من عادة الملوك والحكام، أنهم عندما يقومون بغزوة أو حرب يأخذون معهم كل من يحتاجون إلى مشورته، والانتفاع برأيه ولسانه ويده وسيفه، ويخلفون وراءهم من يكون وجوده عبئاً عليهم، فلا يأخذوه معهم لأنه يحول بينهم وبين ما يرغبون الوصول إليه، ولهذا خلف رسول الله ﷺ علياً خلفه في المدينة المنورة، لأنه لم يكن محتاجاً له ليشاوره في شيء، أو ليستفيد من لسانه ويده وسيفه. وهذا يجعل استخلافه على المدينة ذمّاً له، وليس منقبة ومدحاً.

**ثالثها:** إن الحديث محلّ البحث لا يدل على منقبة لأmir المؤمنين عليه السلام، وإنما أقصى ما يظهر منه دفعه لمثلية ومنقصة محتملة فيه، لأن الحديث قد صدر جواباً من رسول الله ﷺ على مقالة المنافقين الذين قالوا أنه قد استخلفه لبغضه إياه.

وقد أجيب عن المانع المذكور،

**أولاً:** بمنع الشاهد الأول لظهور الاستخلاف في المقام ظاهراً في الذم، فقد خلت رواية الشيخين للحديث من بكاء أمير المؤمنين عليه السلام، ومع اختلاف المصادر الروائية، يعتمد لترجيح بعضها على بعض، بل عدّ علماء الجمهور وجود زيادة في خبر على ما تضمنه الصحيحان قدحاً في الخبر المشتمل على الزيادة.

**ثانياً:** بعد التسليم بحصول البكاء من أمير المؤمنين عليه السلام، فإنه لم يكن لشعوره عليه السلام بالنقص كما توهمه المستشكلون، وإنما كان داعيه للبكاء هو غيابه عن رسول الله ﷺ في هذه المعركة المصيرية وهو الذي كان معه في جميع مشاهدته

السابقة، لذا شعر بالحزن والألم .

نعم، لا ينكر أن أمير المؤمنين عليه السلام بادر مسرعاً إلى رسول الله ﷺ على ثلاثة أميال من المدينة، ونقل إليه ما يبثه المنافقون من شائعات حول إبقائه في المدينة، وذلك من أجل إبطال هذه الشائعات المغرضة، ومبيناً الهدف الذي من أجله قد استخلفه ﷺ على المدينة، بأنه منه بمنزلة هارون من موسى .

وأما الشاهد الثاني، فإن ما ذكر صحيحاً في الجملة، لا بالجملة، لذا لا يعني ذلك عدم أهمية الاستخلاف، فإنّ المقدم على حرب لا يأمن الخديعة والحيلة، سواء من الداخل، فيقوم بعض الموجددين بالانقلاب على الدولة، ويعمدوا إلى إسقاطها، أم من الخارج، ونعني بهم الأعداء المتربّصين . فيختار عادة إلى من يقوم مقامه أفضل القوم حنكة ودراية بشؤون السياسة والحرب والقتال وحسن التصرف والإدارة .

وأما الشاهد الثالث، فيكفي لدفعه ما تضمّنته بعض النصوص من قوله ﷺ له عليه السلام: «إنما استخلفتك لأمانتك عندي»<sup>(١)</sup>، فيكون يكون هذا دفع منقصة ومثلية فقط، وهو ﷺ يصرح بأن أحد موجبات الاستخلاف، كونه عليه السلام أميناً عنده ﷺ .

الثاني: عدم دلالة على منقبة تفضّله على غيره :

بعد التسليم بدلالة الحديث على منقبة لأمر المؤمنين عليهم السلام، إلا أنها منقبة عادية، ولا تدلّ على أفضليته، بل ولا على مساواته لمن استخلفهم قبله .

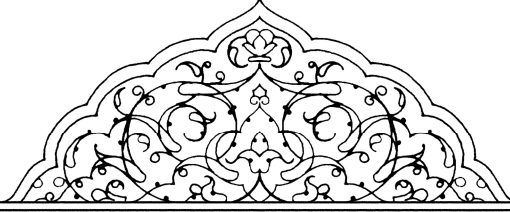
ويجاء عن ذلك، بأن تحديد نوعية الاستخلاف وأهميته، وأنه استخلاف عادي، أو مهمّ جداً، تتضح بملاحظة من خرج مع رسول الله ﷺ، ومن بقي في المدينة المنورة خلفه، فإنّ الخارجين معه أغلبهم الفئة الصالحة من المؤمنين، وبينهم بعض المنافقين الذين أرادوا اغتيال رسول الله ﷺ، وقتله . وأما الباقون في

(١) حديث المنزلة: ٥٧. نفحات الأزهار: ١٧: ٢٢٩.

المدينة فهم المنافقون والعصاة الذين كانوا يترقبون بالإسلام ونبيّه ﷺ الدوائر، وقد كانوا ينتظرون خلّو العاصمة الإسلامية من قائدها ورجالها حتّى يضربوا ضربتهم وينقلبوا عسكرياً ليقضوا على الدولة الإسلامية والدعوة. وهذا ما لم ينكره المستشكلون أنفسهم خصوصاً وأنّه قد نصّ على تخلفهم علماء السيرة والتاريخ. وهذا يشير إلى مدى أهمية الاستخلاف، وضرورته، وأنّه لا بدّ أن يكون المستخلف متّصفاً بمجموعة من الصفات والملكات تؤهّله للقيام بهذا الدور الخطير<sup>(١)</sup>.

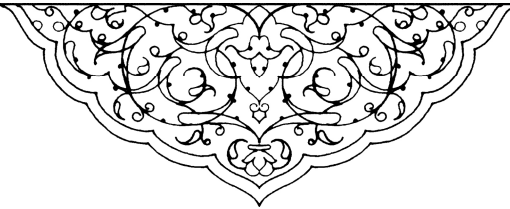
---

(١) مطارحات في الإمامة : ٢١١-٣٥٠ (بتصرف).



علم

المصومين عليهم السلام بالغيب







## علم المعصومين عليه السلام بالغيب

وأما مسألة علم الأئمة الأطهار عليهم السلام بالغيب، وأن علمهم عليهم السلام لدنّي، فيتّضح من خلال الإشارة إلى الخلاف الواقع بين الشيعة وغيرهم من المسلمين، النافين لذلك، وعرض الدليل الدالّ على ذلك، والمانع من البناء على ثبوت ذلك لهم. فقد قال الشيعة الإمامية، بأنّهم يعلمون الغيب، ومحيطون بكلّ شيء، علّمهم الله تعالى إياه.

وقد أذى هذا القول إلى وجود خلاف بينهم وبين غيرهم، حتّى حدا الأمر بالبعض أن يكفّرهم، وينسب إليهم ما لا يقولونه. ومنشأ ذلك هو عدم فهم النظرية الشيعية في ذلك.

وحتّى تتّضح المسألة، يلزم تحرير محلّ النزاع الواقع بين القائلين بثبوت علم المعصوم عليه السلام بالغيب وغيرهم، ثمّ النظر في المقتضي للقول بثبوت ذلك له، وهو الدليل المستند إليه لإثبات القول بثبوت علمهم عليهم السلام بالغيب، وبعدها يلحظ المانع من البناء على القول بذلك، وهو ما يمثّل دليل الطرف الآخر المانع من ثبوت العلم بالغيب إليه.

### تحرير محلّ النزاع:

لعلّ المشكلة الأساس التي تعترض البحث، هي المقارنة بين صفة العلم الإلهي وما يدور في فلكه، وبين مرتكزات الفكر العقديّ للشيعة، ورأيهم في علم الإمام، ومقداره وسعته وشموليته.

ومن المعلوم أنّ صفة العلم للذات الإلهية لا يمكن أن يشاركه فيها أحد، ولا تصل صفة العلم في المعصوم مهما بلغ شأنها أن تساويها، أو ترتقي إليها. نعم، ما ينبغي بيانه هو تحديد نوع علم المعصوم عليه السلام، وأنه حضوريّ، أو حصوليّ. ومع البناء على كونه حضورياً، لابدّ من تحديد الفرق بينه وبين العلم الإلهي.

### أقسام العلم:

ينحصر الحصول على العلم والمعرفة في طريقين لا ثالث لهما، وهما:

**الأول: العلم الحضوري:** وهو حضور المعلوم بنفسه لدى العالم به، فيحصل له العلم بالشيء من دون واسطة أيّ شيء. ويعرّف بالتعليم الربّاني، ويعبر عنه بالعلم اللدنيّ، والعلم الوراثي والإرثي، ويشير إليه قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾<sup>(١)</sup>.

وهذا العلم قد يحصل بصورة دفعية مرّة واحدة، وقد يحصل على نحو التدريج. وللعلم اللدنيّ قسمان:

١ - حصوله من دون واسطة، بل يكون الحصول عليه من الله سبحانه وتعالى مباشرة، كما في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) الكهف ١٨: ٦٥.

(٢) البقرة ٢: ٣٠.

٢ - حصوله مع الوساطة، يقول تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup>.

الثاني: العلم الحسولي: وهو حضور المعلوم عند العالم به من خلال صورته، فهو لا يدركه من خلال ذاته، بل عبر صورته التي تكشف وتحكي عنه، فهو يحتاج حتى يحصل إلى وجود وسيط بين العالم والمعلوم.

ويعبر عن هذا الطريق بالتعليم الإنساني، ويكون من خلال تلقّي الإنسان المعلومة بواسطة شخص آخر يعطيها إياه بعدما لم يكن ممتلكاً شيئاً حولها. وهو الطريق المتعارف لدى عامة الناس، وإليه يشير سبحانه وتعالى في قوله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، فإنها تدلّ على أمرين:

١ - خلّو الإنسان حال تولّده عن جميع العلوم التي يمكن تحصيلها عن طريق الحسّ والفكر والتعقل.

٢ - وجود آليات التحصيل عند الإنسان، مثل: السمع والبصر. ولا تنحصر الوساطة في واحدة، بل قد تكون كثيرة ومختلفة من موجود إلى آخر، فيستعان بحاسة البصر مثلاً للعلم بطلوع الشمس، أو يستعان بحاسة الشم للتعرف على الرائحة، أو بحاسة اللمس لتحديد أنّ هذا حارّ أو بارد، أو ناعم أو خشن، وهكذا.

وكما يحصل العلم الحسولي من خلال وساطة الحواس، يحصل أيضاً بواسطة البراهين والمقدمات المنطقية للوصول إلى المفاهيم العلمية.

(١) الشورى ٤٢: ٥١.

(٢) النحل ١٦: ٧٨.

والحاصل، إنّ الوسائط التي يعتمد عليها، تختلف حسب مورد العلم المراد الحصول عليه، فقد يستعان بالحواس، كما قد يستعان بالبراهين والمقدمات المنطقية.

### الفرق بين العلم الحضورّي والحصوليّ:

وفتفرق العلمان الحضورّي والحصوليّ عن بعضهما من جهات:

**منها:** عدم قبول العلم الحضورّي للخطأ والاشتباه أبداً، لعدم اعتماده على شيء يكون واسطة في حصول المعلوم عند العالم به كما سمعت، وهذا بخلاف العلم الحصوليّ، فإنّ مقتضى توقّفه على شيء يمثل واسطة للوصول للمعلوم قد يوجب حصول الخطأ والاشتباه، فإنّ أيّ خلل يصيب الواسطة يؤثّر تبعاً على النتيجة المستقاة منها.

**ومنها:** إنّ تحصيل العلم الحضورّي متوقّف على مشاركة جميع القوى للوصول إليه ولا يكفي بقوة واحدة لذلك، وأما العلم الحضورّي، فإنّ إدراك المعلومات يقتصر على وجود قوة واحدة فقط دون أن تشترك معها قوى أخرى.

**ومنها:** إنّ للعلم الحضورّي أثراً حتمياً لا بدّ وأن يتحقّق، فيقتضي وجوده عدم حصول غفلة في النفس، ولا نسيان للمعلوم، وهذا بخلافه في العلم الحصوليّ، فإنّه لا يلزم من وجوده ترثب الأثر عليه، فقد يعلم الإنسان بأنّ هذه الدنيا دار زوال وعدم استقرار، وأنّها محطة يخرج منها لدار البقاء في الآخرة وأنّ هناك سؤالاً وحساباً، فيغفل عن ذلك، ويقوم بارتكاب الذنوب والمعاصي والخطايا، ما يعرضه عند الموت لشدة سكرات الموت التي علمها، ويوجب استحقاقه دخول النار التي علم شدة عذابها، كلّ ذلك لعدم ترثب أثر على علمه الحصوليّ نتيجة غفلة النفس، والنسيان.

### نوع علم المعصوم:

ومع كون العلم الإلهي للذات المقدسة علماً حضورياً، فقد التزم علماء الشيعة أن علم المعصوم عليه السلام علم حضوري، وليس حصولياً، فإن النفس تشهده من دون واسطة حسية أو عقلية، فيتحد مع النفس، ويصبح شأنها من شؤونها. وقد أوجب هذا الالتزام حصول المشكلة، وتوجيه التهمة، وصار ذلك موجباً لطرح الإشكال التالي: إذا كان علم المعصوم عليه السلام علماً حضورياً، وهو موافق لعلم الله تعالى، فما هو الفرق بينهما، ذلك أن كليهما علماً حضورياً؟ والحاصل، إن هذا التوافق قد أوجب حصول المشكلة، وتوجيه التهمة لأبناء الطائفة المحقة (أعلى الله كلمتهم وأنار برهانهم).

### الفرق بين العلم الإلهي وعلم المعصوم:

ومع أن علم المعصوم عليه السلام علم حضوري، إلا أن بينه وبين العلم الإلهي فروقاً، نشير لبعضها:

أحدها: إن علم الله سبحانه وتعالى قديم، بينما علم المعصوم عليه السلام حادث.

ثانيها: إن العلم الإلهي سابق على وجود المعلومات، بينما علم المعصوم عليه السلام متأخر وجوداً عن وجود المعلومات.

ثالثها: إن علم الله سبحانه وتعالى عين ذاته، وليس شيئاً زائداً على الذات، أما علم المعصوم عليه السلام فليس عين ذاته.

رابعها: إن علم الله عز وجل علّة للمعلومات، وليس الأمر كذلك بالنسبة لعلم المعصوم عليه السلام.

ومقتضى وجود هذه الفروق بين علم الله سبحانه وتعالى وبين علم المعصوم، يستوجب ذلك عدم كونهما في رتبة واحدة، وأن العلاقة بينهما علاقة الطولية،

فيكون علم المعصوم عليه السلام، في طول علم الله سبحانه، ومجرد كونه علماً حضورياً لا يستوجب أن يكون هو عين علم الله سبحانه وتعالى .  
ومنه يتضح أنّ النزاع الحاصل بين الشيعة وغيرهم ليس في محله، وأنه قد نشأ كما ذكرنا من عدم إحاطة الآخر بالرؤية التي يتبناها الشيعة ويلتزمون بها .

### المقتضي لعلم المعصوم:

ثمّ إنه بعد الفراغ عن الإحاطة بمحلّ النزاع، وكيف نشأ، يلزم عرض المقتضي للقول بوجود علم الغيب للمعصوم عليه السلام، وهو يمثل الدليل المستند إليه في مقام إثبات ذلك، وقد تمسك القائلون بذلك بدليلين، نقليّ وعقليّ. أمّا النقليّ، فتارةً يستند للقرآن الكريم، وأخرى للسنة المباركة .  
دليلية القرآن الكريم :

أمّا القرآن الكريم، فقد استند لجملة من الآيات الشريفة :  
منها: قوله تعالى : ﴿ وَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللّٰهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ <sup>(١)</sup>، وقد تضمنت الآية الشريفة احتجاج النبي الأكرم محمد عليه السلام بشاهدين، وهما :

١ - الباري سبحانه وتعالى .

٢ - من عنده علم الكتاب .

ودلالة الآية الشريفة على المدعى تعتمد على تحديد المقصود بـ ﴿ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ الذي ورد فيها . ويتضح ذلك بملاحظة نوعية السورة، وأنها مكية أو مدنية، فإنّ ذلك يعين كثيراً، لأنّه سوف يدفع بعض الاحتمالات المتصورة في دلالة

(١) الرعد ١٣: ٤٣ .

الآية وبيان من هو المقصود بذلك فيها .

وعلى أي حال ، إنَّ الثابت وفقاً لمقتضى التحقيق <sup>(١)</sup> أنَّ الآية مكيّة كمكيّة السورة التي وقعت فيها ، وهذا يستوجب أن يكون المقصود من ب ﴿ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ ، عدم كونه شخصاً من أهل الكتاب ، لعدم إيمان أحد منهم خلال تلك الفترة . وقد نصّت الروايات الشريفة على أنَّ المقصود به هو أمير المؤمنين عليه السلام .

وعليه ، يكون الاستدلال بها كالتالي : إنَّ الاستفادة من الآية الشريفة دلالتها على وجود علم الكتاب عند الإمام علي عليه السلام ، وهو علم مضاف يفيد أنه لا يوجد شيء في الكتاب إلا وعلمه عنده عليه السلام . ومع أنَّ المقصود بالكتاب في الآية الشريفة هو القرآن الكريم ، إلا أنه لا يقصد به خصوص هذا القرآن الموجود بين الدفتين ، بل المقصود منه الكتاب التكويني ، بلحاظ الوجود التكويني للقرآن الكريم ، في مقابل الوجود الكتبي له .

وبناءً على ما تقدّم ، يقترن وجود العلم والإحاطة التامة بكلّ الأمور والأشياء لأمر المؤمنين عليهم السلام ، لأنّه يملك علم الكتاب التكويني وفقاً للآية الشريفة ، وهذا يثبت وجود علمه بالغيب وهو المطلوب .

ومنها : قوله تعالى : ﴿ وَ عَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ \* قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ <sup>(٢)</sup> ، وتتضح دلالتها على المدعى عند الإحاطة بمنشأ فضل آدم عليه السلام على الملائكة ، من خلال ما حصل عليه من التعليم ، وأنه ليس مجرد

(١) أعرضنا عن إثبات مكية سورة الرعد التي وردت فيها الآية الشريفة ، لأننا قد تعرّضنا لبيان الضابطة في السورة المكيّة والسورة المدنية بصورة مفصلة في بحث التفسير في مطلع

تفسير سورة يس .

(٢) البقرة ٢ : ٣١ و ٣٢ .

العلم بالأسماء التي علّمها الله سبحانه وتعالى إياه .

**توضيح ذلك:** لقد كان علم آدم ﷺ بالأسماء المعيّنة سبباً لامتيازهم على الملائكة ، وبه استحق الاستخلاف ، وعندما يقوم آدم ﷺ بتعليمه الأسماء للملائكة ، فلن يبقى متميّزاً عليهم ، بل سوف يكون وإياهم في مستوى واحد من العلم ، بل قد يكون الملائكة أفضل منه ، لأنّ تدبّر اللاحق قد يكون أشرف من تدبّر السابق ، وهذا يوجب نفي الأفضلية له عليهم . مع أنّ تميّزه ﷺ عليهم ظلّ حتّى بعد تعليمهم إياها . وذلك لأنّ نوعية العلم التي امتلكها آدم ﷺ تختلف عن نوعية العلم التي حصل عليها الملائكة ، فإنّ المستفاد من الآيات الشريفة أنّ نوعية علمه ﷺ من العلم اللدنيّ الحضوريّ الذي يكون بنحو الإلهام والإشراق من خلال إلقاء المعلّم للمتعلم ذلك . ووجود هذا العلم عنده كان سبباً لاستحقاقه منصب الولاية والرتبة التكوينية ، فإذا كان آدم ﷺ قد حظي بمثل هذا التشريف من الله تعالى ، فالنبيّ محمّد ﷺ أولى من آدم ﷺ بأن يكون ممتلكاً لهذا العلم الحضوريّ اللدنيّ ، وكذا أهل بيته ﷺ الذين هم نفسه الشريفة .

#### دليلية السنّة:

وقد استُدلّ من السنّة على ثبوت علم الغيب للمعصوم ﷺ ، بنصوص أيضاً :  
منها : حديث الثقلين الذي رواه الفريقان ، وهو وإن اختلفت صيغ روايته ، إلّا أنّ موضع الاستدلال به محطّ وفاق عند كلّ من رواه ، قال ﷺ : «إني مخلف فيكم الثقلين ، كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، وإنّ اللطيف الخبير قد أخبرني أنّهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»<sup>(١)</sup> .

(١) مسند أحمد : ١٨ : ٣ . مسند أبي يعلى : ٢ : ٢٩٧ ، الحديث ١٠٢١ . سنن الترمذي : ٥ : ٣٢٨ ، الحديث ٣٨٧٤ . كنز العمال : ١ : ١٧٢ ، الحديث ٧٨٣ . و : ١٨٧ ، الحديث ٩٥٣ .

وتعرف دلالاته على المدعى من خلال الملازمة الثابتة بينهما وعدم حصول الافتراق، ويظهر ذلك من خلال مقدمتين:

**الأولى:** إن مقتضى كون القرآن الكريم دستور علم وهداية للأمة المرحومة، وأنها خاتمة الرسالات السماوية، يلزم اشتماله على كل ما تحتاج إليه البشرية بشأن هدايتها إلى قيام الساعة، فلا يوجد شيء يحتاجه البشر إلا ويكون موجوداً فيه.

**الثانية:** إن اللازم من كون العترة الطاهرة، وهم الأئمة المعصومون عليهم السلام عدلاً للقرآن الكريم، يستوجب إحاطتهم بكل شيء، وعلمهم بكل ما فيه، حتى لا يحصل الافتراق بينهما، لأنه لو لم يكونوا كذلك لزم من ذلك حصول الافتراق، وقد عرفت إخباره عليه السلام عن الله عز وجل أنهم لن يفترقا، فيثبت المطلوب.

**ومنها:** ما تضمن علمهم عليهم السلام في اللوح المحفوظ، ففي حديث أمير المؤمنين عليه السلام مع سلمان وأبي ذر (رض)، قال: «وأنا صاحب اللوح المحفوظ، وألهمني الله عز وجل علم ما فيه»<sup>(١)</sup>.

**ومنها:** ما ورد من أن عندهم الإسم الأعظم لله سبحانه وتعالى، وعلم الكتاب، فقد روى عبد الله بن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كنت عنده فذكروا سليمان عليه السلام وما أعطي من العلم، وما أوتي من الملك، فقال لي: «ما أعطي سليمان بن داود؟! إنما كان عنده حرف واحد من الإسم الأعظم، وصاحبكم الذي قال الله تعالى: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ وكان والله عند علي عليه السلام علم الكتاب»، فقلت: صدقت والله جعلت فداك<sup>(٢)</sup>.

**ومنها:** النصوص التي نصت على أنهم عليهم السلام ورثة علم الأنبياء عليهم السلام، فعن أمير

(١) بحار الأنوار: ٢٦: ٤، الحديث ١.

(٢) بصائر الدرجات: ٢١٢، الحديث ٢ والآية في سورة إبراهيم ١٤: ٤٣.

المؤمنين ﷺ قال: ألا إن العلم الذي هبط به آدم من السماء إلى الأرض، وجميع ما فضّلت به النبيون إلى خاتم النبيين؛ في عترة خاتم النبيين<sup>(١)</sup>.

### دليّة العقل:

إن مقتضى المنصب والمسؤولية المناطة بالمعصوم ﷺ تستدعي أن يمتلك شروطاً وخصائص تؤهّله لتحمل تلك الوظيفة والقيام بتلك المسؤوليات المطلوبة منه. ولا بد أن تعطيه تلك الشروط والخصائص امتيازاً على جميع الموجودين في عصره بحيث يكون أكملهم علماً ومعرفة، وهكذا.

وهذا يعني أن العقل يحكم بلزوم كون المعصوم في زمانه أعلم الرعية، وأكمل معرفة، وإلا عدّ ناقصاً، ووجود النقص يمنع من أن يكون في موضع المسؤولية التي أعدّ لها.

### المانع عن علم المعصوم بالغيب:

وفي مقابل القائلين بثبوت علم الغيب للمعصوم، تمسك النافون لذلك بدليلين: القرآن الكريم والسنة المباركة، فمن القرآن الكريم، استندوا لجملة من الآيات الحاصرة لعلم الغيب في الباري سبحانه وتعالى دون من سواه، ومن السنة، فبالروايات التي تضمّنت نفي الإمام ﷺ لعلم الغيب عن نفسه.

### القرآن الكريم:

أما الآيات الشريفة التي وردت في القرآن الكريم، فيمكن تصنيفها إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما دلّ على الحصر المذكور بالمنطوق، مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ

(١) بحار الأنوار: ٢٦: ١٦٠، الحديث ٦.

فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبِ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿١﴾، ودلالاتها على المدعى واضحة، فإن المستفاد منها عدم وجود من يعلم الغيب في السماوات والأرض، سوى الله سبحانه وتعالى، وهذا عنوان عام، يدخل تحته جميع المخلوقات، الملائكة، والأنبياء، والأولياء.

وقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ ﴿٢﴾، وهي أوضح دلالة في المدعى لمكان الحصر الموجود فيها.  
وقوله تعالى: ﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ ﴿٣﴾، ووجود أداة الحصر (إنما) يمنع من ثبوت علم الغيب لأي أحد إلا الله سبحانه وتعالى.  
الثاني: ما دلّ على حصر علم الغيب في الباري سبحانه وتعالى بالمفهوم، وهي عدة آيات:

منها: قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿٤﴾، ودلالاتها على المدعى من خلال حصرها علم الغيب والشهادة فيه سبحانه وتعالى، إذ لو كان غيره يعلم ذلك لم يصح حصر الوصف فيه.  
ومنها: قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٥﴾. ودلالاتها على المطلوب مثل دلالة سابقتها، بملاحظة حصر الوصف فيه عز وجل.  
ومنها: قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ

(١) النمل ٢٧: ٦٥.

(٢) الأنعام ٦: ٥٩.

(٣) يونس ١٠: ٢٠.

(٤) السجدة ٣٢: ٦٠.

(٥) الجمعة ٦٢: ٨.

فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ ﴿١﴾، حيث دلت على حصر علم الغيب فيه سبحانه من خلال أداة الحصر (إنما).

الثالث: ما تضمن نفي علم الغيب عن أشخاص بأنفسهم، كآيات التي اشتملت على نفي علم الغيب عن النبي محمد ﷺ:

منها: قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (٢)

وكذا قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾ (٣)، ودلالة هذا القسم من الآيات صريحة في نفي الغيب عن النبي ﷺ، ومن باب أولى نفي ذلك عن غيره كالائمة الأطهار عليهم السلام، وظاهرها حصر العلم به في خصوص الله سبحانه وتعالى.

### السنة الشريفة:

وأما النصوص التي تتضمن نفي علم الغيب عن المعصوم عليه السلام:

منها: ما رواه سدير الصيرفي، قال: كنت أنا وأبو بصير ويحيى البرزاز وداود بن كثير في مجلس أبي عبد الله عليه السلام إذ خرج إلينا وهو مغضب، فلما أخذ مجلسه، قال: «يا عجباً لأقوام يزعمون أننا نعلم الغيب، ما يعلم الغيب إلا الله عز وجل، لقد هممت بضرب جاريتي فلانة، فهربت مني، فما علمت في أي بيوت الدار هي؟» قال: سدير: فلما أن قام من مجلسه وصار في منزله، دخلت أنا وأبو بصير

(١) يونس ١٠: ٢٠.

(٢) الأعراف ٧: ١٨٨.

(٣) الأنعام ٦: ٥٠.

وميسر، وقلنا له : جعلنا فداك ، سمعناك وأنت تقول كذا وكذا في أمر جاريتك ، ونحن نعلم أنك تعلم علماً كثيراً، ولا ننسبك إلى علم الغيب .

قال ، فقال : «يا سدير، ألم تقرأ القرآن؟» قلت : بلى . قال : «فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله عز وجل : ﴿ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْزُقَ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ﴾» ، قال : قلت : جعلت فداك ، قد قرأته .

قال : «فهل عرفت الرجل ؟ وهل علمت ما كان عنده من علم الكتاب؟» قال : قلت : أخبرني به .

قال : «قدر قطرة من الماء في البحر الأخضر، فما يكون ذلك من علم الكتاب؟» قال : قلت : جعلت فداك ما أقلّ هذا .

فقال : «يا سدير، ما أكثر هذا أن ينسبه الله - عز وجل - إلى العلم الذي أخبرك به يا سدير، فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله - عز وجل - أيضاً : ﴿ قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾» ، قال : قلت : قد قرأته جعلت فداك . قال : «فمن عنده علم الكتاب كله أفهم، أم من عنده علم الكتاب بعضه؟» قلت : لا ، بل من عنده علم الكتاب كله ، قال : فأوماً بيده إلى صدره ، وقال : «علم الكتاب والله كله عندنا، علم الكتاب والله كله عندنا»<sup>(١)</sup> . والاستدلال به على ما جاء في صدره ، وهو يشير لأمرين :

الأول : نفيه عليه السلام أنه يعلم الغيب .

الثاني : ذكره مصداقاً يشير إلى عدم علمه بالغيب ، من خلال ذكره لقضية هروب جاريته منه واختبائها في موضع لم يطلع عليه .

ومنها : ما رواه عمّار الساباطي ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الإمام : يعلم

(١) الكافي : ١ : ٦٣٨ . كتاب الحجة باب أن الأئمة يعلمون متى يموتون ، الحديث ٣ .

الغيب؟ فقال: «لا، ولكن إذا أراد أن يعلم الشيء، أعلمه الله ذلك»<sup>(١)</sup>.

ومنها: رواية أبي المغيرة قال: كنت أنا ويحيى بن عبد الله بن الحسن عند أبي الحسن عليه السلام، فقال له يحيى: جعلت فداك إنهم يزعمون أنك تعلم الغيب، فقال: «سبحانه الله، ضع يدك على رأسي، فوالله ما بقيت شعرة فيه ولا في جسدي إلا قامت - ثم قال - لا والله ما هي إلا وراثة عن رسول الله ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: رواية عنبة بن مصعب، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «أي شيء سمعت من أبي الخطاب؟» قال: سمعته يقول: إنك وضعت يدك على صدره وقلت له: عه ولا تنس! وأنت تعلم الغيب، وأنت قلت له: عيبة علمنا وموضع سرنا أمين على أحيائنا وأمواتنا. قال: «لا والله ما مس شيء من جسدي جسده إلا يده، وأما قوله: إنني قلت: أعلم الغيب، فالله الذي لا إله إلا هو ما أعلم، فلا أجرني الله في أمواتي ولا بارك لي في أحيائي إن كنت قلت له». قال: وقدامه جويرية سوداء تدرج قال: «لقد كان مني إلى أم هذه - أو إلى هذه - كخطة القلم، فأتتني هذه فلو كنت أعلم الغيب ما كانت تأتيني، ولقد قاسمت عبد الله بن الحسن حائطاً بيني وبينه فأصابه السهل والشرب، وأصابني الجبل، وأما قوله إنني قلت: هو عيبة علمنا وموضع سرنا أمين على أحيائنا وأمواتنا، فلا أجرني الله في أمواتي ولا بارك لي في أحيائي إن كنت قلت له شيئاً من هذا قط»<sup>(٣)</sup>. وهو واضح الدلالة في عدم علم المعصوم عليه السلام بالغيب، وقد استشهد لإثبات ذلك، بذكر بعض الأمثلة والنماذج الخارجية التي وقعت له عليه السلام، وأنه لو كان يعلم الغيب لما كانت تحصل بهذه الكيفية.

(١) المصدر السابق: ٦٤٠، الحديث ٤.

(٢) بحار الأنوار: ٢٦: ١٠٢، الحديث ٥، باب أنهم عليهم السلام لا يعلمون الغيب.

(٣) بحار الأنوار: ٢٥: ٣٢١، الحديث ٩١، باب نفي الغلو في النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام.

### معالجة الآيات الشريفة:

وللمناقشة في ما تقدّم دليلاً على منع ثبوت علم الغيب للمعصوم عليه السلام مجال، فالآيات المباركة لا تصلح لذلك، سواء من ناحية المقتضي، أم من ناحية المانع. ولتوضيح ذلك يقال:

أما بالنسبة للمقتضي، فإنّ كلّ واحدة من الآيات المباركة ليست دالة على المطلوب، ويتّضح ذلك من خلال الوقوف على كلّ آية آية ذكرت في هذا المجال، ولنشر بعضها، ويمكن للقارئ العزيز المتابعة للبقية:

منها: قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وتمامية دلالة الآية الشريفة تعتمد على تحديد المقصود بالغيب الوارد ذكره في الآية، ولكي تكون تامة على المدّعى لابدّ وأن يكون المقصود منه مطلق الغيب، وليس خصوص شيء معيّن، كما لا يخفى.

مع أنّ الموجود في بعض النصوص خلاف ذلك، فقد ورد في نهج البلاغة تحديده بخصوص قيام الساعة، ففي كلام لأمر المؤمنين عليه السلام يخبر عن الملاحم بالبصرة: «يا أخا كلب ليس هو بعلم غيب، وإنّما هو تعلّم من ذي علم، وإنّما علم الغيب علم الساعة، وما عدّه الله سبحانه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾»<sup>(٢)</sup>. ويساعد على هذا المعنى ذيل الآية الشريفة المشير لوقت البعث، بقوله عزّ من قائل: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) النمل ٢٧: ٦٥.

(٢) نهج البلاغة: الخطبة ١٢٨.

(٣) النحل ١٦: ٢١. النمل ٢٧: ٦٥.

ومثل ذلك ما ورد عن أبي أسامة، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، أنه قال: «قال لي أبي: ألا أخبرك بخمسة لم يطلع الله عليها أحداً من خلقه؟ قلت: بلى. قال عليه السلام: إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير»<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>(٢)</sup>، وكذا قوله سبحانه: ﴿لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>(٣)</sup>،

وقوله عز من قائل: ﴿إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾<sup>(٤)</sup>، فإنه لكي يكون الاستدلال بها تاماً، لابد وأن يكون لها عقدان من الظهور:

الأول: حصر علم الغيب فيه سبحانه وتعالى دون من سواه.

الثاني: نفيها للغيب عن غيره.

ولا إشكال في توفر الأمر الأول منهما، كما أن الثاني يمكن إحرازه بالمفهوم، كما سمعت، إلا أن المنفي في الأمر الثاني هل هو مطلق علم الآخر بالغيب، ولو كان بتعليم منه سبحانه وتعالى، أم أن المنفي فيها هو علم الآخر بالغيب على نحو الاستقلال والانفراد عنه سبحانه، فلو كان المنفي فيها هو مطلق علم الغيب عن الآخر ولو كان بتعليم منه سبحانه، كان جعلها دليلاً على خلاف ما يعتقده الشيعة الإمامية في محله، لأن الشيعة الإمامية يعتقدون أن المعصوم عليه السلام يعلم الغيب بتعليم من الله تعالى، وليس على نحو الاستقلال، والمنفي المطلق شامل لمورد التعليم، أما لو كان المنفي فيها هو خصوص العلم الاستقلالي والانفرادي، فلن تكون منافية لما

(١) بحار الأنوار: ٢٦: ١٠٢، الحديث ٢، باب أنهم عليه السلام لا يعلمون الغيب.

(٢) هود ١١: ١٢٣. النحل ١٦: ٧٧.

(٣) الكهف ١٨: ٢٦.

(٤) يونس ١٠: ٢٠.

يعتقده أهل الطائفة المحقة (أعلى الله كلمتهم وأنار برهانهم) لأنهم لا يقولون بعلم المعصوم عليه السلام على نحو الاستقلال والانفراد، وعليه لن تكون الآية الشريفة دالة على المدعى .

وبالجملة، إن المقتضي للبناء على دلالتها يعتمد على المحتمل الأول، واستفادته منها بعيدة غايته، وليست الآية الشريفة بصدد النفي المطلق للغيب عن كل أحد ولو بتعليم منه سبحانه وتعالى . ويساعد على ما ذكرنا، قوله تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا \* إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾<sup>(١)</sup>.

ومنها: قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾<sup>(٢)</sup>، والكلام في دلالتها والجواب عنه هو نفس ما تقدّم في الحديث عن الآيات السابقة، إذ أن المقصود منه هو وجود عالم آخر بنحو الاستقلال والانفراد بذلك دونه سبحانه، لا أن المنفي وجود العالم بواسطته، وعن طريق تعليمه له سبحانه، ويساعد على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومنها: الآيات التي تضمنت نفي العلم عن أفراد محدّدين، وقد سمعت جملة منها في ما تقدّم، مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾<sup>(٤)</sup>، ودلالة الآية على خلاف ما يريده المستدلّ، أوضح، ويظهر ذلك بملاحظة السياق الذي يعدّ من القرائن العقلانية في مقام المحاورّة، فإن الآية السابقة عليها، تتضمن السؤال عن وقت قيام الساعة، وقد كانت الإجابة أن علمه عند الله سبحانه، وهذا ربّما

(١) الجن ٧١: ٢٦ و ٢٧. وسيأتي الحديث عنها في الكلام عن المانع، فانظر.

(٢) الأنعام ٦: ٥٩.

(٣) الجن ٧١: ٢٦.

(٤) الأعراف ٧: ١٨٨.

ساعد على أن الغيب المنفي علمه ﷺ به، هو ذلك الذي يختص به تعالى، وهو علم الساعة، فتأمل.

ويساعد على هذا قوله تعالى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ﴾<sup>(١)</sup>.

ومن المحتمل جداً أن الموضوع في الآية مختلف تماماً عما يراد البحث عنه وإثباته، إذ ليس المقصود من نفي علم الغيب عنه، إلا التأكيد على عنصر البشرية الذي ركز القرآن الكريم عليه كثيراً في العديد من آياته، والذي كان المشركون يرونه حائلاً دون التصديق بنبوة النبي الأكرم ﷺ، فإنهم كانوا يتوهمون أن الله تعالى لا يبعث رسولاً بشراً.

ومثل ذلك في عدم الدلالة على مراد المانع من عقيدة الشيعة الإمامية، في علم المعصوم ﷺ بالغيب، قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾<sup>(٢)</sup>، فقد ذكر الشيخ الطبرسي رحمه الله في تفسيرها: أن المنفي هو علم الغيب الذي يختص علمه بالله سبحانه وتعالى<sup>(٣)</sup>.

والحاصل، إن التأمل في الآيات القرآنية التي استند لها المانعون من نفي ثبوت علم الغيب للمعصوم ﷺ، يكشف عن عدم تمامية المقتضي لها، لأن الموضوع الموجود فيها ينسجم وما يقوله المثبتون لعلم المعصوم ﷺ بالغيب.

### وجود المانع:

ثم إنه لو لم يقبل ما ذكر من منع وجود المقتضي للمانع، فإنه تمنع دلالة الآيات

(١) هود ١١: ٤٩.

(٢) الأنعام ٦: ٥٠. هود ١١: ٣١.

(٣) مجمع البيان: ٤٧٠: ٤.

الشريفة على مدّعاهم لوجود المانع، وهو اشتغال القرآن الكريم على آيات تثبت علم الغيب لغير الله سبحانه وتعالى، وتدلّ على عدم حصر ذلك فيه سبحانه :  
 منها: قوله تعالى : ﴿ وَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ <sup>(١)</sup>، فإن المستفاد منها إطلاعه سبحانه لبعض عباده على الغيب .  
 ومثلها في الدلالة قوله سبحانه : ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا \* إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ ﴾ <sup>(٢)</sup>، فإن الاستثناء من النفي إثبات، فتثبت وجود علم غيب عند من قام سبحانه وتعالى بتعليمهم إياه .  
 وكذا قوله تعالى : ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ﴾ <sup>(٣)</sup>، فإنها تدلّ على تعليم الله تعالى بعض خلقه أموراً غيبية، وإطلاعهم عليها .  
 ويساعد على ما ذكرنا، وجود جملة من الآيات المباركة التي أخبر الله سبحانه وتعالى فيها أنبياءه وغيرهم عن الغيب، والمواد المستقبلية :  
 منها: قوله تعالى : ﴿ غُلِبَتِ الرُّومُ \* فِي أَذْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ \* فِي بَضْعِ سِنِينَ ﴾ <sup>(٤)</sup>، فقد اتفقت كلمة المفسرين على نزول هذه الآيات بعد المعركة التي وقعت بين الروم والفرس، وهما الدولتان اللتان كانتا تسيطران على العالم القديم، وكانتا تتنازعان السيادة على بلاد الشام، فقد نزلت هذه الآيات بعدما سيطر سابور ملك الفرس على بلاد الجزيرة، وما والاها من بلاد الجزيرة، وأفاصي بلاد الروم، واضطرّ هرقل ملك الروم إلى الذهاب إلى القسطنطينية، وأصبح محاصراً فيها مدة طويلة، وقد أخبرت عن أمر غيبي سوف يقع في المستقبل القريب، وهذا

(١) آل عمران ٣: ١٧٩ .

(٢) الجن ٧١: ٢٦-٢٧ .

(٣) البقرة ٢: ٣٢ .

(٤) الروم ٣٠: ٢-٤ .

ما حصل، فإنه بعد نزول هذه السورة بمدة تمكن هرقل من الانتصار الحاسم على الفرس، وفكَّ الحصار عن القسطنطينية.

ومنها: قوله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وهذا من الإخبارات الغيبية التي أطلع الله تعالى نبيه ﷺ عليها، لأنها تتحدث عن فتح مكة ودخول المسلمين إليها، وقد تحقَّق ذلك فعلاً.

ومنها: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَيْنَا مَعَادٍ﴾<sup>(٢)</sup>، وهي تتحدث عن إخبار غيبي للنبي ﷺ بأنه سوف يعود من جديد إلى مكة بعدما أخرج منها، وقد تحقَّق هذا الإخبار الغيبي، وعاد رسول الله ﷺ إلى مكة فاتحاً.

ومنها: ما جاء في شأن نبي الله عيسى عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَأَنْبِئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدْخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>، وهي واضحة الدلالة، لأن إخباره ﷺ بما يدخرون في بيوتهم من أجلى مصاديق الإخبار الغيبي.

ومنها: ما جاء في شأن أم نبي الله موسى عليه السلام، وهو قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفَتْ عَلَيْهِ فَالْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكَ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾<sup>(٤)</sup>، وهي صريحة في إطلاع أم موسى عليه السلام على الغيب، لأنها قد تضمَّنت إخبارها عن أمرين بعد لم يقعا، وهما:

الأول: إن موسى عليه السلام سوف يعود إليها بعدما تلقى في اليم.

الثاني: إنه سوف يكون نبياً من الأنبياء الذين يرسلهم الله تعالى لقومه.

(١) الفتح ٤٨: ٢٧.

(٢) القصص ٢٨: ٨٥.

(٣) آل عمران ٣: ٤٩.

(٤) القصص ٢٨: ٧.

وقد تحقّق الأمران فعلاً، فقد ردّه الله سبحانه وتعالى إليها بعدما التقطه آل فرعون، وأصبح بعد ذلك نبياً مرسلًا.

ومنها: ما تضمّنته الآيات القرآنية من عرض لقصص الأنبياء السابقين، وأخبار أممهم، قال تعالى: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾ <sup>(١)</sup>، وهذا من أجلى وأوضح مصاديق الإخبار الغيبي كما لا يخفى <sup>(٢)</sup>.

ومن هنا يتّضح وجود صنفين من الآيات القرآنية، الأول منهما يدلّ على الاختصاص به سبحانه وتعالى دون من سواه من الموجودات، والثاني ما يثبت علم الغيب لغيره سبحانه.

ومن المعلوم عدم حصول المنافاة في القرآن الكريم، وقد دعا ذلك الأعلام للبحث عن كيفية تصوير العلاج بينهما، ورفع المنافاة المتصورة، وقد ذكرت في المقام علاجات، نشير لبعضها، ويمكن للقارئ العزيز متابعة ذلك في البحوث التخصصية الموسّعة:

أحدها: أن يحمل الصنف الأول، وهو الآيات التي تضمّنت حصر علم الغيب فيه سبحانه دون من سواه، على المعلوم بالذات، ليكون مختصاً بمن كان عالماً بالذات والاستقلال، فليس محتاجاً فيه إلى غيره أبداً، لأنّه واجب الوجود، غنيّ عمّن سواه، وهو مصدر كلّ الكمالات ومنبعها.

ويحمل الثاني منهما وهو ما تضمن إثبات ذلك لغيره من الموجودات على الإحاطة بذلك بنحو الهبة والإفاضة الكاشفة عن تبعية الموهوب والمفاض عليه لله

(١) هود ١١: ٤٩.

(٢) علم الإمام: ٢٥٩ - ٢٦١ (بتصرف).

سبحانه، فليس علمه ذاتياً استقلالياً، بل هو تبعي، وقد أوجب وجود مصلحة أن يفاض عليه العلم ويعطاه.

**ثانيها:** أن يلتزم بدلالة الصنف الأول من الآيات على الموجبة الكلية، بينما يكون مدلول الصنف الثاني منها على الموجبة الجزئية، وهذا يعني أن مفاد الصنف الأول هو أنه سبحانه وتعالى مطلع على العلم بكل شيء بشكل مطلق، وتنفي أن يطلع غيره على علم الغيب بشكل مطلق شامل لكل الموارد. وهذا يعني أنها تنفي الغيب المطلق وليس مطلق الغيب، وعليه لا تكون منافاة بين الصنفين، لأن الثاني يثبت الغيب لكن ليس بشكل مطلق، بل في الجملة. فيكون مفاد المعالجة، أنه لم يثبت علم النبي ﷺ بكل غيب لينافي الآيات، بل الدليل على خلافه.

**ثالثها:** أن يعتمد للجمع بين الصنفين المذكورين بالتخصيص، بأن يكون الصنف الثاني منها مخصصاً للصنف الأول، لتكون النتيجة أن العلم بالغيب منحصر فيه سبحانه وتعالى، إلا خصوص ما أطلع عليه سبحانه من يشاء من عباده. وهذا الجمع في نفسه حسن، إلا أنه ليس بنحو الموجبة الكلية، بل بنحو الموجبة الجزئية، لأنه يجري في بعض الآيات دون البقية، وعليه يكون العلاج المذكور أخص من المطلوب.

### معالجة النصوص المباركة:

وأما الروايات التي يظهر منها عدم ثبوت علم الغيب للمعصوم عليه السلام، فقد يدعى وجود المانع من صدورهما لتدخل دائرة الحجية، وينشأ المانع المذكور من خلال ما يعتبر في حجية الخبر من نقده متناً بعرضه على القاعدتين العقلية والشرعية، ومتى كان موافقاً لهما، أوجب ذلك حجتيه بعد ملاحظة الأمور الأخرى المعتبرة فيه، وإلا سقط عن الاعتبار، وهذا ما لا يتوفر في النصوص محل البحث، فإنها مخالفة

للقاعدة الشرعية، القاضية بلزوم عرض الخبر على الكتاب، فإن كان مخالفاً له سقط عن الاعتبار، ولم يدخل دائرة الحجية. والنصوص المذكورة مخالفة لنص القرآن الكريم، الدالّ على ثبوت علم الغيب للمعصوم عليه السلام، وهي تنفيه عنه، فتسقط عن الاعتبار.

ويمكن دفع هذا المانع، بأن نصوص الصنف الثاني الدالة على ثبوت علم الغيب للمعصوم عليه السلام لا تثبته له بشكل مطلق، وإنما تثبته له بمقتضى ما علمه الله تعالى إياهم، وهذا لا ينفي عدم علمهم ببعض الأمور، وعليه، فوجود مورد لا يعلمون فيه الغيب أمر متصوّر ثبوتاً، ولا يكون مخالفاً للقرآن الكريم، فتأمل<sup>(١)</sup>.

وقد تعالج النصوص المذكورة بعدم وجود المقتضي فيها للدلالة على نفي علم الغيب عنه عليه السلام، لأنّ الموضوع الوارد فيها أجنبيّ عما هو محلّ البحث، إذ أنّ الغيب المنفيّ فيها ليس مطلق علم الغيب، وإنما هو خصوص علم الساعة، ويساعد على ذلك ما ورد في (نهج البلاغة)، عن أمير المؤمنين عليه السلام، في حديثه مع أخي كلب، وقد تقدّم ذكره، وقد جاء فيه: «يا أخا كلب ليس هو بعلم غيب، وإنما هو تعلّم من ذي علم، وإنما علم الغيب علم الساعة، وما عدده الله سبحانه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾»<sup>(٢)</sup>.

وهذا العلاج لو سلّم بقبوله في بعض النصوص المذكورة، فإنّه لا يجري في البقية، لصراحتها في أنّ علم الغيب الذي ينفيه عن نفسه، المقصود به عدم الإحاطة

(١) الجواب المذكور يعتمد على تحديد مقدار علمهم عليه السلام بالغيب، وبالتالي، لو بني كما هو الصحيح على عدم محدودية علمهم عليه السلام، فلن يكون الجواب المذكور تاماً، بل سوف يكون المانع المذكور من الحجية سليماً.

(٢) نهج البلاغة: الخطبة ١٢٨.

والاطّلاع على ما لا تدركه الحواس ، فلاحظ قول أبي عبد الله الصادق عليه السلام عندما هربت جاريته : « يا عجباً لأقوام يزعمون أنّا نعلم الغيب ، ما يعلم الغيب إلا الله عز وجلّ ، لقد هممت بضرب جاريّتي فلانة ، فهربت مني ، فما علمت في أيّ بيوت الدار هي ؟ » فإنّ هذا التعبير واضح في عدم نفيه عن نفسه علم الساعة ، بل يريد نفي المعرفة والإحاطة بالأمر .

نعم ، يمكن الإجابة عنه وعن بقية النصوص ، بأنّ ما ينفيه عليه السلام ليس مطلق الإحاطة بعلم الغيب ولو كان ذلك بتعليم من الله سبحانه وتعالى ، وإنّما الذي ينفيه هو علمه بالغيب على نحو الاستقلال وبالذات ، وبالتالي لا تكون صالحة لمدّعي النافين لعلم المعصوم عليه السلام بالغيب ، بل سوف تكون منسجمة تماماً مع ما يقرّره الشيعة وما يعتقدونه . ويساعد على ذلك أنّ بعضها لم يتضمّن نفي الغيب بقول مطلق ، وإنّما ركّز على أنّ ما لديهم من علم هو بالتعليم والتلقّي من النبي صلى الله عليه وآله . على أنّه لو لم يقبل بما ذكرناه ، لرفعنا اليد عنها ، لأنّها من أخبار الآحاد ، وما دلّ من النصوص على ثبوت علم الغيب لهم عليه السلام متواتر ، ومن المعلوم أنّ الخبر الظنّي لا يعارض الخبر القطعيّ .

ومن المحتمل جدّاً أنّ صدور هذه النصوص كان لغاية معيّنة ما يجعل موضوعها خاصّاً ، وليس له عموم أو إطلاق ، إذ يقرّر أنّ مدلولها هو نفي الألوهية عنهم عليه السلام ، ومحاولة التركيز على بشريّتهم رغبة في علاج شبهة الغلوّ ، وهذا ما أشار إليه العلامة المجلسي رحمه الله ، قال : إعلم أنّ الغلوّ في النبيّ والأئمة عليه السلام إنّما يكون بالقول بألوهيتهم أو بكونهم شركاء لله تعالى في المعبودية ، أو أنّهم يعلمون الغيب بغير وحي أو إلهام من الله تعالى <sup>(١)</sup> .

(١) بحار الأنوار : ٢٥ : ٣٤٦ ، الحديث ٢٥ .

وربما حمل بعضهم هذه النصوص على عدم علم المعصوم عليه السلام بالموضوعات الخارجية، وهو يشير إلى التفصيل في مقدار علمه عليه السلام، وسوف يأتي الحديث عن ذلك إن شاء الله تعالى .

وقد أجاب العلامة المجلسي رحمته الله عن خبر سدير <sup>(١)</sup> بثلاثة أجوبة :  
**أولها:** إنّ الرواية ضعيفة السند، حيث اشتمل سندها على بعض المجاهيل .  
**ثانيها:** أن يكون الغرض من خفاء بعض الأمور الجزئية على المعصوم عليه السلام في وقت من الأوقات، ناشئاً من وجود مصلحة تقتضي ذلك .  
**ثالثها:** البناء على عدم توفر أصالة الجهة في الخبر المذكور، وأنه قد صدر تقيّة <sup>(٢)</sup> .

### وقفات وإشكالات:

ثمّ إنه قد يعترض على النتيجة التي توصلنا إليها من البناء على ثبوت علم الغيب للمعصوم عليه السلام بأنها تتنافى والسلوك الخارجي الموجود للمعصومين عليه السلام، إذ أنّ ملاحظة سيرتهم الحياتية كاشفة عن عدم تمامية النتيجة المدّعاة، ويساعد على ذلك أمران :

**الأمر الأول:** إقدامهم عليه السلام على القتل، سواء بتناول الطعام المسموم، أو الخروج للموت بالسيف، لما هو الثابت عند الشيعة من أنّ المعصومين عليه السلام لم يموتوا حتف أنفهم، وإنّما تعرضوا لعملية قتل واغتيال . وهذا يتنافى مع القول بعلمهم للغيب، إذ مقتضى علمهم بذلك يجعلهم على دراية بما في الطعام من سمّ مثلاً، فيمتنعون عن

(١) ركزنا على الإجابة عن خبر سدير، لأنه أصرح النصوص التي يمكن التمسك بها من قبل القائلين بنفي ثبوت علم الغيب للمعصوم عليه السلام، لأنّ النصوص البقية يمكن البناء على كون المنفي فيها ليس مطلق العلم بالغيب، بل خصوص ما كان بنحو الاستقلال .

(٢) مرآة العقول: ٣: ١١٤ .

تناوله، ولو بني على علمهم بوجود السمّ فيه، ومع ذلك أقدموا على تناوله، فإنّ ذلك من إلقاء النفس في التهلكة .

وهذه الشبهة قد أُثيرت في عصر الأئمة الأطهار عليهم السلام، وليست شبهة وليدة اليوم أو جديدة، وقد تمت الإجابة عنها بإجابات متعدّدة من قبل أعيان الطائفة وعلمائها، وقد تعرّضنا لذلك في بحث مستقلّ، يمكن للقارئ العزيز الرجوع إليه، فلا حاجة لإعادة ما ذكرناه هناك .

**الأمر الثاني:** إنهم لو كانوا يعلمون الغيب لصدر عنهم ما يشير إلى ذلك، كإخبار الناس بوقت وفاتهم، وتحديد أعمارهم وأجالهم، وهذا لم يرد عن أحد منهم عليهم السلام أصلاً، ما يعني عدم ثبوت علم الغيب إليهم .

وكأنّ المستشكل يحصر علم الغيب الثابت لهم عليهم السلام في مفردة واحدة، وهي الإخبار بالآجال والأعمار، مع أنّ المفروض أنّه أوسع من ذلك، ومع ذلك لا مانع من تسليط الضوء على هذه الناحية، والإشارة للجواب عنها، فنقول :

من المعلوم أنّ العبد يعمل العمل راجياً من الله سبحانه وتعالى القبول والمثوبة، كما أنّه يحذر الفعل خشية من النار والعقوبة، وهذا يعني أنّ الإنسان بين الخوف والرجاء في كلّ ما يصدر منه، فلو أبلغ الإنسان بأجله كان ذلك موجباً لتركه العمل واشتغاله بذلك، وهذا يتنافى والغاية التي خلق الإنسان من أجلها . وهذا يعني أنّ المصلحة تقتضي عدم إحاطة الإنسان بوقت وفاته حذراً من أن يكون ذلك سبباً موجباً لخسارته .

### دائرة علم المعصوم:

ثمّ إنّ بعد الفراغ عن إثبات أنّهم عليهم السلام يعلمون الغيب، يلزم تحديد دائرة علمهم عليهم السلام، وأنّه يختص بالأحكام فقط دون الموضوعات، أم أنّه شامل لكليهما . المعروف والمشهور بين علماء الطائفة البناء على الثاني، وهو الحكم بسعة دائرة

علمهم عليه السلام لتكون شاملة لكافة الأمور والمجالات، وأنه ليس مختصاً بالأحكام فقط دون الموضوعات. فهو شامل للأحكام والموضوعات الخارجية، وسائر الحوادث الكونية والمغيبات الماضية والمستقبلية على حد سواء.

### مصادر علم الإمام:

قد عرفت أن علم الإمام المعصوم عليه السلام علم لدني، وهو كما يكون مع الوسطة كما يستفاد مما رواه أبو حمزة الثمالي، قال: سألت أبا عبد الله الصادق عليه السلام عن العلم، أهو علم يتعلمه العالم من أفواه الرجال، أم في الكتاب عندكم تقرؤنه فتعلمون منه؟ قال: «الأمر أعظم من ذلك وأوجب، أما سمعت قول الله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ﴾ - ثم قال - أي شيء يقول أصحابكم في هذه الآية؟ أيقرون أنه كان في حال ما يدري ما الكتاب ولا الإيمان؟» فقلت: لا أدري - جعلت فداك - ما يقولون.

فقال لي: «بلى، قد كان في حال لا يدري ما الكتاب ولا الإيمان، حتى بعث الله تعالى الروح التي ذكر في الكتاب، فلما أوحاها إليه علم بها العلم والفهم، وهي الروح التي يعطيها الله تعالى من شاء، فإذا أعطاهها عبداً علمه الفهم»<sup>(١)</sup>.

ولا يخفى أن قوله عليه السلام: «فإن أعطاهها عبداً علمه الفهم»، تعريض بنفسه الشريفة وإشارة إليها، بأنه قد أُعطي ذلك فنال الفهم والعلم والمعرفة.

والروح المشار إليه في النص، يراد به روح القدس، وهو خلق أعظم من الأميين جبرئيل وميكائيل، وهو واسطة الفيض لإيصال المعارف والعلوم لقلوبهم عليه السلام.

وقد يكون العلم بدون واسطة، بل بنحو المباشرة من الله تعالى، كما سيوضح عند

(١) الكافي: ١: ٢٧٣. كتاب الحجة باب الروح التي يسدد الله بها الأئمة، الحديث ٥ والآية في سورة الشورى ٤٢: ٥٢.

استعراض وسائل حصولهم ﷺ على العلم، فانتظر.

### وسائل حصول العلم:

والمستفاد من النصوص أن لهم طرقاً ووسائل يحصلون من خلالها على العلم، ويحيطون بالأمور:

**منها: التحديث:** فهم ﷺ محدثون، والمقصود من المحدث هو الذي تحدّثه الملائكة، فيسمع صوته، إلا أنه لا يرى شخصها وصورتها، وهو المعبر عنه بالسماع بالقلب، وليس سماع الحس. وقد أشير لهذا في نصوص عديدة،

فعن الأحول قال: سألت أبا جعفر ﷺ عن الرسول والنبي والمحدث، قال: «الرسول الذي يأتيه جبرئيل قبلاً فيراه ويكلّمه فهذا الرسول. وأما النبي فهو الذي يرى في منامه نحو رؤيا إبراهيم، ونحو ما كان رأى رسول الله ﷺ من أسباب النبوة قبل الوحي حتّى أتاه جبرئيل ﷺ من عند الله بالرسالة، وكان محمّد ﷺ حين جمع له النبوة وجاءته الرسالة من عند الله يحيئه بها جبرئيل ويكلّمه بها قبلاً، ومن الأنبياء من جمع له النبوة ويرى في منامه ويأتيه الروح ويكلّمه ويحدّثه، من غير أن يكون يرى في اليقظة. وأما المحدث فهو الذي يحدّث فيسمع، ولا يعاين ولا يرى في منامه»<sup>(١)</sup>.

ووجود المحدثين قضية لا ينفرد بها أتباع مذهب أهل البيت ﷺ، بل هي موضع اتفاق بين المسلمين، نعم، الخلاف في من هو المحدث، ونحن نعتقد بأن السيدة الزهراء ﷺ محدّثة، كما أن سلمان (رض) كان محدّثاً، والجمهور يعتقدون بوجود آخرين محدّثين، وقد أشار لهذا العلامة الأميني ﷺ في موسوعته (الغدِير)<sup>(٢)</sup>. ويدلّ على أنّهم ﷺ محدّثون، ما رواه محمد بن إسماعيل قال: سمعت أبا

(١) الكافي: ١: ١٧٦، باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدث، الحديث ٣.

(٢) الغدير: ٥: ٦٧.

الحسن عليه السلام يقول : «الأئمة علماء صادقون مفهمون محدثون»<sup>(١)</sup>.

وقد تعرّضت النصوص لبيان الميزان الذي يمكن للمحدث أن يعرف من خلاله أن ما يلقي إليه تحديث من الملك، أو أنه من إحياءات الشيطان، فعن محمد بن مسلم، قال : ذكر المحدث عند أبي عبد الله عليه السلام فقال : «إنه يسمع الصوت ولا يرى الشخص». فقلت له : جعلت فداك كيف يعلم أنه كلام الملك؟ قال : «إنه يعطى السكينة والوقار حتى يعلم أنه كلام ملك»<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى أن وجود صفة التحديث عند فرد لا تستوجب انتفاء صفة أخرى، فلا يتوهم أن مقتضى كون المحدث أنه لا يرى الملك، وإنما يسمع الصوت، أن لا يكون ممتلكاً صفة تمكنه من رؤية الملك، بل يمكن أن يكون الشخص ممتلكاً أكثر من صفة، فيكون محدثاً من ناحية، كما يكون موحى إليه بحيث يرى الملك من ناحية أخرى. ويساعد على هذا ما جاء في حديث القرآن الكريم عن مريم العذراء عليها السلام، قال تعالى : ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾<sup>(٣)</sup>، فمع أنها عليها السلام كانت محدثة، إلا أن المستفاد من الآية الشريفة أنها قد رأت الملك.

ومثل ما رواه عبد الله بن النجاشي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : «فينا والله من ينقر في أذنه، وينكت في قلبه، وتصافحه الملائكة»<sup>(٤)</sup>.

ومنها : الإلهام : وقد استفاضت النصوص على أنهم عليهم السلام ملهمون، فعن عبد العزيز بن مسلم، قال : كنّا مع الرضا عليه السلام بمرور فاجتمعنا في الجامع يوم الجمعة - إلى أن

(١) الكافي : ١ : ٢٧١، باب أن الأئمة عليهم السلام محدثون مفهمون، الحديث ٣.

(٢) الكافي : ١ : ٢٧١، باب أن الأئمة عليهم السلام محدثون مفهمون، الحديث ٤.

(٣) مريم ١٩ : ١٧.

(٤) بصائر الدرجات : ٢ : ١٠٦، باب ما يفعل بالإمام من النكت والقذف والتقر في قلوبهم، الحديث ١١٣٦.

قال - «وإنَّ العبد إذا اختاره الله عزَّ وجلَّ لأُمُور عبادته، شرح صدره لذلك، وأودع قلبه ينابيع الحكمة، وألهمه العلم إلهاماً، فلم يعي (١) بعده بجواب، ولا يحير فيه عن الصواب، فهو معصوم مؤيَّد موفَّق مسدَّد، قد أَمِنَ من الخطايا والزلل والعتار، يخصّه الله بذلك ليكون حجتّه على عبادته، وشاهده على خلقه، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم» (٢).

وقد عزّفوا الإلهام بأنّه: حدوث علم في النفس بدون تعلّم ولا تجربة ولا تفكير، فهو علم يحصل من غير دليل، سواء كان وجدانياً كالانسحاق إلى المعلومات الضرورية والوجدانية، وما كان عن دليل كالتجريبيات والأُمُور الفكرية والنظرية (٣).

ومنها: القذف والنقر في القلوب والأسماع: وقد ورد هذا التعبير في جملة من النصوص، فقد روى أبو بصير: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الذي يُسأل الإمام عنه وليس عنده فيه شيء من أين يعلمه؟ قال: «ينكت في القلب نكتاً أو ينقر في الإذن نقراً» (٤). نعم، هل يعدّ الأمران المذكوران طريقان آخران غير الطريقين السابقين، فيلتزم بأنّ الطرق أربعة، وبالتالي تكون مصادر العلم عند المعصوم عليه السلام، كذلك، أم أنّ هذين الطريقين يعودان للطريقين الأولين، فيكونا بياناً للطريقين الأولين ليس إلا، فيكون الموجود طريقين، وليس أربعة؟

إنّ الظاهر من كلمات الأصحاب بناؤهم على أنّ الوسائل أربع، وبالتالي تكون الوسيطتان الأخيرتان مصدرين من المصادر التي يزود المعصوم عليه السلام العلم من خلالها.

(١) من العي، والتلكؤ في الإجابة.

(٢) الكافي: ١: ٢٠٢، كتاب الحجة باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته، الحديث ١.

(٣) التحرير والتنوير (تفسير ابن عاشور): ٣٠: ٣٢٦.

(٤) بصائر الدرجات: الكبرى: ٢: ١٠٣، باب ما يفعل بالإمام من النكت والقذف والنقر في قلوبهم وأذنه، الحديث ١١٢٦.

إلا أنّ المستفاد من النصوص خلاف ذلك، فإنّها ظاهرة - لولم تكن صريحة - في أنّ الوسيلتين الأخيرتين بيان للوسيلتين الأوليين، فعن الإمام أبي الحسن عليه السلام، رويتنا عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «إنّ علمنا غابر ومزبور ونكت في القلوب ونقر في الأسماع، فقال: أمّا الغابر، فما تقدّم من علمنا، وأمّا المزبور فمّا يأتينا، وأمّا النكت في القلوب فإلهام وأمّا النقر في الأسماع فأمر الملك»<sup>(١)</sup>.

### ازدياد علمهم:

قد عرفت في ما تقدّم أنّهم عليه السلام يعلمون الغيب، وهذا يعني وجود كلّ ما يحتاجون إليه عندهم، بحيث أنّه لا يتصوّر وجود شيء يحتاجون إليه لا يكون موجوداً لديهم، فإنّهم يعلمون ما كان، وما يكون وما هو كائن إلى يوم القيامة. إلا أنّ في البين نصوصاً تضمّنت أنّهم عليه السلام يزدادون علماً، وهذا يعني عدم علمهم بكلّ شيء، وإلا فلا معنى لأن يزدادوا. فمن تلك النصوص ما رواه المفضل قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام ذات يوم وكان لا يكتنني قبل ذلك: «يا أبا عبد الله، - قال: قلت: لبيك، - قال: إنّ لنا في كلّ ليلة جمعة سروراً، قلت: زادك الله وما ذاك؟ قال: إذا كان ليلة الجمعة وافى رسول الله ﷺ العرش ووافى الأئمة عليهم السلام معه ووافينا معهم، فلا ترد أرواحنا إلى أبداننا إلاّ بعلم مستفاد، ولولا ذلك لأنفذنا»<sup>(٢)</sup>.

وتعتمد الإجابة عن هذه النصوص على تحديد المقصود من العلم الوارد ذكره فيها، والذي تقع فيه الزيادة.

ولا يكون ذلك إلاّ بالإحاطة بأنواع العلوم الموجودة عند الأئمة الأطهار عليهم السلام، لأنّ المستفاد من النصوص وجود علوم متعدّدة عندهم، ففي رواية المفضل بن عمر عن

(١) الكافي: ١: ٢٦٤، كتاب الحجّة باب جهات علوم الأئمة عليهم السلام، الحديث ٣.

(٢) الكافي: ١: ٢٥٤، كتاب الحجّة باب في أن الأئمة عليهم السلام يزدادون في ليلة الجمعة، الحديث ٢.

الإمام الكاظم عليه السلام، أنه قال: رويَنا عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «إنَّ علمنا غابر ومزبور ونكت في القلوب ونقر في الأسماع»، فقال: «أما الغابر، فما تقدّم من علمنا، وأما المزبور فمّا يأتينا، وأما النكت في القلوب فالهام، وأما النقر في الأسماع فأمر الملك»<sup>(١)</sup>. والمستفاد منه أن أنواع علومهم ثلاثة:

#### الأول: العلم الماضي: وفيه احتمالان:

- ١ - أن يكون المقصود منه ما يكون متعلّقاً بالأُمور الماضية. والمقصود من كونه مفسّراً، أي قد تمّ تفسيره من علومهم عليهم السلام عن طريق رسول الله صلى الله عليه وآله، وقام بتفصيل مجمله، أو تمّ تفسيره بعقولهم الكاملة المعصومة، واستخرجوا تفاصيله ونتائجه.
- ٢ - أن يكون المقصود به الأعمّ، فإنّ من علمهم الماضي ما قد فسّره النبي الأكرم صلى الله عليه وآله.

**الثاني: العلم الغابر:** ويقصد منه العلم الباقي، وهو ما حصل لهم من علم بعد العلم الماضي عن طريق الجفر، والجامعة، ومصحف فاطمة عليها السلام، وغيرها من الكتب، ولعلّ هذا هو سبب وصفه عليه السلام إياه بأنّه مزبور.

نعم، ذكر العلامة المجلسي رحمته الله احتمالاً بأنّ المقصود منه هو علمهم المتقدّم على زمان إمامتهم، والمقصود من المزبور ما يحصل لهم من علم بعد الإمامة.<sup>(٢)</sup>

**الثالث: العلم الحادث:** وهو العلم المتجدّد لهم لا عن سابقة، على سبيل القذف في القلوب والنقر في الأسماع، وقد عرفت في ما تقدّم أنّهما الإلهام والتحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) الكافي: ١: ٢٦٤، كتاب الحجة باب جهات علوم الأمة عليها السلام، الحديث ٣.

(٢) مرآة العقول: ٣: ١٣٨.

(٣) تودّ لفت الأنظار إلى أنّ التفسيرات التي ذكرناها للعلوم الثلاثة ليست منحصرة فيها، إذ قد سمعت وجود تعدّد في تفسير بعضها، وهناك تفسيرات أخرى لم نذكرها يمكن للقارئ العزيز الرجوع لها، وما ذكرناه يمكن التعبير عنه بالمشهور من التفسير لها.

### مورد الزيادة من علومهم:

وبعد الإحاطة بأنواع العلوم الموجودة لديهم عليه السلام، يصرف عنان البحث لتحديد النوع الذي يتصور حصول الزيادة فيه من الأنواع الثلاثة، بناء على عدم جريانها في الجميع كما لا يخفى .

ينحصر النوع الذي يقبل الزيادة من علومهم في خصوص النوع الثالث دون الأولين منهم، وهو العلم الحادث . وهو الذي عبّر عنه في بعض النصوص بأنّه أفضل علومهم . وربما يعود ذلك إلى اختصاص هذا النوع من العلم بهم عليه السلام، ولا يتعدّاه إلى غيرهم، بخلاف النوعين السابقين، لأنّه قد يطلع على بعضه بعض الخواصّ للنبي صلى الله عليه وآله كسلمان وأبي ذرّ، وبعض خواصّ أصحاب الأئمة عليهم السلام .

ويختص هذا النوع من الأنواع الثلاثة بقابلية جريان البداء فيه كما يستفاد ذلك من النصوص، دون النوعين الآخرين،، فإنّه لا يتصور جريانه فيهما .

### الأُمور التي تقع فيها الزيادة:

ويمكننا أن نذكر وجهين لما يتحقّق فيه زيادة العلم :

أحدهما: الأُمور التي لا تتضمّن قضاءً حتمياً :

وتوضيحه، أن يقال : من المعلوم أنّ قضاء الله سبحانه وتعالى على ثلاثة أقسام :

١ - القضاء المحتوم الذي لا يطلع عليه أحد من خلقه، وقد استأثر به سبحانه وتعالى لنفسه، وليس هذا القسم مورداً لوقوع البداء فيه، لعدم إطلاعه أحداً من الخلق عليه، فلا معنى لأن يجري البداء فيه .

٢ - القضاء المحتوم الذي أخبر به الأنبياء والملائكة بحتمية الوقوع والتحقّق،

ولا ريب أنّ هذا يشترك مع سابقه في عدم جريان البداء فيه، لأنّه سبحانه وتعالى لا يكذب نفسه ورسله وملائكته عليهم السلام .

وهذا يستوجب عدم اختلاف هذا القسم عن سابقه، واثّادهما معاً، نعم، يفرق هذا القسم عن سابقه، أنّ هذا القسم قد أطلع الله سبحانه وتعالى من شاء من عباده عليه، بينما لم يُطلع على القسم الأول أحد من خلقه كما سمعت، ما يوجب وجود فرق بين القسمين.

٣ - القضاء غير المحتوم، وقد أخبر الله تعالى به الأنبياء والملائكة، وهم يتولّون إخبار الناس بوقوعه في الخارج، إلا أنّ إخبارهم للناس بتحقيقه ووقوعه خارجاً ليس بنحو الحتم والجزم، بل إنّ وقوعه معلق على شيء آخر، مثل تعليق حياة زيد تسعين سنة على الصدقة، لكنّه يموت في الأربعين بسبب عدم التصدّق.

وهذا القسم هو القابل للتغيير والتبديل، وهو الذي يجري فيه البداء، وهو علمهم ﷺ الحادث. وهذا هو الذي تجري فيه الزيادة، ومعناه أنّه يُطلع على الأمر الجزميّ والحتمي المرتبط بالحدث المعين بعدما كان عالمّاً به على نحو القضاء غير المحتوم، ويعلم بهنحو القضاء المحتوم.

نعم، لا يلتبس الأمر على أحد فيتوهم أنّ معنى الزيادة، كونهم جاهلين بالأمر ثمّ علموا، بل هم عالمون، لكن المقصود كما سمعت بنحو قابل للبداء.

ولا يتوهم أحد أنّ مقتضى الزيادة المذكورة في علمهم ﷺ الحادث، أن يكونوا أعلم من النبيّ الأكرم ﷺ، لأنّه يندفع بأنّ أول من تبدأ به الزيادة هو الحبيب المصطفى محمّد ﷺ ومن بعده لأمر المؤمنين ﷺ، وهكذا، ثمّ تكون للإمام الذي سوف تفاض عليه هذه الزيادة.

فعن أبي عبد الله ﷺ قال: «ليس شيء يخرج من الله حتى يبدأ برسول الله ﷺ، ثمّ بأمر المؤمنين ﷺ، ثمّ بواحدٍ بعد واحد، لكي لا يكون آخرنا أعلم من أولنا»<sup>(١)</sup>.

(١) الكافي: ١: ٢٥٥: كتاب الحجة باب لولا أن الأئمة يزدون لنفد ما عندهم، الحديث ٤.

ثانيهما: زيادة في معرفة الكمالات الإلهية :

يرتبط هذا الوجه بما هو المذكور في أبحاث التوحيد، من عدم تناهي كمالات الذات الإلهية، وعدم تحديدها بحدّ معيّن . وعليه، فإنّ الأئمة الأطهار عليهم السلام وإن بلغوا حدّاً في معرفة الله تعالى وكمالاته، لم يبلغه أحد غيرهم، إلّا أنّ ذلك لا يعني توقّف معرفتهم وانتهاءها إلى حدّ معيّن، بل هي سائرة في طريق الازدياد تبعاً لما تملّيه وتقتضيه الكمالات الإلهية اللامتناهية .

ويترتّب على هذا الوجه نتائج، كتفاضل المعصومين عليهم السلام فيما بينهم، وليست الأفضلية المستفادة لبعضهم على بعض من النصوص، تفضيلاً في العلم بالحلال والحرام، والطاعة، لأنّهم جميعاً سواء في هذه الأمور، وإنّما التفاضل بينهم في خصوص المعارف الإلهية اللامتناهية <sup>(١)</sup> .

### ما عندهم من العلم :

بعد الفراغ من أنّهم عليهم السلام يعلمون الغيب، وأنّهم يعلمون ما كان وما يكون وما هو كائن، يلزم تحديد أنّ هذا العلم الثابت لهم عليهم السلام، هل علم بالفعل، فهو علم موجود عندهم، أم أنّ علمهم به بنحو القوّة، بحيث أنّهم متى سألوا عن شيء، وشاءوا أن يعلموا شيئاً أعلمهم الله تعالى به ؟

ولا يذهب عليك أنّ كثيراً من الإشكالات المثارة حول علم أهل البيت عليهم السلام تبتني على الالتزام بكون علمهم فعلياً وليس شأنيّاً، حيث لو التزم أنّ علمهم شأنيّ، لن يرد شيء من ذلك، فمثلاً مسألة إلقاء الإمام نفسه في التهلكة حين إقدامه على

(١) إنّ مسألة التفاضل بين المعصومين عليهم السلام، وبيان منشأ التفاضل بحاجة إلى عقد بحث مستقلّ، يستوجب ملاحظة النصوص الواردة في ذلك، نسأل الله تعالى أن نوفّق لبحث ذلك إن شاء الله تعالى .

تناول الطعام المسموم، إنما يتصوّر ذلك حال البناء على أنّ علمه فعليّ وليس شأنيّاً، أمّا لو بني على أنّ علمه شأنيّ فلن يرد شيء من ذلك، وهكذا.

والصحيح وفقاً لما يستفاد من النصوص، هو البناء على أنّ علمهم عليه السلام فعليّ وليس شأنيّاً، فهم عندهم علم الكتاب كلّ، يعلمون ما كان وما يكون وما هو كائن، وهم ورثة رسول الله ﷺ، يعلمون علمه، وهم خزّان علم الله سبحانه وتعالى.

### نصوص يظهر منها أنّ علمهم بالقوّة:

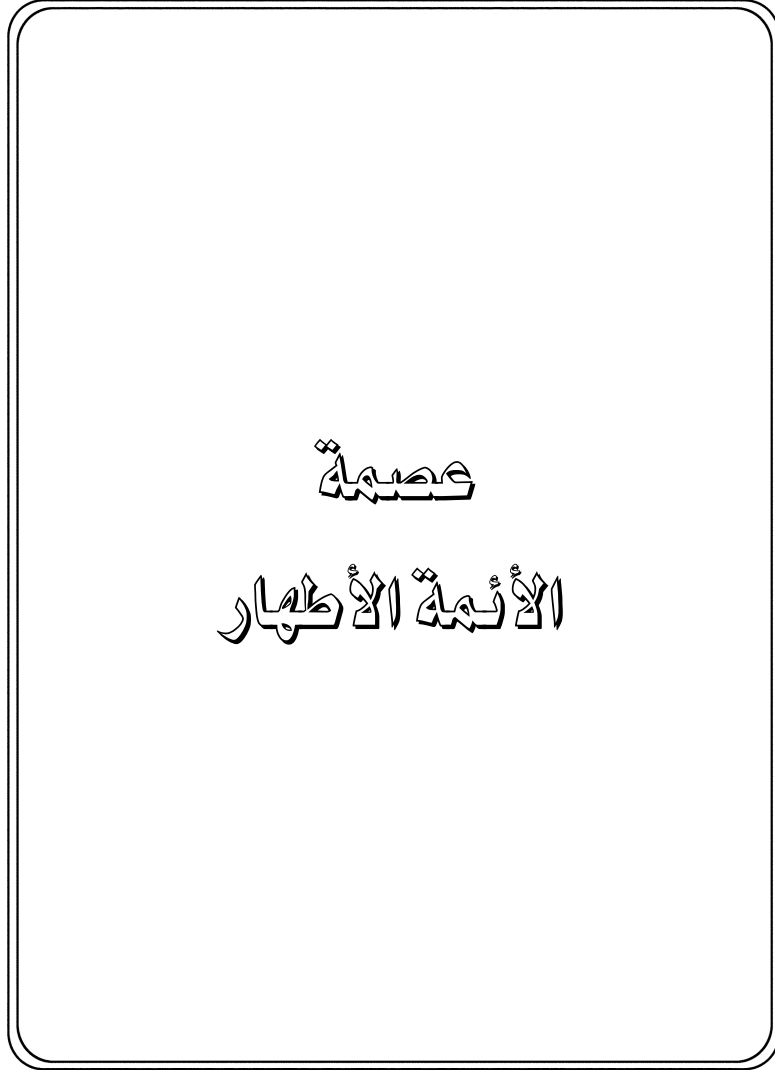
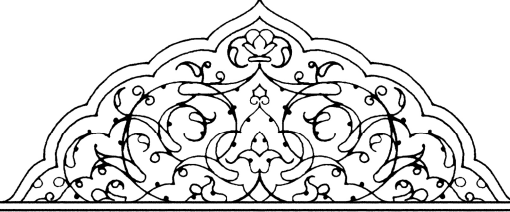
إلا أنّ في البين نصوصاً يظهر منها أنّ علمهم عليه السلام بالقوّة وليس بالفعل، فقد روى أبو الربيع الشامي، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنّه قال: «إنّ الإمام إذا شاء أن يعلم علم»<sup>(١)</sup>.

ومع غضّ الطرف عن ضعف هذه النصوص المتضمّنة لهذا المعنى، ما يجعلها غير صالحة لمعارضة النصوص الظاهرة في أنّ علمهم بالفعل وليس بالقوّة، فإنّه يمكن معالجتها أيضاً من خلال أنّ معنى علمهم بالفعل، هو وجود جميع المعارف والعلوم عندهم، وأنّهم متى شاءوا أن يستحضروا ما يعلمونه استحضروه، وإن لم يشاؤوا لم يفعلوا.

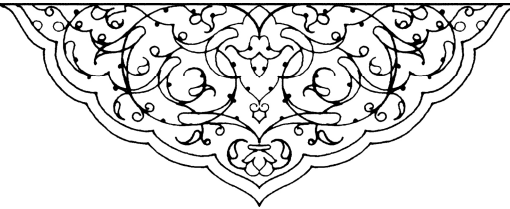
وعليه، لن تكون أيّة منافاة بين النصوص، لأنّها جميعها تتفق في كونهم عليه السلام عالمين بالفعل، وإن اختلفوا من حيث الاستحضار للمعلوم وعدمه<sup>(٢)</sup>.

(١) بصائر الدرجات: ٢: ١٠٢، باب في الإمام بأنّه إذا شاء أن يعلم علم، الحديث ١١٢٢.

(٢) الراسخون في العلم: ٢٧٣. علم الإمام: ٤١٠.



عصمة  
الأئمة الأطهار







المعروف عن الشيعة الإمامية البناء على ثبوت العصمة المطلقة للأئمة الأطهار عليهم السلام، والصدّيقة الطاهرة فاطمة الزهراء عليها السلام، فهم معصومون كعصمة الأنبياء عليهم السلام. وقبل عرض الأدلة التي تمسّكوا بها، نشير إجمالاً لحقيقة العصمة والمقصود منها.

### حقيقة العصمة ومعناها:

العصمة في اللغة تعني المنع والإمساك، وامتناع الإنسان له حالتان: الأولى: أن يكون الممتنع مجبوراً على ما امتنع عنه، لقيام شخص بإجباره على ذلك.

الثانية: أن يكون امتناعه بمحض إرادته واختياره، نتيجة توقّر بعض المقدمات، وإلى هذا يشير ابن فارس: وتقول العرب: أعصمت فلاناً، أي هيأت له شيئاً يعتصم بما نالته يده، أي يلتجئ ويتمسك به. <sup>(١)</sup>

---

(١) معجم مقاييس اللغة : ٤ : ٣٣١.

نعم، هناك من ذهب إلى أنَّها تعني وسيلة المنع وليست المنع نفسه، فالحبل الذي يكون سبباً لنجاة الغريق مثلاً يكون هو العاصم له.<sup>(١)</sup> والحاصل، إنَّ المستفاد من كلام أهل اللغة وجود معنيين للعصمة، وهما المنع، أو وسيلته، وهما قريبان. وأما في الاصطلاح، فإنَّ المقصود منها: الأمان والحفظ الخاص من الوقوع في الذنوب والخطأ للأنبياء، والأئمة والطاهرة فاطمة عليها السلام.

### نظريات في العصمة:

وقد وقع الخلاف بين الأعلام في هذا المقام الروحي الذي يتَّصف به المعصومون، فوجدت عدّة نظريات:

منها: اللطف الإلهي:

حيث فسّر جملة من الأعلام كابن أبي الحديد<sup>(٢)</sup>، والمقداد السيوري، هذا المقام المعنوي بأنّه لطف إلهي خاص بالنسبة للمعصومين عليهم السلام. وقد ذكر الفاضل المقداد رحمته الله الأسباب الموجبة لحصول هذا اللطف: أحدها: انّصافهم بملكة تمنعهم من الإقدام على المعصية. ثانيها: علمهم بعواقب الأعمال الحسنة والسيئة. ثالثها: الخوف من المؤاخذه على ترك الأولى<sup>(٣)</sup>.

ومنها: عدم خلق الذنب:

لَمَّا كان الأشاعرة ينسبون جميع الأفعال إلى الله سبحانه وتعالى دون واسطة، فقد

(١) راجع: تفسير الميزان: ٥: ٧٨.

(٢) شرح نهج البلاغة: ٧: ٨، ١٣: ٢٤٨ و ١٩: ٢٦٠.

(٣) إرشاد الطالبين إلى هداية المسترشدين: ٣١٠.

فسر بعضهم العصمة بأنها تعني عدم خلق الله سبحانه وتعالى الأفعال القبيحة في المعصومين .

ولما كان التعريف المذكور يوجب كونهم مجبورين عليها، أضاف بعضهم قيدها، وهو: مع بقاء قدرته واختياره .

ومنها: القدرة على الطاعة :

وفسرها بعض الأشاعرة بأنها: خلق قدرة الطاعة، أي أنه تعالى جعل فيهم القدرة على الطاعة فقط، وهم عاجزون عن المعصية .

ومنها: ملكة نفسانية :

وهو ما اختاره مشهور الفلاسفة وبعض المتكلمين من أنها ملكة وصفة نفسانية راسخة تمنع الإنسان من الوقوع في الذنب ولا تسلبه القدرة على ارتكابه .

والملاحظ في التعريفات السابقة حصرها العصمة عن الذنب والمعصية، مع أنها أوسع دائرة من ذلك فهي تشمل موارد الفهم وعدم الخطأ وهكذا .

ومنها: العلم بمثالب المعاصي :

فيحصل لصاحبها العلم بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات، وهذا العلم قطعي ويقيني يمنع صاحبه من التلبس بالمعصية والخطأ، ويمنعه من الضلال كسائر بقية الأخلاق التي تبعث على العفة والإيثار والكرم . ويخلق هذا العلم عند المعصوم وازعاً قوياً يصده عن ارتكاب الذنوب والمعاصي .

مبدأ نشوء العصمة :

ادعى بعضهم أن الاعتقاد بالعصمة من الأمور التي ظهرت أخيراً وليس لها وجود من قبل عند المسلمين الأوائل ولا بين أصحاب الأئمة الأطهار عليهم السلام .

والصحيح أن الاعتقاد بها كان شائعاً بين المسلمين منذ ظهور الإسلام، نعم، قال بعضهم أن أول ظهورها كان عند نشوء علم الكلام كما هو الحال في بقية

الاصطلاحات الكلامية الأخرى، يعني في عصر الإمام الصادق عليه السلام.

نعم، ربما كان منشأ التشكيك في ثبوت هذا المفهوم في البحث العقدي، يعود إلى خلوّ الآيات القرآنية من هذا المفهوم، وصار ذلك سبباً لاعتباره ثابتاً في المرحلة الزمنية المتأخرة.

ومع أننا سوف نعرض لدراسة تاريخية للعصمة، لكن أُشير لبعض الشواهد الدالة على وجودها في المرحلة الأولى من الإسلام:

منها: ما ورد على لسان أبي بكر في بداية خلافته في وصفه رسول الله ﷺ بقوله: كان معصوماً من الخطأ<sup>(١)</sup>. وهذا يكشف عن كون هذا المصطلح رائجاً بين الصحابة في صدر الإسلام وإلا لما قاله.

ومنها: ما جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام في كتاب سليم بن قيس، بقوله: «وإنما أمر بطاعة أولي الأمر، لأنهم معصومون مطهرون لا يأمرهم بمعصية»<sup>(٢)</sup>.

ومنها: ما جاء على لسان أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً في وصفه للإمام الذي يستحق الإمامة وبيان علاماته: «فمنها أن يعلم أنه معصوم من الذنوب كلّها، صغيرها وكبيرها، لا يزّل في الفتيا ولا يخطئ في الجواب ولا يسهو ولا ينسى»<sup>(٣)</sup>.

مع أن المتتبع للآيات والنصوص يقف على كلمات مرادفة لمفهوم العصمة، مثل: المخلص: المنزّه من كلّ دنس وخطأ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الفصول المختارة: ١٢٣. الصوارم المهرقة: ١٢٣. بحار الأنوار: ١٠: ٤٣٩، الحديث ١٣.

(٢) كتاب سليم بن قيس: ٤٠٦. النخصال: ١٣٩، الحديث ١٥٨. بحار الأنوار: ٢٥: ٢٠٠، الحديث ١١.

(٣) بحار الأنوار: ٢٥: ١٦٦، الحديث ٣٢. وسائل الشيعة: ٢٧: ٥٥، الحديث ٣٣١٨٨.

(٤) دراسات في العصمة: ٢٧-٣٣.

## الحركة التاريخية للعصمة:

### عند اليهود:

مع أن اليهود قد نسبوا كثيراً من الذنوب والمعاصي للأنبياء في التوراة المحرفة، إلا أنهم يعتقدون بعصمة الأنبياء عليهم السلام عن الخطأ في الوحي والتبليغ.

### عند النصارى:

لم يحصر النصارى العصمة في خصوص المسيح عيسى بن مريم عليه السلام، بل أثبتوها أيضاً إلى أشخاص آخرين كمدوني الكتاب المقدس والأنجيل المتداولة، بل التزمت الكنيسة الكاثوليكية بعصمة البابا.

### العصمة في الإسلام:

تضمنت النصوص الصادرة عن النبي الأكرم محمد عليه السلام الحديث عن هذا القانون، نذكر بعضها:

منها: ما جاء عن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: «أنا وعليّ والحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين مطهرون معصومون»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما جاء عنه عليه السلام أيضاً، أنه قال: «فإنهم خيرة الله وصفوته، وهم المعصومون من كلّ ذنب وخطيئة»<sup>(٢)</sup>.

ويمكن تأييد ذلك بالشواهد التاريخية الصادرة من الصحابة في عصره عليه السلام المشيرة لهذا المفهوم، ويمكن أن نقف على اعتقاد الصحابة بالعصمة من خلال عدّة مواقف حدثت:

---

(١) كمال الدين و تمام النعمة: ٢٨، الحديث ٢٨. بحار الأنوار: ٢٥: ٢٠١، الحديث ١٣.  
(٢) الأمالي للصدوق: ٦٧٩، الحديث ٩٢٥. عيون أخبار الرضا عليه السلام: ١: ٦٢، الحديث ٢١١.  
بحار الأنوار: ٣٦: ٢٤٤، الحديث ٥٦.

**أولها: المشاورات حول معركة بدر:**

ويظهر هذا من خلال موقفي المقداد بن الأسود الكندي، وسعد بن معاذ، عندما استشار رسول الله ﷺ أصحابه في حرب قريش .

قال المقداد : وقد آمنا بك وصدّقناك، وشهدنا أنّ ما جئت به حقّ من عند الله، والله لو أمرتنا أن نخوض جمر الغضا وشوك الهراس لخضناه معك .

وقال سعد بن معاذ : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ﷺ إنّنا قد آمنا بك وصدّقناك، وشهدنا أنّ ما جئت به حقّ من عند الله، فمرنا بما شئت، وخذ من أموالنا ما شئت واترك منه ما شئت - إلى أن قال - والله لو أمرتنا أن نخوض هذا البحر لخضناه معك<sup>(١)</sup> .

ولا يخفى أنّ هذا التسليم المطلق والانقياد منهما لما يصدر عن رسول الله ﷺ، واتباعه دون حاجة إلى نظر أو تأمل، مبني على ما يعتقده من أنّه ﷺ معصوم لا يخطئ .

**ثانيها: خزيمة ذو الشهادتين :**

فإنّه يروى أنّ رسول الله ﷺ ابتاع فرساً من أحد الأعراب يدعى سواء بن قيس، فأنكر الأعرابيّ المعاملة، وشهد خزيمة لرسول الله ﷺ، مع أنّه لم يكن حاضراً في الحادثة، فقال له رسول الله ﷺ : «بِمَ تشهد ولم تكن معنا؟» فقال : يا رسول الله، أنا أُصدّقك بخبر السماء ولا أُصدّقك بما تقول!<sup>(٢)</sup> . ومن الواضح أنّ موجب التصديق الحاصل عند خزيمة (رض) راجع لما يعتقده من عصمة النبي ﷺ، وإلا لا معنى أن

(١) تفسير القمي : ١ : ٢٥٩ . تفسير الكشاف : ٢ : ٢٤٤ . شرح نهج البلاغة : ١٤٠ : ١١٢ .

(٢) طبقات ابن سعد : ٤ : ٣٧٩ و ٣٨٠ . الآحاد و المثاني : ٤ : ١١٥ ، الحديث ٢٠٨٤ . تاريخ مدينة دمشق : ١٦ : ٣٦٧ . أسد الغابة : ٢ : ١١٤ . كنز العمال : ١٣ : ٣٨٠ ، الحديث ٣٧٠٣٨ .

يصدق في شيء لم يكن حاضراً فيه .

**ثالثها:** ما صدر من أبي بكر يوم الحديبية :

لما قرّر رسول الله ﷺ عقد صلح الحديبية مع أهل مكة ، لم تُرضِ البنودُ عمرَ بنَ الخطاب ، فجاء لأبي بكر معترضاً ، وقال : أليس هو برسول الله ؟ أولسنا بالمسلمين ؟ أوليسوا بالمشركين ؟ ثم قال : فعلام نعطي الدينية في ديننا ؟ فقال أبو بكر : إنه رسول الله ﷺ ، وليس يعصي ربه <sup>(١)</sup> .

ويستفاد من هذه الحادثة أنّ قانون عصمة النبي ﷺ كان شائعاً ومعروفاً بين الصحابة خلال تلك الفترة ، ولذا لم يميّز أبو بكر بين النبوة والعصمة ، وأمّا عمر فقد كان منشأ اعتراضه تشكيكه في النبوة ، وليس نفيّاً لمبدأ العصمة .

**رابعها:** تقسيم غنائم حنين :

بعدما فرغ رسول الله ﷺ من غزوة حنين ، عمد إلى تقسيم غنائمها ، وقد قسّمها في قريش ، فأعطى المؤلفة قلوبهم كأمثال أبي سفيان زيادة في السهم ، وقد أثارت طريقة التقسيم استغراب بعض الأنصار وأغضبهم ، لأنّهم الذين استقبلوا المسلمين وقت العسرة بمنتهى الإيثار والمحبة عندما كانوا يقيسون المصاعب والآلام من كفّار مكة وعلى رأسهم أبي سفيان ، وكيف يقوم رسول الله ﷺ بعد هذا بتخصيص السهم الأكبر لهؤلاء الأعداء كأبي سفيان بعدما تغلب عليهم .

وحتى يقضي رسول الله ﷺ على هذه الفتنة في مهدها ، أمر الأنصار أن يجتمعوا في مكان حتى لا يقعوا تحت تأثير المثيرين للفتنة ، فذكّرهم بنعمة الهداية وباقي النعم المعنوية التي أفاضها الله سبحانه عليهم عن طريقه ، فصدّقوا كلامه ﷺ ، ثم

(١) مسند أحمد : ٤ : ٣٣١ . المصنّف للصنعاني : ٥ : ٣٤٠ ، الحديث ٩٧٢٠ . جامع البيان :

سألهم قائلاً: «أم لو شئتم لقلتم: وأنت قد كنت جئتنا طريداً فأويناك، وجئتنا خائفاً فأمنّاك، وجئتنا مكذباً فصّدّقناك». فارتفعت أصواتهم بالبكاء، وقام شيوخهم وساداتهم إليه، فقبلوا يديه ورجليه، ثم قالوا: رضينا بالله وعنه، وبرسوله وعنه، وهذه أموالنا بين يديك، فإن شئت فاقسمها على قومك. ثم قالوا: وإنما قال من قال منا على غير وغر صدر وغلّ في قلب، ولكنهم ظنّوا سخطاً عليهم وتقصيراً بهم، فاستغفر لهم يا رسول الله. فقال النبي ﷺ: «اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار»<sup>(١)</sup>.

ولو لم يكن الأنصار معتقدين عصمة رسول الله ﷺ عن الخطأ والسهو والاشتباه، فكيف يبدون الرغبة والاستعداد في بذل أموالهم بين يديه حتى يقسمها في قومه لو أراد وأحب!

وأما المعترضون على الفعل الصادر منه ﷺ، مع أنه منصوص عليه في القرآن الكريم وهو إعطاء المؤلفة قلوبهم، فيحتمل جداً أنهم فئة من المنافقين، ولو لم يكونوا؛ فيمكن عدّهم فئة من المسلمين ضعاف الإيمان، ومن المعلوم تفاوت الناس في المعرفة<sup>(٢)</sup>.

### العصمة بين الجبر والاختيار:

من الأمور التي تمسك بها القائلون بعدم ثبوت العصمة، مسألة عدم إمكان وجودها خارجاً عند أي إنسان من البشر، لأن الإنسان المخلوق المركّب من مجموعة من القوى والغرائز الشهوية، والذي له مجموعة من القوى الحسية

(١) الإرشاد للمفيد: ١: ١٤٦. مسند أحمد: ٣: ٧٧. تاريخ الطبري: ٢: ٣٦١، وغر الصدر هو الضغن والعداوة.

(٢) دراسات في العصمة: ٧٣ - ٧٩ (بتصرف).

والإدراكية، يصعب وجود ملكة تمنعه من ارتكاب الذنب وفعله .  
ولقد خلت الكتب الكلامية القديمة من الحديث حول مسألة إمكان العصمة وعدمها، ولعلّ ذلك يعود لأنها لم تكن موضع نقاش وبحث عندهم، بل كانت في عصرهم من المسلّمات الواضحة والجلية التي لم تحتج مزيد بحث، مع تعرّضهم لكثير من الأمور المرتبطة بها، بخلاف اليوم، إذ ظهرت بعض الكتابات التي منعت ثبوتها، ولو في الجملة .

### دليل عدم إمكان العصمة:

وعلى أيّ حال، فقد استند القائلون بعدم إمكانها إلى دليلين :

**الدليل الأول: بشرية الإنسان، وملكاته وغرائزه:**

إنّ الإنسان المخلوق المركّب من مجموعة من الغرائز والقوى الشهوية، والإرادة والاختيار، والقوى الإدراكية، والعقلية التي بها يكون قوامه وحقيقته؛ يصعب عليه أن يكون معصوماً من الخطأ والنسيان، لأنّ ذلك لا ينسجم مع إنسانيته التي تفرض أن يكون مختاراً في كلّ ما يصدر عنه من عمل وتصرف، ووجود الملكة المانعة من الخطأ والنسيان، تجعله مجبوراً في ما يقوم به وليس مختاراً .

ومن الواضح أنّ الأنبياء ﷺ، لا يختلفون عن بقية البشر في الصفات، إلّا بما أعطوه من وسائل تبليغ الرسالة، نعم، لما كانوا أوّل المكلفين، صار سلوكهم أكثر مطابقة للشرعية من الآخرين، بحيث صاروا أسوة للآخرين . إلّا أنّ الاقتداء بهم لا يعني عصمتهم كعصمة الملائكة<sup>(١)</sup> .

(١) يستفاد هذا الدليل من كلام الكاتب المصري أحمد أمين في كتابه ضحى الإسلام: ٣:

٢٢٩-٢٣٠، وحسن حنفي في كتابه العقيدة والثورة: ٤: ١٨٧-١٩١ .

وبالجملة، يقوم الدليل الأول على تشكيل قياس منطقي من الشكل الأول، كبراه، أن الإنسان لا ينفك بمقتضى بشريته وإنسانيته عن الخطأ والمعصية والذنب، وصغراه، أن الأنبياء بشر، فتكون النتيجة البناء على نفي العصمة عنهم. ومن الواضح، أن الدليل المذكور يركز على تصور المنافاة بين العصمة والاختيار، لأن المستدل يعتقد أن العصمة تسلب من الإنسان إرادته الحرة، واختياره التي بها قواه وحقيقته، ولهذا قالوا بأنها لا تنسجم مع إنسانية الإنسان. ومع البناء على نفي العصمة عن الأنبياء عليهم السلام، فمن باب أولى، لن يرضى هؤلاء بشوبتها للأئمة الأطهار، والصديقة الطاهرة الزهراء عليها السلام. ويمكن الجواب عنه:

أولاً: إن الصغرى التي قام عليها الدليل وهي بشرية الأنبياء عليهم السلام وإن كانت مسلمة، بل قد كان ذلك أحد الأسباب الرئيسة التي منعت القبول بنبوتهم، قال تعالى: ﴿إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ <sup>(١)</sup>، إلا أن كونهم بشراً لا يعني عدم وجود خصوصية فيهم، فقد كانت لهم القابلية على الارتباط بالغيب، كما كانت لديهم اللياقة على تلقي الوحي، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾ <sup>(٢)</sup>، فلا توجد ملازمة بين بشرية الإنسان وصدور الذنب والمعصية منه، فإن مجرد كونه متصفاً بالشهوات والغرائز لا يستوجب إقدامه على المعاصي والذنوب.

نعم، أقصى ما يفيد وجود الصفات البشرية عند الإنسان، إمكان صدور ذلك منه، وليس تحققه ووقوعه في الخارج. ولذا نجد الكثير من الناس يعمد إلى ترك مجموعة من المحرمات، والذنوب، مع قدرته على الإتيان بها، كالغيبة، والكذب،

(١) إبراهيم ١٤: ١٠

(٢) إبراهيم ١٤: ١١.

والاستماع إلى الغناء وما شابه، وهذا يعني أنّ وجود الخصائص البشرية عند الإنسان لا يسلب منه الاختيار في الإقدام على ما يؤدّ فعله وإتيانه. لأنّ وجود المقتضي للذنب عند الإنسان، لا يستوجب صدوره وحصوله منه.

ثانياً: إنّ من الخطأ توهم أنّ العصمة تعني القضاء على القوى الإنسانية، فلا يلزم من وصف شخص بها تجريده عن طبيعته الإنسانية، وسلب الصفات المقومة له في ذلك، وإنّما العصمة كما قيل هي ملكة نفسانية تعطي كلّ قوة من القوى الإنسانية صورتها الكاملة والمناسبة لها، فالحاسة السامعة مثلاً تطلب من الإنسان الصوت الحسن، وليس الغناء، فيمكن للإنسان الإيمان بالصوت الحسن الموزون، دون شائبة الحرام. والحاسة الباصرة تطلب منه النظر إلى المناظر الجميلة، وليس النظر للمناظر المحرمة، وغريزة البطن، تطلب منه الطعام الحلال، وليس الحرام، وهكذا.

ومما يؤيد ما ذكرناه بل يدلّ عليه، عدم انتفاء بقية التصرفات الأخرى الموجودة عند المعصوم عليه السلام نتيجة وجود العصمة، مثل الأكل والنوم، وغير ذلك.

#### الدليل الثاني: كلام الغزالي في إحياء العلوم:

فقد نصّ فيه على وجوب التوبة على الجميع، ومقتضى العموم المذكور شموله للأنبياء أيضاً خصوصاً بما عرفت سابقاً من أنهم بشر لا يمتازون على بقية البشر بشيء، فلو كان الأنبياء معصومين من الذنب والمعصية والخطأ والسهو والنسيان، لم تكن حاجة لتوبتهم، لأنّ التوبة كما هو معلوم لا تكون إلا من الخطأ والمعصية، وليست من شيء آخر.

قال الغزالي: وليس في عالم الوجود آدمي إلا وشهوته سابقة على عقله، وغريزته التي هي عدّة الشيطان متقدّمة على غريزته التي هي عدّة الملائكة، فكان الرجوع عمّا سبق إليه من مساعدة الشهوات ضرورياً في حقّ كلّ إنسان، نبياً كان أو غيباً، فلا

تظنّ أنّ هذه الضرورات اختصّت بآدم عليه السلام<sup>(١)</sup>.

وهذا أيضاً جارٍ في شأن الأئمة الأطهار عليهم السلام، فإنّهم مشمولون أيضاً بما دلّ على لزوم التوبة.

ويجب عنه، أولاً: من المعلوم أنّ الذنوب من المفاهيم المشكّكة، فقد يكون الفعل ذنباً لشخص، وليس كذلك لشخص آخر، وكما قيل: (حسنات الأبرار سيئات المقربين). وعليه، لو سلّم بأنّ المقصود من التوبة في كلام الغزالي معناها الاصطلاحي الخاص، وهو يعني العودة عن ارتكاب الذنب، فإنّ الذنوب المتصوّر صدورها من أصحاب العصمة، ليست كالذنوب الصادرة من عامة الناس، وإنّما هي الإحساس بالتقصير في العبادة، أو الشعور بعدم أداء حقّ الله سبحانه من الشكر، وهكذا، وهذه ليست ذنباً ومعاصي حقيقةً كما هو واضح. وهذا نظير ما قيل في استغفرات المعصومين عليه السلام، فقد ذكر أنّها تشير إلى عدم أداء حقّ الشكر لله سبحانه وتعالى على نعمه الكثيرة بما هو أهله وحقّه<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: إنّما يصحّ الاستدلال بكلام الغزالي لو كان يقصد من كلامه التوبة بمعناها الشرعي والاصطلاحي، وهي التي تكون من الذنوب والمعاصي، وهو يلزم ارتكاب الحرام. أمّا لو كان مقصوده منها شيئاً آخر كما صرح بذلك، وأنّ المقصود من التوبة المطلوبة من الجميع عبارة عن مرتبة عالية من التوبة، وأنّها ضرورية للسالك إلى الله سبحانه وتعالى، فلن تكون منافية للعصمة.

(١) إحياء علوم الدين: ١٠: ٤-١١.

(٢) ومن المحتمل جداً أنّ الاستغفرات الحاصلة من المعصومين، بلحاظ عدم ترتب الآثار التكوينية جراء المعاصي الصادرة من قبل أبناء مجتمعهم، وليست استغفرات حقيقية.

### العصمة والاختيار:

قد عرفت من خلال ما تقدّم، أنّ موجب القول بإنكار العصمة عند بعض يعود لعدم قدرتهم على التوفيق بين ثبوتها وبين كون الإنسان مختاراً، لأنّهم يقرّرون أنّ اللازم من وجود العصمة عند إنسان أن يكون مسلوب الحرية والاختيار، وأنّه مجبور.

وقد استند هؤلاء في دعواهم لجبرية العصمة إلى أمور:

منها: بشرية المعصومين :

فإنّهم لا يختلفون عن بقية الناس، بل يتأثّرون بمن حولهم، ولما كان من حولهم لا ينفكّون عن المعصية والخطيئة، فطبيعي أن يكونوا مثلهم واقعين في الخطيئة والمعصية.

ومنها: حقيقة العصمة لغة :

فإنّ الرجوع لكلام أهل اللغة لمعرفة المقصود من العصمة وبيان حقيقتها وتحديد من هو المعصوم، يفيد أنّها تعني المنع، وأنّه الممتنع، وهذا المعنى يستبطن الجبر وعدم الاختيار، فإنّ الشخص الممتنع عن الإقدام على فعل ما، وليكن المعصية والخطيئة، لا يكون امتناعه عنها باختياره وإرادته، بل يكون إجباره على ذلك، لأنّ نفس المفهوم المذكور - أعني المنع - يتضمّن هذا المعنى.

وقد أوجب هذا الفهم لحقيقة العصمة بحسب معناها اللغوي حصول هذا التّوهم عن المانعين من وجود العصمة، فقرّروا أنّها لو كانت موجودة عند شخص كالمعصومين عليه السلام، فلن يكون وجودها عندهم عن اختيار وإرادة، وإنّما سوف يكون عن جبر وإكراه.

ولا يخفى ما فيه، لأنّ العصمة بحسب المعنى اللغوي تطلق على المقدّمات للمنع، وهي الأسباب بحيث تجعل المقدّمات والوسائل تحت تصرّف الشخص،

وهو يقرّر الفعل أو الترك، وهذا يعني أنّه لا يوجد حال الإقدام على الفعل أو الترك جبر أصلاً، وليس هناك سلب للإرادة، لأنّ المفروض أنّه هو الذي قرّر الإقدام على الفعل بعدما اتّضحت أمامه المقدمات، وعلم بالتأثير المترتبة عليها.

ومنها: دلالة بعض الآيات والنصوص:

فإنّ القرآن الكريم وإن خلا من الحديث عن مفهوم العصمة بصورة جليّة واضحة، إلّا أنّ جملة من آياته الشريفة قد تضمّنت ما يشير إلى معناها، مثل: المخلصين، وهم الفئة الوحيدة المحفوظة من نزعات الشيطان، والذين طهّرههم الله سبحانه وتعالى، وغير ذلك من التعبيرات التي تضمّنتها الآيات الشريفة.

وقد أوجب وجود مثل هذه المفاهيم في القرآن الكريم وُهم بعضهم، فظنّ أنّها تكشف عن كون المتّصفين بها مجبورين على ترك الذنوب والمعاصي، لأنّ طهارتهم وخلوصهم قد نسب لله سبحانه وتعالى، فإنّ سبحانه هو الذي قد أخلصهم من الشوائب، وطهّرههم من الذنوب، وليس ذلك بإرادة واختيار منهم أنفسهم، وهذا يكشف عن أنّ ذلك أمراً جبرياً، وليس أمراً اختيارياً قد صدر عنهم.

ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾<sup>(١)</sup>، فقد تضمّنت نسبة الطهارة من الرّجس بصورته العامة إلى الإرادة الإلهية، فلو لم يرد الله سبحانه وتعالى ذلك لم يحصل لهم التطهير منه، وهذا يعني أنّ هذا لم يكن أمراً اختيارياً، بل كان أمراً خارجاً عن حدود قدرتهم وإرادتهم، فهم مجبورون عليه، ويساعد على ذلك كون الإرادة الواردة في الآية إرادة تكوينية وليست تشريعية.

وهذا أيضاً ما يظهر من غير واحد من النصوص، فقد ورد عن الإمام الرضا عليه السلام -

(١) الأحزاب ٣٣: ٣٣.

في حديث - أنه قال : «وإنَّ العبد إذا اختاره الله عزَّ وجلَّ لأُمور عباده، شرح صدره لذلك، وأودع قلبه ينابيع الحكمة، وألهمه العلم إلهاماً، فلم يَغَيِّ بعده بجواب، ولا يحير فيه عن الصواب، فهو معصوم مؤيَّد، موفَّق مسدَّد، قد أَمِنَ من الخطايا والزلل والعتار، يَخْصُّه الله بذلك ليكون حَجَّتَه على عباده»<sup>(١)</sup>. فإن ملاحظة السياق تفيد أنَّ جميع ما أُعطيَه من الصفات لم يحصل عليها بإرادته واختياره، وإنَّما قد أودعت فيه وأُعطيت له، فهو مجبور في الاتِّصاف بها والحصول عليها.

وأوضح منه في الدلالة ما جاء عنه عليه السلام أيضاً في بيانه لصفات الإمام، إذ يقول : «الإمام؛ المطهَّر من الذنوب، المبرِّأ من العيوب، مخصص بالعلم، موسوم بالحلم»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في الزيارة الجامعة : «عصمكم الله من الزلل، وآمنكم من الفتن، وطهَّركم من الدنس، وأذهب عنكم الرجس»<sup>(٣)</sup>. وهي لا تختلف من حيث الدلالة عن آية التطهير.

ويندفع هذا الأمر حال الالتفات إلى أنَّ جميع الأفعال الصادرة عن الله سبحانه وتعالى في طول الأفعال الصادرة عن الإنسان، ويترتب على ذلك أنَّه يمكن نسبة أفعال الإنسان جميعها إلى الله سبحانه، كما يمكن نسبتها إلى الإنسان نفسه، لأنَّه لا يتحقَّق فعل من الأفعال في عالم الوجود إلَّا بالإرادة التكوينية لله تعالى، نعم هذه الإرادة في طول إرادة الفاعل المختار.

نعم، قد لا يكون الجواب المذكور صالحاً لدفع ما جاء في رواية الإمام الرضا عليه السلام

(١) الكافي : ١ : ٢٠٢-٢٠٣، كتاب الحجة باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته، الحديث ٢.

(٢) معاني الأخبار : ٩٩، الحديث ٢.

(٣) بحار الأنوار : ٩٩ : ١٢٩.

الثانية والتي تَضَمَّنَتْ حديثه عليه السلام عن صفات الإمام عليه السلام، لصراحتها في أَنَّ العصمة أمر غير اختياري .

ويمكن الجواب عن ذلك، بمنع صراحتها في الظهور، وَأَنَّها بصدد الإشارة إلى أَنَّ هذا المنصب لا يناله كلُّ أحد، وإنما هو بحاجة إلى مقدمات وقابلية متوفرة في الشخص حتى يكون صالحاً لأن يُعطى هذه الصفة ويحظى بهذه الملكة، فما تَضَمَّنَتْه من ذكر لا يعني الجبر، وإنما يشير إلى أَنَّ الوصول لهذه الأمور ليس في متناول كلِّ أحد، فتأمل .

### آثار القول بجبرية العصمة:

ولو لم تكن الإجابات المقدمة عن الأمور المذكورة دليلاً على جبرية العصمة كافية لرفع هذه الشبهة، وردّها، فإنّه يمكن أن يُتخذ طريق آخر ببيان الآثار السلبية المترتبة على القول بكونها أمراً جبرياً ليس للمعصوم فيه إرادة ولا اختيار:

منها: البناء على عدم أفضلية الأشخاص المثقفين بصفة العصمة على غيرهم: فإنّه مع الالتزام بأنَّ عصمتهم جبرية وليست اختيارية، فلن يكون لهم أيُّ فضل على سائر البشر، لأنَّ اجتنبهم السيئات، وفعلهم الحسنات لم يكن بإرادة منهم، ولا اختيار لهم في ذلك، وهذا يتنافى وجملة من الآيات الشريفة التي تَضَمَّنَتْ تفضيلهم، واصطفاءهم على الآخرين، إذ يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَىٰ الْعَالَمِينَ﴾ <sup>(١)</sup>، ويقول سبحانه: ﴿وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾ <sup>(٢)</sup>، وعليه على كلِّ من يدّعي أَنَّ العصمة من الأمور الجبرية، أن يجيب عن ظاهر هذه الآيات الدالة على التفضيل الحاصل للمعصومين عليهم السلام على بقية البشر.

(١) الدخان ٤٤: ٣٢.

(٢) ص ٣٨: ٤٧.

ومنها: عدم الانسجام مع التكليف :

إنّ البناء على كون المعصومين عليهم السلام مجبرين على ما يقومون به من الأفعال لا ينسجم مع كونهم مكلفين، لأنّ المفروض أنّ من شروط التكليف القدرة على الفعل والترك، وهذا لا ينسجم مع كون المعصوم مجبوراً على الترك، والفعل، فإنّه لا يمكنه أن يترك، بل هو ملزم بالفعل دائماً، فكيف يكون مكلفاً، وهو غير قادر.

ومنها: عدم الاستحقاق للثواب :

من المعلوم أنّ استحقاق الثواب يكون على الطاعة، كما أنّ استحقاق العقاب يكون على المعصية، فإذا كان المعصوم مجبوراً في ما يأتي به من الأفعال الصالحة، فلن يكون مستحقاً حينئذٍ للثواب عليها، لأنّه حتى يكون مستحقاً لذلك لا بدّ أن ينطبق عليه عنوان الطاعة الذي من شروطه الاختيار، والقدرة على الفعل والترك، وهذا لا يتصوّر في حقّ من يكون مجبوراً على الفعل دائماً وأبداً.

ومنها: انتفاء مفهوم العصمة :

فلن تكون أيّ فائدة، لأنّ يوصف شخص ما بكونه معصوماً، لأنّ مقتضى معنى هذا المفهوم لغةً واصطلاحاً أن يكون الموصوف به ممتلكاً القدرة على الفعل والترك، فكما يمكنه أن يأتي بالواجبات، يمكنه أيضاً أن يفعل المناكير، وهذا يعني أنّ الوصف من صغريات الملكة والعدم، فلا يصحّ وصف من لا يملك القابلية على الاتّصاف بها، لعدم وجود الملكة عنده، كالصغير، ومن الواضح جدّاً أنّ المجبور فاقد لذلك، فلا يمكن أن يكون موصوفاً بها، وعليه، يلزم انتفاء مفهومها خارجاً.

ومنها: فقدان القيم الإنسانية :

فإنّ البناء على جبرية العصمة يستلزم خروج المعصوم عن دائرته البشرية والإنسانية، لفقدانه أبرز الصفات المطلوبة في الإنسان وهي الحرية والاختيار،

والإرادة، وسوف يتحوّل إلى مجرّد آلة تخضع لما يلقي إليها، وتقوم بتنفيذه<sup>(١)</sup>.

### عصمة الأئمة الأطهار عليهم السلام:

وأما عصمتهم عليهم السلام مطلقاً عن كلّ معصية وذنوب، صغيراً كان أم كبيراً، عمداً كان أو سهواً، فقد ذكر العلامة الحلي رحمته الله في كتابه (الألفين) مجموعة من الأدلة على ذلك. فيستدلّ عليه بالأدلة الثلاثة أيضاً:

فمن القرآن، يمكن التمسك بآيات:

منها: آية التطهير، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾<sup>(٢)</sup>، وتقريب دلالتها على المطلوب بلحاظ مفردتين وقعتا فيها، وهما مفردة الإرادة، ومفردة الرّجس، فإن الأولى منهما فيها احتمالان:

الأول: الإرادة التكوينية، وهي التي تكون متعلّقة بخلق الأشياء وإيجادها، ويشير إليها قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾<sup>(٣)</sup>، ومن خصوصياتها أنّه يستحيل تخلف المراد عنها، لأنّها من شؤون قدرة الباري سبحانه وتعالى وإرادته المباشرة.

الثاني: الإرادة التشريعية: وهي التي تكون متعلّقة بالأحكام والأفعال، وما شابه ذلك، وإليها يشير قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>. وفيها يمكن انفكاك المراد وتخلفه عن الإرادة، بحيث تكون الإرادة موجودة، لكن لا يقع المراد في الخارج، ولا يوجد في ذلك محذور عقلي أو شرعي،

(١) دراسات في العصمة: ٣٧-٥٤ (بتصرف).

(٢) الأحزاب: ٣٣.

(٣) يس: ٣٦.

(٤) المائدة: ٥.

لمغايرة الإرادة التشريعية للتكوينية من حيث المعنى والموضوع، فإن معنى الإرادة التكوينية إيجاد الشيء في الخارج، وأما التشريعية فهي تعني محبة وجوده، ومحبة وجود الشيء لا تلازم وجوده بالفعل، وإنما عبر عنها بالإرادة باعتبار أنه سبحانه قد أحب وقوع المراد في الخارج دون أن يوقعه بالفعل، بخلاف الإرادة التكوينية فإنها تتعلق بإيجاده بالفعل، لذا يقول له كن فيكون.

**وبالجملة،** إن الإرادة التشريعية لا تتعلق بصدور الفعل عن الخالق سبحانه مباشرة، وإنما من خلال إرادة المكلفين، لأنه تعالى يريد من العبد امتثال أوامره واجتناب نواهيه، من خلال إيجاد الإنسان إياها، فتكون إرادة الإنسان جزء العلة لوقوع المراد، وهذا يعني أن إيجاد المراد في الخارج ليس متوقفاً على إرادة الله سبحانه فقط كما في الإرادة التكوينية، وإنما يتوقف على إرادة الإنسان واختياره، ولذا قالوا بأن إرادة الله التشريعية تعني محبته تعالى لوجود تلك الأوامر من الإنسان. ولا ريب أن مدلول الآية الشريفة لا ينسجم مع إرادة الإرادة التشريعية، بل إن المقصود منها هو الإرادة التكوينية. ويساعد على ذلك القرائن الداخلية الخارجية، لأن الآية الشريفة بصدد الامتنان وبيان الفضل الإلهي في أهل البيت عليه السلام، وتخصيصهم وتمييزهم على سائر الناس بالطهارة من الرجس بأصنافه كما سيأتي، وهذا لا يكون إلا بالتطهير التكويني. أما الطهارة التشريعية فلا خصوصية لهم عليه السلام فيها، لأنه سبحانه قد أمر جميع العباد بالطهارة لدى الصلاة.

**والحاصل،** إن مقتضى صون كلام الحكيم عن اللغوية يستدعي أن يكون المقصود من الإرادة في الآية هي التكوينية دون التشريعية<sup>(١)</sup>. وأما الرجس، فإنه لا يخلو من محتملين، إما أن يكون جنساً، أو يكون عاماً

(١) الحقائق والدقائق: ٦: ١٥١-١٥٤ (بتصرف)

استغرافياً، وعلى كلا المحتملين، فهو يفيد عموماً يستوعب الرجس بمعنييه، المادي، والمعنوي، ولا يحتمل فيه الاختصاص، حملاً للرجس على فرد لأن لازمه أن يكون أمراً معهوداً، وليس في البين ما يجعل التعريف الوارد في الكلمة في الآية محمولة على العهد.

ومع البناء على النتيجة المذكورة، يكون مفاد الآية الشريفة، هو: إذهاب الله سبحانه وتعالى جميع أنواع الرجس عنهم ﷺ، تكويناً، وهذا يثبت عصمتهم ﷺ<sup>(١)</sup>. كما يمكن الاستدلال لذلك أيضاً بآية المودة، وهي وقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>، لأن المقصود بالمودة شيء آخر غير المحبة.

ولا يخفى أن المودة تلازم الاتباع والافتداء ممن يؤد، لمن يؤد، وهذا لا يستقيم إلا مع كون المتبع الذي أمر الله سبحانه وتعالى باتباعه معصوماً، لأنه لا يعقل أن يؤد الناس من يصدر منه القبيح ويرتكب المعاصي، فضلاً عن أن يأمر الله تعالى بذلك<sup>(٣)</sup>. ودلالة الآية على عصمة من أمرت بمودتهم من خلال الملازمة، ليكون معنى الآية لزوم اتباع أهل البيت ﷺ، وهذا يكشف عن عصمتهم ﷺ. ويمكن الاستدلال لذلك أيضاً بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾.

(١) لم نعمل للتفصيل كثيراً في دلالة الآية الشريفة، كما لم نشر للإشكالات المشارية حول دلالتها على المطلوب، لأن الحديث ليس منصباً على الآية، وإنما غاية الأمر الإشارة إلى دلالتها على ثبوت العصمة، وأما التفصيل في البحوث المرتبطة بها، فله مجال آخر إن شاء الله تعالى.

(٢) الشورى ٤٢: ٢٣.

(٣) الحقائق والدقائق: ١٧١: ٦ (بتصرف).

وأما السنة، فإنّ هناك نصوصاً عديدة أيضاً يمكن الاستناد إليها في إثبات العصمة لهم ﷺ، كالنص المروي في كتب الفريقين، بسند متصل إلى النبي الأكرم ﷺ أنّه قال: «أنا وعليّ والحسن والحسين والتسعة من ولد الحسين مطهرون معصومون»<sup>(١)</sup>.

وجاء عن الإمام زين العابدين ﷺ أنّه قال: «الإمام منّا لا يكون إلّا معصوماً، وليست العصمة في ظاهر الخلقة فيعرف بها، فلذلك لا يكون إلّا منصوباً». فقل له: يا ابن رسول الله، فما معنى المعصوم؟ فقال: «هو المعتصم بحبل الله، وحبل الله هو القرآن لا يفترقان إلى يوم القيامة، والإمام يهدي إلى القرآن، والقرآن يهدي إلى الإمام، وذلك قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية الحسين بن الأشقر، قال: قلت لهشام بن الحكم، ما معنى قولكم: إنّ الإمام لا يكون إلّا معصوماً؟ قال: سألت أبا عبد الله ﷺ عن ذلك، فقال: «المعصوم هو الممتنع بالله من جميع محارم الله، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾»<sup>(٣)</sup>.

وفي المروي عن إسماعيل بن جابر، عن الصادق ﷺ عن أمير المؤمنين ﷺ في بيان صفات الإمام، أنّه قال: «فمنها أن يعلم الإمام المتولّي عليه أنّه معصوم من الذنوب كلّها صغيرها وكبيرها، ولا يزّل في الفتيا ولا يخطئ في الجواب، ولا يسهو ولا ينسى، ولا يلهو بشيء من أمر الدنيا»<sup>(٤)</sup>.

وأما العقل، فإنّ التقريب المذكور لا اعتبار العصمة في النبي، جار بنفسه في

(١) كمال الدين و تمام النعمة: ٢٨٠، الحديث ٢٨. بحار الأنوار: ٢٥: ٢٠١، الحديث ١٣.

(٢) معاني الأخبار: ١٣٢، الحديث ١. والآية في سورة الإسراء ١٧: ٩.

(٣) معاني الأخبار: ١٣٢، الحديث ٢. والآية في سورة آل عمران ٣: ٩٦.

(٤) بحار الأنوار: ١٧: ١٠٨.

الإمام عليه السلام، من دون فرق بينهما، لأن الإمام هو وصي النبي ﷺ، وخليفته في جميع شؤون النبوة ما عدا تلقّي الوحي بالمعنى الاصطلاحي. فهو لولم يكن معصوماً سوف ينتقض الغرض ولن تتحقق الغاية من تشريع الأحكام وبعثة الأنبياء.

ومن المعلوم أنّ من مهام النبي ﷺ تفسير الوحي وشرح مقاصده، وبيان أحكام القضايا المستحدثة، وتنفيذ الشبهات والشكوك العقدية، والحفاظ على الدين ومنع وقوع التحريف فيه، والقضاء وتطبيق الأحكام الإلهية، والحكومة والرئاسة العامة للأمة في مختلف ميادين الحياة السياسية والاجتماعية والأمنية، وهنا احتمالات في المتصدي لها بعد رحيله ﷺ عن عالم الدنيا:

**الأول:** عدم جعل الشارع المقدّس بديلاً له ﷺ في التصدي لتدبير الشون وسدّ هذا النقص وملء هذا الفراغ، ولم يصدر منه أي رأي أو كلام حول ذلك.

**الثاني:** البناء على بلوغ الأمة القابلية التامة للقيام بمسؤولية نفسها من خلال ما تلقته من رسول الله ﷺ، فلم تعد بحاجة إلى تعيين خليفة له ﷺ.

**الثالث:** أن يكون النبي ﷺ مكلفاً بنقل كلّ ما تلقاه من الله سبحانه وتعالى من علوم ومعارف، بل وكلّ الأحكام التي ستواجه الأمة مستقبلاً إلى شخص معيّن من قبل الله تعالى، ويكون مكلفاً بمواصلة وظائف النبي ﷺ ومهامه.

ولا ريب في بطلان الاحتمال الأول، ودوران الأمر بين الاحتمالين الثاني والثالث، وإن قراءة الواقع الذي كان عليه المجتمع الاسلامي بعد رحلة رسول الله ﷺ مانع من البناء على الاحتمال الثاني، فيتعيّن الاحتمال الثالث.

على أنّه لو بني على الاحتمال الثاني، فإنّه يلزم أن يكون جميع أصحاب رسول الله ﷺ قد بلغوا الغاية القصوى والكمال التام في العلم والمعرفة، وهذا ما لا يمكن البناء عليه خارجاً.

على أنّه يمكن الاستدلال لإثبات عصمتهم عليهم السلام بسيرة أصحابهم، وكيف كانوا

يتعاملون معهم، فهذا مالك الأشتر يوم صفين لم يكن راضياً بالتحكيم، إلا أنه يسلم لأمر الإمام عليه السلام، قال (رض)، عندما دُعي لأن يثبت اسمه في صحيفة التحكيم: لا صحبتني يميني ولا نفعتني بعدها الشمال إن كتب لي في هذه الصحيفة اسم على صلح ولا موادة، أولست على بينة من ربّي ويقين من ضلالة عدوّي؟! أولستم قد رأيتم الظفر إن لم تجمعوا على الخور؟!.... ولكن قد رضيت بما صنع علي أمير المؤمنين ودخلت فيما دخل فيه، وخرجت ممّا خرج منه، فإنّه لا يدخل إلا في هدى وصواب<sup>(١)</sup>. ومن الواضح أنه لو لم يكن مالك (رض) معتقداً عصمة الإمام عليه السلام، لم يكن ليسلم له هذا التسليم، وينقاد له بهذا النحو من الانقياد.

### شبهة التأسي:

وقد أثار الكاتب المذكور شبهة جعلها مانعاً من اعتبار صفة العصمة في الخليفة بعد رسول الله ﷺ، وهي أنّ وجود ذلك عنده مانع من جعله قدوة وأسوة يتأسى به، مع أنّه قد صدر عن الإمام الحسين عليه السلام، ما يؤكّد على التأسي به، وحسب ما تضمّنه القرآن الكريم من اعتبار التأسي برسول الله ﷺ إنّما كان بلحاظ صفته البشرية التي تحدّث القرآن الكريم عنها.

وبالجملة، إنّ الكاتب المذكور يعتبر في تحقّق التأسي خارجاً وجود سنخية بين المتأسي والمتأسى به، وما لم يكن بينهما ذلك، فلن تحصل الأسوة.

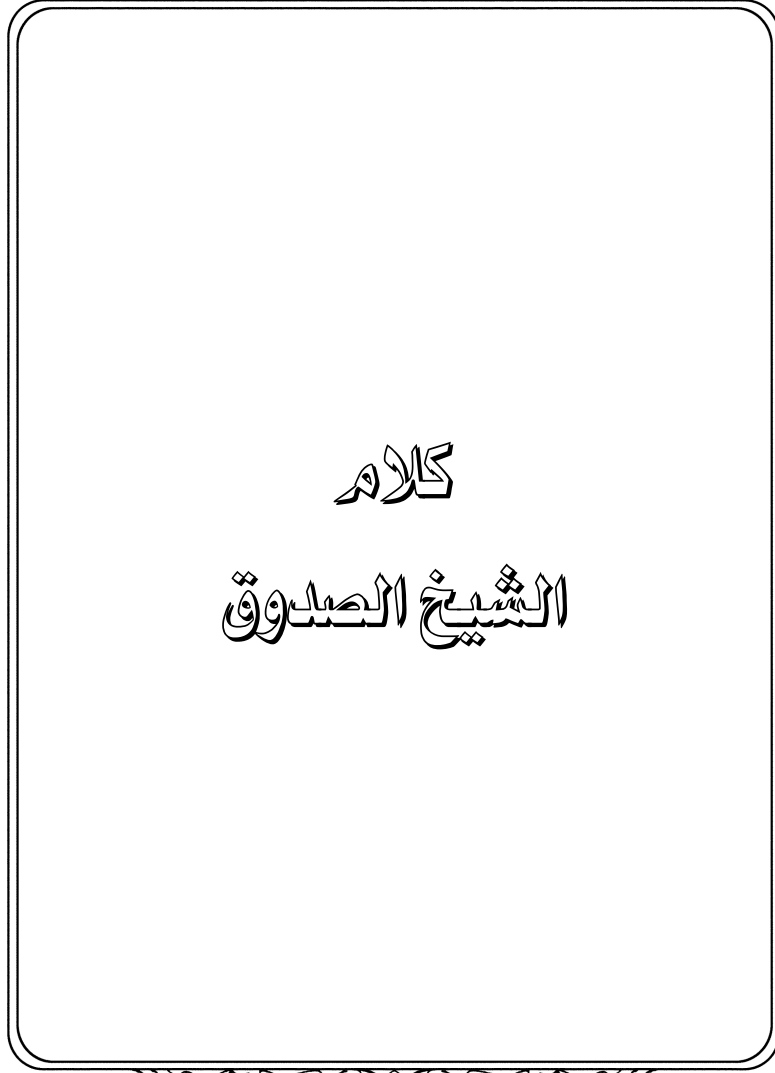
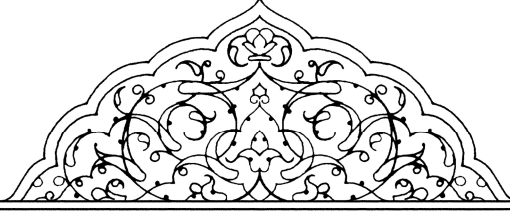
وهو غريب، لأنّه لم يدلّ دليل من العقل والنقل، على اعتبار المساواة بين المتأسي والمتأسى به، بل إنّ الدليل على خلاف ذلك، فهذا أمير المؤمنين عليه السلام يتحدّث عن عدم قدرة الشيعة على الوصول إليه في الكمال، وأنّه لو طالبهم أن

(١) وقعة صفين: ٥١٢.

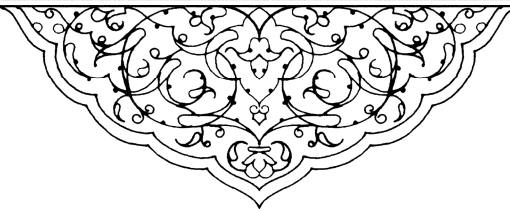
يكونوا مثله في ذلك لكان تكليفاً لهم بما لا يطيقون، قال عليه السلام: «ألا وإنكم لا تقدرون على ذلك، ولكن أعينوني بورع واجتهاد، وعقّة وسداد»<sup>(١)</sup>. وهذا يعني أنّ المطلوب من المتأسي أن يسعى ببذل أقصى درجات الجهد من أجل الوصول إلى مقام المتأسي به، ولو لم يبلغ ذلك، فإنّه يكون قد أصاب شيئاً مما عنده. ويؤكد ما ذكرناه، بل يدلّ عليه أنّ الإمام الحسين عليه السلام قد أشار في كلمات أخرى له، بأنّه من أهل بيت النبوة الذين بهم فتح الله فخلق الأفلاك بواسطتهم، ومن أجلهم، وأنّه تعالى سوف يختمها لأجلهم، وبواسطتهم.

---

(١) نهج البلاغة - الكتاب ٤٥.



كلام  
الشيخ الصدوق





## كلام الشيخ الصدوق

وقد جعل الكاتب أحد شواهده على نفي العصمة للأئمة الأطهار عليهم السلام، كلام الشيخ الصدوق عليه السلام في مسألة سهو النبي ﷺ، وقد رتب هؤلاء أثراً مهماً وهو: أن الشيعة الأوائل كانوا يجيزون وقوع السهو والنسيان من النبي ﷺ، فيما هو خارج عن مجال النبوة والتبليغ عن الله، ومن باب أولى كانوا يعتبرون مثل ذلك جائزاً في حق الأئمة الأطهار عليهم السلام، وهذا فرع النظرة البشرية التامة إلى مسألة الإمامة <sup>(١)</sup>.

والمقصود من كلام الصدوق عليه السلام، ما ذكره في كتابه الفقيه، حيث قال عليه السلام: إن الغلاة والمفوضة (لعنهم الله) ينكرون سهو النبي ﷺ، ويقولون: لو جاز أن يسهو ﷺ في الصلاة لجاز أن يسهو في التبليغ، لأن الصلاة عليه فريضة كما أن التبليغ عليه فريضة.

وهذا لا يلزمنا، وذلك لأن جميع الأحوال المشتركة يقع على النبي ﷺ فيها ما يقع على غيره، وهو متعبد بالصلاة كغيره ممن ليس بنبي، وليس كل من سواه بنبي كهو، فالحالة التي اختص بها هي النبوة، والتبليغ من شرائطها، ولا يجوز أن يقع عليه

---

(١) القراءة المنسية: ٧٣.

في التبليغ ما يقع عليه في الصلاة لأنها عبادة مخصوصة والصلاة عبادة مشتركة، وبها تثبت له العبودية وإثبات النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير إرادة له وقصد منه إليه نفي الربوبية عنه، لأن الذي لا تأخذه سنة ولا نوم هو الله الحي القيوم، وليس سهو النبي ﷺ كسهونا، لأن سهوه من الله عز وجل، وإنما أسهأه ليعلم أنه بشر مخلوق فلا يتخذ رباً معبوداً دونه، وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا. وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام سلطان: ﴿إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾<sup>(١)</sup>، وعلى من تبعه من الغاوين، ويقول الدافعون لسهو النبي ﷺ: إنه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين، وإنه لا أصل للرجل ولا للخبر، وكذبوا، لأن الرجل معروف وهو أبو محمد عمير ابن عبد عمرو، المعروف بذي اليدين، وقد نقل عنه المخالف والمؤلف، وقد أخرجت عنه أخباراً في كتاب وصف قتال القاسطين بصفتين.

وكان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رحمه الله يقول: أول درجة من درجات الغلو نفي السهو عن النبي ﷺ ولو جاز أن ترد الأخبار الواردة في هذا المعنى لجاز أن ترد جميع الأخبار، وفي ردّها إبطال الدين والشرعة<sup>(٢)</sup>.

### تنبيه مهم:

ولا ينبغي الغفلة عن كون الكاتب ملتفتاً إلى كون الصدوق رحمه الله يرى أن الصادر من النبي ﷺ إسهأ وليس سهواً، فلا يصح النقض عليه بأن الصدوق رحمه الله يعتقد في المعصومين عليهم السلام ما نعتقده من الصفات لنصه على ذلك<sup>(٣)</sup>.

(١) النحل ١٦: ١٠٠.

(٢) من لا يحضره الفقيه ١: ٢٤٩-٢٥٠، باب احكام السهو في الصلاة ذيل الحديث ١٠٣١.

(٣) القراءة المنسية: ٧٣.

وكيف ما كان، إنَّ الوقوف مع الدعوى المذكورة تحتاج الإحاطة بداية بالمستند الذي جعل أحد أركانها، وهي نظرية الصدوق عليه السلام في مسألة سهو النبي عليه السلام، وملاحظة مدى تماميتها، لتصحَّح مستنداً يؤسّس على وفقه نظرية أو مقالة ما.

### دوافع وجود نظرية الإسهاء:

لقد تضمّنت المصادر الإسلامية مجموعة من النصوص تتحدّث عن صدور السهو من النبيّ الأكرم محمد عليه السلام، وإن اختلفت في مضامينها، إذ جاء في بعضها أنّه عليه السلام قد سها في الصلاة فسلم على ثنتين، وجاء في نصوص أخرى أنّه عليه السلام قد نام على الصلاة، وغير ذلك.

وقد أوجب وجود هذه النصوص في المصادر الإسلامية الحيرة بين الأعلام، خصوصاً وأنّ جملةً منها معتبر الأسناد، بل هي من الكثرة التي تجعلها مستفيضة. وبسبب ما تضمّنته بعض النصوص من المنع عن ردّ الروايات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام، ولأنّ هذه النصوص تشتمل على ما لا يمكن الالتزام به من المنافاة لأساس من الأسس العقديّة في الإسلام، وهو قانون العصمة، تبلورت عند الصدوق عليه السلام رؤيته ونظريته التي استفادها من بعض النصوص المتضمّنة لحصول السهو للنبيّ عليه السلام، تبعاً لأستاذه محمّد بن الحسن بن الوليد عليه السلام<sup>(١)</sup>، حيث عمد عليه السلام إلى الجمع بين هذه النصوص، وبين ما دلّ على العصمة المطلقة للنبيّ عليه السلام، فكانت النتيجة أنّه عليه السلام قد صدر منه السهو، إلّا أنّ السهو الصادر منه ليس كالسهو الذي يصدر من

(١) الشيخ محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد عليه السلام، ذكره النجاشي عليه السلام، وقال عنه: شيخ القميين، وفقههم، ومتقدّمهم، ووجههم، ثقة ثقة، عين، مسكون إليه (رجال النجاشي: ٣٨٣، الرقم ١٠٤٢). وقال عنه الشيخ عليه السلام بأنه جليل القدر، عارف بالرجال، موثوق به (الفهرست للطوسي: ٢٣٧، الرقم ٧٠٩).

بقية الناس، إذ أن سهوهم من الشيطان، وأما سهوه ﷺ، فهو من الله تعالى، وحتى يفرق بينهما، عبر ﷺ عما صدر من رسول الله ﷺ بأنه إسهاء، وليس سهواً. وقد نسب ﷺ، لكل من لا يقول بهذه النتيجة التي وصل إليها بأنه من الغلاة، وذلك لأنه يدعي في النبي ﷺ ما هو فوق البشرية.

ولا يخفى أن ما التزم به العلمان ابن الوليد، وتلميذه النجيب الصدوق ﷺ، من الإسهاء من الله سبحانه وتعالى للنبي ﷺ، يختص بمجال التطبيق، ولا يتصور جريانه في مجال التشريع، ولا التبليغ، فهما يعتقدان في هذين المجالين بالعصمة المطلقة، والتي لا يحصل فيهما حتى الإسهاء من الله سبحانه وتعالى، حذراً من نقض الغرض.

وبعبارة أخرى، إن لرسول الله ﷺ في علاقته مع الله والناس ثلاثة مجالات:

- ١ - مجال التبليغ للوحي عن الله سبحانه وتعالى.
- ٢ - مجال التشريع والجعل للأحكام الشرعية عن الله تعالى.
- ٣ - مجال تطبيق ما تقدم منه في المجالين السابقين، بعدما تم إبلاغه للناس. وما يتصور حصول الإسهاء من الله سبحانه وتعالى لنبيه ﷺ فيه، مختص بخصوص المجال الثالث دون المجالين الأولين.

### أركان النظرية:

يتضح من خلال ما تقدم، قيام نظرية الإسهاء التي يتبناها الصدوق ﷺ على أركان ثلاثة:

**الأول:** إن هناك فرقاً بين الحالة التي تصيب النبي ﷺ، والحالة التي تصيب بقية الناس، إذ أن ما يصيبه ﷺ، لا ربط للشيطان به من قريب أو بعيد، لأنه ليس للشيطان عليه سلطان أبداً، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَ

عَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ \* إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴿١﴾ .  
وهذا بخلافه لما يقع فيه بقية الناس ، فإنّ للشيطان عليهم سلطاناً ، فكلّ ما يقع لهم من تأثير الشيطان عليهم . ولهذا عبّر الله عنّا يصيب النبيّ ﷺ بالإسهاء ، وليس السهو ، تفريقاً بينه وبين السهو الذي يصيب الناس .

**الثاني :** إنّ حصول الإسهاء لرسول الله ﷺ يختصّ بما يكون مشتركاً بينه وبين الناس ، سواء كانت في الأمور العبادية كصلوات الفرائض اليومية ، أو صيام شهر رمضان المبارك مثلاً ، أم العادية مثل القصّة المشهورة في عملية تأبير النخل التي جرت بينه وبين بعض أصحابه . وهذا يعني أنّه لا يجري شيء من ذلك في الأمور التي تكون مختصة به ، فلا يشترك بقية الناس معه فيها ، كالتبليغ عن الله سبحانه وتعالى ، والجعل والتشريع للأحكام الشرعية .

**الثالث :** لما كان الله سبحانه وتعالى حكيماً ، فلا يصدر منه عزّ وجلّ فعل من الأفعال لغير حكمة ، فإنّ هذا يدلّ على أنّ حصول الإسهاء لرسول الله ﷺ لحكمة اقتضت ذلك ، لما عرفت من أنّ الحكيم سبحانه وتعالى لا يفعل فعلاً من دون حكمة ترجع إليها الأئمة . وهذا بخلاف سهو الناس ، فإنّه لا يرتجى منه أية حكمة ولا يكون لغاية مقصودة .

### ملاك نظرية الإسهاء :

ولما كان الإسهاء الحاصل للنبيّ الأكرم محمد ﷺ لحكمة اقتضت ذلك ، فقد ذكر الصدوق رحمه الله ملاكين يكشفان عن تلك الحكمة المقصودة من هذا العمل :  
**أولهما :** استئصال كلّ ما يوجب حصول الغلوّ في ذات النبيّ ﷺ من الوسط الإسلاميّ ، وذلك بإبراز صفاته البشرية وأنّه لا يختلف عن بقية البشر في أنّه يسهو ويغفل .

(١) النحل ١٦ : ١٠٠ .

ثانيهما: بيان أهمية التعليم العملي والميداني للأحكام الشرعية، والتي منها أحكام السهو في الصلاة، لأن المسائل النظرية تؤثر في النفوس بصورة أقوى عند تطبيقها عملياً مما لو أقيمت للناس بصورة نظرية.

ووفقاً لما تقدّم، فسّر الصدوق عليه السلام المراد من النصوص التي تضمنت صدور السهو من رسول الله ﷺ بالإسهاء، وحفظ بذلك العصمة المطلقة للأنبياء عليهم السلام، لأن حصول الإسهاء من الله تعالى لهم لن يكون منافياً لإطلاق عصمتهم.

### موافقة العلمين للمشهور:

ومقتضى ما تقدّم بيانه لقاعدة الإسهاء التي التزم بها العلمان الصدوق وأستاذه عليه السلام، لن يكونا مخالفين لما عليه أعلام الطائفة (رض) من القول بالعصمة المطلقة، ولن يكونا منكرين للعصمة المطلقة للأنبياء والأئمة عليهم السلام، لعدم منافاة قاعدة الإسهاء لذلك، إذ قد عرفت أنه يقرّر أنّ حصولها من الله سبحانه وتعالى، وليس من تأثير الشيطان، وأنّ حصولها لفائدة مرجوة ومرتبعة. وقد استند عليه السلام في هذه النتيجة إلى بعض النصوص التي تضمنت حصول السهو من النبي ﷺ، كمعتبرة سعيد الأعرج، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «صلى رسول الله ﷺ ثم سلم في ركعتين، فسأله من خلفه: يا رسول الله، أحدث في الصلاة شيء؟ قال: وما ذلك؟ قالوا: إنّما صليت ركعتين، فقال: أكذلك يا ذا اليدين؟ وكان يدعى ذا الشمالين، فقال: نعم، فبنى على صلاته فاتمّ الصلاة أربعاً. وقال: إنّ الله هو الذي أنساه رحمةً للأمة، ألا ترى لو أنّ رجلاً صنع هذا لغير، وقيل: ما تقبل صلاتك، فمن دخل عليه اليوم ذاك، قال: قد سنّ رسول الله ﷺ وصارت أسوة وسجد سجدين لمكان الكلام»<sup>(١)</sup>.

(١) الكافي: ٣: ٣٥٧، الحديث ٦.

### مدرك قاعدة الإسهاء:

قد اتضح من خلال ما سبق مدرك نظرية الإسهاء التي قال بها العلمان المذكوران، وهو عبارة عن نصوص السهو المذكورة في شأن النبي الأكرم محمد ﷺ، بل ربما وقف القارئ لعبارات الشيخ الصدوق ﷺ أنه قد نقل عين ألفاظ الروايات، وإنما عمد فقط لحذف أسنادها، وهذا يعني أن مناقشة النصوص المذكورة صدوراً ودلالة، تكفي لبطلان النظرية المذكورة، ما يمنع من الاستناد إليها، والاستدلال بها.

### موانع القبول بنظرية الإسهاء:

ومضافاً لما اتضح من أن المناقشة في مدرك القاعدة المذكورة، يمنع من الاستناد إليها<sup>(١)</sup>، فإن هناك موانع أخرى تحول دون القبول بها، فلا يبقى مجال لقول من يتصور إمكانية الاعتماد عليها، والتمسك بها، ومن تلك الأمور:

١ - إن النصوص المذكورة لا تصلح أن تكون دليلاً على المطلوب، لمخالفتها للقاعدة العقلية المعتمدة في حجية الخبر، بيان ذلك:

إن القبول بأي خبر من الأخبار يتوقف على نقده من ناحيتين، سنداً ومتناً، حتى ما يحرز فيه الأصالات الثلاث، أصالة الصدور، وأصالة الظهور، وأصالة الجهة. ولا ينحصر إحراز الأصالة الأولى أعني أصالة الصدور على خصوص نقد الخبر من ناحية السند، بل يتدخل في ذلك نقده متناً أيضاً، فإذا لم يكن الخبر من حيث المتن موافقاً للقاعدتين الشرعية من خلال عدم مخالفته للقرآن الكريم، والعقلية، بعدم مخالفته لأمر معلومة تذكر في محلها، لم يحكم بصدوره. ولو بني على سلامة الأخبار المذكورة من الناحية السندية، ولو في الجملة لاعتبار

(١) قد تعرضنا للحديث عن النصوص المذكورة والمرتبطة بمسألة سهو النبي ﷺ، وعمدنا إلى مناقشتها بصورة مفصلة في مقال بعنوان سهو النبي ﷺ.

بعضها، إلا أنها تفتقر للناحية الثانية، وليس ذلك لمخالفتها للقاعدة الشرعية، إذ يمكن دعوى تخصيص العموم الكتابي بخبر الواحد، وبالتالي تكون النتيجة مختار الصدوق عليه السلام، وأُستأذنه عليه السلام. وإنما لمخالفتها للقاعدة العقلية، فإن هذه النصوص مخالفة لما هو الثابت والمتيقن من الدين، لمنافاتها للاعتقاد بالنبوة بصدور الخطأ من رسول الله عليه السلام، وهو خلاف ما دلّ على أنّ عصمته عليه السلام مطلقة وليست منحصرة في جانبين دون الثالث<sup>(١)</sup>، سيّما وأنّ هذا يمنع من جعله عليه السلام أسوة وقودة.

٢ - إنّ قاعدة الإسهاء المدّعاة من قبل العلمين المذكورين عليه السلام، مخالفة لحكم العقل، ذلك لأنّ الإسهاء كالسهو في منافاته لحكم العقل بالعصمة المطلقة، لأنّ الإسهاء يفقد الناس ثقتهم في النبي عليه السلام، ويوجب الشكّ عندهم في قدرته على إيصال الشريعة إليهم كاملة من دون نقص، خصوصاً وأنّ عامة الناس لا يملكون القدرة على التفريق بين الإسهاء والسهو.

٣ - إنّ الذهن العرفي لا يملك القدرة على التفريق بين المفهومين اللذين أراد الصدوق عليه السلام التفريق بينهما، وهما مفهوم الإسهاء، والسهو، وأنّ الأول منهما من الله سبحانه وتعالى، والثاني من الشيطان، وذلك لأنّ الذهن العرفي يقرر أنّ كليهما عبارة عن طرؤ حالة ما على الإنسان جعلته يخرج عن حالته الطبيعية بحصول شيء آخر طارئ عليه لم يكن من أصله عنده<sup>(٢)</sup>.

٤ - إنّ الحكمة التي ذكرها شيخنا الصدوق عليه السلام من أنّ أحد الغايات التي من أجلها حصل السهو لرسول الله عليه السلام حتّى لا يعيّر المسلمون بعضهم بعضاً عندما

(١) تقدمت الإشارة للجوانب الثلاثة عند الحديث عن بيان قاعدة الإسهاء الواردة في كلام الصدوق عليه السلام.

(٢) عصمة الأنبياء ونظرية الإسهاء عند الشيخ الصدوق عليه السلام: ٣٢٩-٣٣١ (بتصرف).

يحصل السهو من أحدهم، وفق ما تَضَمَّنَه معتبر سعيد المتقدم، لن تحصل، وذلك لأنَّ الفرض أنَّ السهو الحاصل لرسول الله ﷺ سهو ربَّاني من الله سبحانه وتعالى، والسهو الحاصل للناس شيطاني، فلا مجال لأن يقاس أحدهما على الآخر.

على أنَّ بعض النصوص ولو كانت واردة في مصادر الجمهور، إلا أنَّها لا تنسجم والنظرية المذكورة لشيخنا الصدوق رحمه الله، ففي سنن أبي داود، عن أبي هريرة، قال: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي: الظهر أو العصر، قال: فصلَّى بنا ركعتين، ثمَّ سلَّم، ثمَّ قام إلى خشبة في مقدَّم المسجد، فوضع يديه عليه إحداهما على الأخرى يعرف في وجهه الغضب، ثمَّ خرج سرعان الناس، وهم يقولون: قصرت الصلاة، قصرت الصلاة، وفي الناس أبو بكر وعمر، فهاباه أن يكلماه، فقام رجل كان رسول الله ﷺ يسمِّيه ذا اليدين، فقال: يا رسول الله، أنسيت أم قصرت الصلاة؟ قال: «لم أنس ولم تقصر الصلاة». قال: بل نسيت يا رسول الله. فأقبل رسول الله ﷺ على القوم، فقال: «أصدق ذو اليدين؟» فأومؤوا: أي: نعم، فرجع رسول الله ﷺ إلى مقامه فصلَّى الركعتين الباقيتين<sup>(١)</sup>.

وقد يقال: بأنَّ غضب رسول الله ﷺ لم يكن منشأ نقصان الصلاة، بل لسبب آخر لم تذكره الرواية، فلا يصلح الاستناد للخبر المذكور نقضاً على الصدوق رحمه الله. وما ذكر وإن كان محتملاً، إلا أنَّه يحتمل أيضاً أن يكون منشأ غضبه هو نقصان الصلاة، وعدم تنبيهه من قبل أحد من المصلين، وما جاء في متن الخبر من أنَّه أجاب: «لم أنس ولم تقصر الصلاة»، قد يكون غايته التأكيد على عدم وقوع شيء من ذلك منه، فتأمل.

وبالجملة، إنَّ الخبر المذكور لم يكن حجةً يصلح للاستدلال، إلا أنَّه يمكن أن

(١) سنن أبي داود: ١: ٢٢٧، الحديث ١٠٠٨. بحار الأنوار: ١٧: ١١٢.

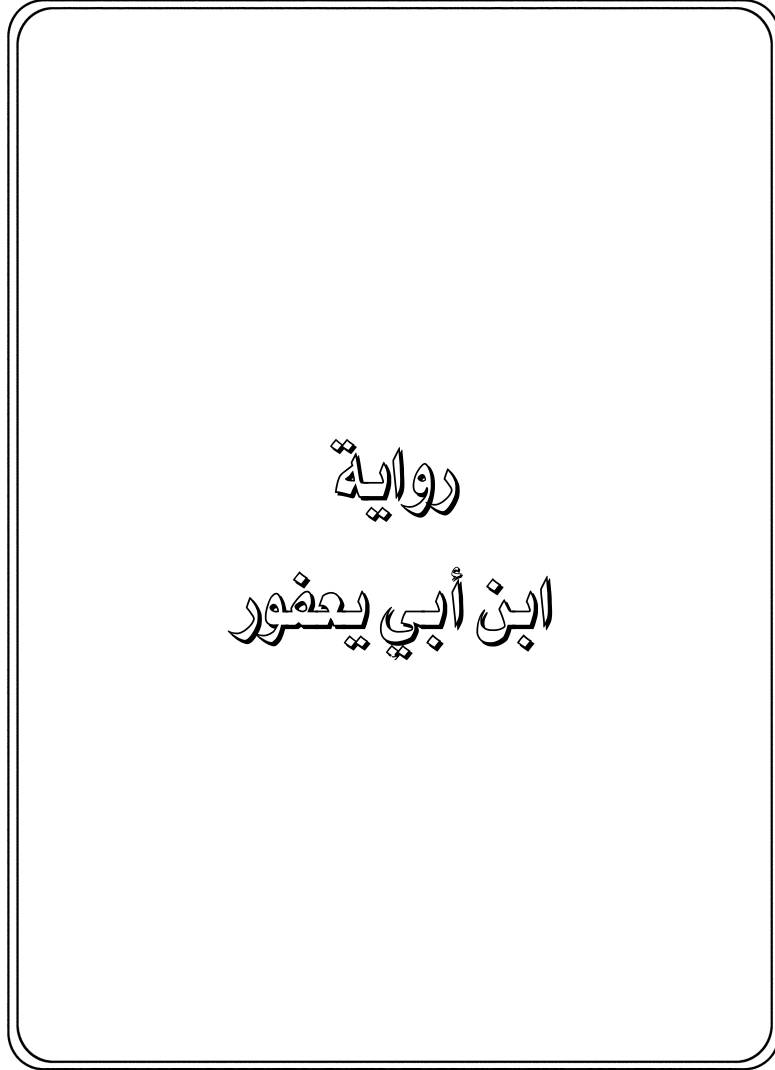
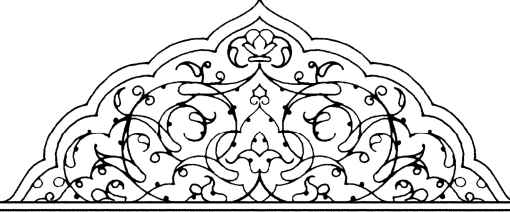
يكون منبهاً على أنّ القضية لم يكن المقصود منها إبراز العنصر البشري للنبي الأكرم محمد ﷺ، وتعليم الأمة حذراً من تعيير بعضهم لبعض، كما أراد ذلك الشيخ الصدوق رحمه الله.

### خاتمة:

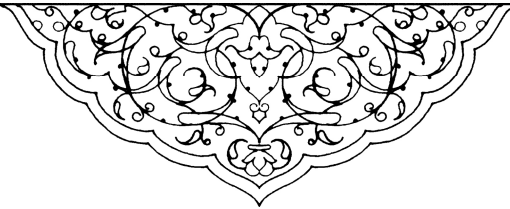
هذا ولو قيل، أنّ ما ذكرتموه من موانع تحول دون القبول بقاعدة الإسهاء، لا ينهض للمانعية، وبالتالي يبقى ما بنى عليه الصدوق رحمه الله وأستاذه من القول بالقاعدة المذكورة محكماً.

قلنا بأن ذلك ولو تمّ إلا أنه لا يكون موجباً للبناء على ما أراده الكاتب ومن وافقه، من دعوى مغايرة واقع التشيع اليوم عما كان عليه في السابق، وأنّ العرض الموجود للتشيع اليوم يختلف عما كان عليه سابقاً، وهو الذي عبّر عنه في كلماته بالقراءة المنسية، وجعلناه تجديداً للقراءة التشيع، وذلك لأنك قد عرفت عدم مخالفة الصدوق رحمه الله وأستاذه لما عليه أعيان الطائفة، فإنهما قائلان بثبوت العصمة المطلقة للأئمة والأئمة الأطهار عليهم السلام، وهذا يخالف ما يروم الكاتب المذكور الوصول إليه، مضافاً إلى أنّ الصدوق رحمه الله يقرّر أنّ ذلك فعلاً من الله سبحانه وتعالى، وليس أمراً عادياً، كما يريد الوصول إليه ذلك الكاتب، من التركيز على عنصر البشرية في شخصيات المعصومين عليهم السلام.

مضافاً إلى تحديد دائرة جريان القاعدة عند الصدوق رحمه الله كما عرفت، وحصرها في جانب جزئي جداً، وليس في مطلق الأمور كما يرغب الكاتب المذكور الوصول إليه. على أننا لو رفعنا اليد عن جميع ما ذكر، فإن أقصى ما يتصور أنّ هناك اجتهاداً من شيخنا الصدوق رحمه الله، وأستاذه في جزء من أجزاء العصمة، وهذا لا يوجب ما يريد الكاتب تحصيله.



رواية  
ابن أبي حفص





## رواية ابن أبي يعفور

بقي أن نشير في الختام إلى ما يمكن أن يكون مستنداً لما تمسك به الكاتب من الاستدلال لنظرية العلماء الأبرار، ومع أنه قد اتضح عدم تماميتها من خلال ما تقدم، إلا أنه تأكيداً لذلك، نعقب بصورة موجزة على النص المذكور، بأنه ليس في مقام البيان من هذه الجهة حتى يتمسك به لنفي الأمور الأربعة التي وردت في كلامه، وهذا يلحظه كل من تأمل فيها.

### رواية ابن أبي يعفور:

قد يستدل لنظرية العلماء الأبرار، بحادثة ابن أبي يعفور مع المعلّى بن خنيس، والتي رواها أبو العباس البقباق، قال: تداراً ابن أبي يعفور والمعلّى بن خنيس، فقال ابن أبي يعفور: الأوصياء علماء أبرار أتقياء. وقال ابن خنيس: الأوصياء أنبياء. قال، فدخلنا على أبي عبد الله عليه السلام، قال: فلما استقرّ مجلسهما، بدأهما أبو عبد الله عليه السلام، فقال: «يا أبا عبد الله أبرأ ممن قال إنّ أنبياء»<sup>(١)</sup>. وتقريب دلالتها على المطلوب من خلال رفض ابن أبي يعفور أن يكون أهل البيت عليهم السلام أنبياء، بحيث لا يكون لهم ما

(١) اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي): ٢: ٥١٥، الرقم ٤٥٦.

للأنبياء من المقامات ، فليسوا منصوبين من قبل الله تعالى ، ولم يرد في شأنهم نص شرعي ، كما أنهم لا يعلمون الغيب ، وليسوا معصومين ، وإنما هم علماء أبرار أتقياء ، لا يختلفون عن بقية العلماء في شيء .

ولا يخفى أنّ تمامية الاستدلال بها تعتمد اعتماداً كلياً على أن يكون المقصود من مصطلح العلماء الوارد في النصّ في عصر صدور النصّ ، هو عين ما هو الموجود عندنا ، فلا يكون فرق بين الاستعمالين ، فكما أنّه يستعمل اليوم في غير المعصوم ، الذي لا يعلم الغيب ، ولا يكون منصوباً من الله تعالى ، وليس منصوباً عليه ، بل هو يملك العلم الكسبيّ ، كذلك كان استعماله في عصر الأئمة الأطهار عليهم السلام ، أمّا لو كان استعماله في تلك الفترة مغايراً لما هو عليه اليوم ، على أساس أنّه قد نقل مثلاً ، فلن يكون النصّ المذكور دالاً على مطلوب أصحاب النظرية المذكورة .

#### معنى العالم في النصوص :

ومن الواضح أنّه حتّى يمكن تحديد المقصود من لفظ العلماء الوارد ذكره في النصّ ، يلزم ملاحظة النصوص وضمّ بعضها إلى بعض لتشكّل قرينة موجبة لتحديد المقصود منه ، خصوصاً وأنّ هذا التعبير قد شاع في كلمات الأئمة الأطهار عليهم السلام منذ عصر الإمام الباقر عليه السلام ، وإن كان موجوداً قبل ذلك أيضاً ، إلّا أنّه لم يرد شرح لهذا المصطلح في شيء من تلك الموارد التي ورد فيها ، مع أنّ النصوص التي تضمّنت التعبير بهذا المصطلح كانت تكشف عن الحالة الفكرية التي كان عليها أصحاب الأئمة الأطهار عليهم السلام ، كما سيّضح إن شاء الله تعالى ، والتساؤلات التي كانت عندهم بشأن مرتبة العلم الموجودة عند الإمام عليه السلام ، ومنزلته .

وكيفما كان ، فإنّ المراجع للنصوص ، يجدها تقسّم الناس إلى ثلاثة أصناف :

الأول : العالم .

الثاني : المتعلّم .

الثالث : الغُثاء<sup>(١)</sup> .

والثالث من هذه الأقسام يشير للهباء ، والزبد ، وهو الذي تتقاذفه الأمواج نحو شتى الاتجاهات ، من دون أن يملك قراراً في اتجاه محدّد . وقد عبّر عنه في بعض كلمات أمير المؤمنين عليه السلام ، بالهمج الرعاع<sup>(٢)</sup> .

وأول هذه الأقسام هو موضع البحث ، ومحطّ النظر ، وهو مفهوم العالم الذي أُشير إليه في رواية ابن أبي يعفور ، وكما سمعت أنّ تحديد المقصود منه يستدعي ملاحظة بقية النصوص الأخرى التي تضمّنت التعبير المذكور أيضاً .

فمن النصوص ، ما ورد عن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام ، أنّه قال : « فنحن العلماء ، وشيعتنا المتعلّمون »<sup>(٣)</sup> . وهي تثبت أنّ المصداق الحقيقي للعالم هم خصوص الأئمة الأطهار عليهم السلام .

وقد اعتبر عليه السلام في رواية أخرى « إنّ العلماء ورثة الأنبياء »<sup>(٤)</sup> ، ومن المعلوم أنّه لا يقصد من وراثتهم لهم وراثته ماديّة ، وإنّما يقصد من الوراثة الوارثة المعنوية التي تتمثّل في وراثته أحاديثهم ، وكلماتهم ، وعلومهم . وقد ذُكر أنّ المقصود بورثة الأنبياء ، الأئمة الأطهار عليهم السلام ، لأنّهم المصداق الحقيقي للعلماء .

وقد تحدّث أمير المؤمنين عليه السلام ، عن حال الناس بعد رسول الله ﷺ ، ومن أين استقوا علومهم ، فقسم الناس إلى ثلاثة أقسام :

(١) الكافي : ١ : ٣٤ ، الحديث ٢ و ٤ .

(٢) الناس ثلاثة : فعالم ربّاني ، و متعلّم على سبيل نجاة ، وهمج رعاع . « نهج البلاغة ، الكلمة ١٤٧ » .

(٣) الكافي : ١ : ٣٤ ، الحديث ٤ . الخصال : ١٢٣ ، الحديث ١١٥ .

(٤) الكافي : ١ : ٣٢ ، الحديث ٢ . الأمالي للصدوق : ١١٦ ، الحديث ٩٩ . بحار الأنوار : ٢ : ٩٢ ، الحديث ٢١ .

**الأول:** الذين رجعوا إلى عالم قد وضعه الله سبحانه وتعالى على مسير الهداية، وقد استغنى بعلم الله سبحانه عن علوم الآخرين.

**الثاني:** من رجع إلى جاهل، يدعي معرفة العلم، وليس كذلك.

**الثالث:** من رجع منهم إلى عالم، قد أخذ علمه من عالم حقيقي آخر.

وهذا النص يتوافق كثيراً مع النص الأول الذي نصّ على أنّ المصداق الحقيقي للعالم هم الأئمة عليهم السلام، لأنّ رواية أمير المؤمنين عليه السلام، تثبت أنّ العالم هو الذي وضعه الله تعالى على مسير الهداية، بحيث صار مستغنياً بعلم الله سبحانه عن علوم الآخرين. وبالجملّة، إنّ المهمّ في النصّ العلويّ هو ملاحظة مصدر العلم، وأهميته، الذي قد أخذ قيداً معتبراً في مفهوم العالم.

وقد أكد الإمام الباقر عليه السلام على أهمية أن يتعلم المؤمنون علمهم من حملة العلم دون غيرهم، قال عليه السلام: «تعلّموا العلم من حملته، وعلمّوه إخوانكم كما علمكموه العلماء»<sup>(١)</sup>.

ووفقاً لما تقدّم، يمكن القول بأنّ المقصود من العالم في النصوص هو الذي يأخذ علمه من مصدر إلهي، بحيث يستغني بهذا العلم عن الآخرين، ومع أنّ الأئمة عليهم السلام هم المصداق الأكمل لهذا التعريف فإنّه يمكن اعتبار الذين توصّلوا إلى هذه العلوم من طريق الأئمة علماء أيضاً، فسلما عبّر عنه في النصوص أنّه من العلماء، مع أنّه متعلّم، وليس عالماً، إلّا أنّه لما كان علمه مأخوذاً من المصدر الأصيل، فقد صحّ إطلاق مفهوم العالم عليه.

### رؤيتان في حقيقة العالم:

وعلى أيّ حال، فإنّ التدقيق في النصوص التي تضمّنت التعبير بكلمة العالم،

(١) الكافي: ١: ٣٥، الحديث ٢. بحار الأنوار: ١: ١٧٤، الحديث ٣٦.

يفيد وجود رؤيتين مختلفتين عند أصحاب الأئمة الأطهار عليهم السلام، ما يوجب وقوع المعارضة بينهما، نعم، هما تؤكدان على أنّ العالم هو الذي يحصل على التعليم الإلهي، إلا أنّ بعض النصوص قد جعلت ذلك من مختصات الإمام، وتضمن الآخر العمومية للجميع، والرؤيتان هما:

**الأولى:** ما يستفاد من بعض النصوص كالرواية الثانية من أنّ العالم الحقيقي هو الذي يأخذ علمه من الله سبحانه وتعالى مباشرة، وهذا يوجب انحصاره في خصوص الأئمة الأطهار عليهم السلام، أمّا الآخرون فيأخذون هذه العلوم منهم عليهم السلام، وهذا يعني أنّه متى أطلق مصطلح العلماء على غيرهم كان إطلاقه من باب المجاز.

**الثانية:** ما هو المستفاد من جملة أخرى من النصوص، كالرواية الثالثة، والتي تفيد أنّه يمكن للآخرين غير الأئمة عليهم السلام أن يحصلوا على العلم من خلال التعليم الإلهي المباشر، فضلاً عن الأئمة عليهم السلام، ما يعني صحّة إطلاق مصطلح العالم عليهم جميعاً.

وقد جمعت الرواية الأولى المتقدمة كلتا الرؤيتين. وتحديد أيّ الرؤيتين هو المتعين، يحتاج مزيداً من التأمل، وتدقيقاً أكثر لا يسعه هذا المختصر. على أنّه حتّى لو بني على الرؤية الثانية، فإنّ ذلك لا ينفي إطلاق مصطلح العالم على المعصومين عليهم السلام، وإنّما سيكون استعمال المصطلح من المشترك اللفظي، أو المشترك المعنوي، وهذا يستدعي وجود قرينة موجبة لتحديد المقصود منه حال الاستعمال، والظاهر من ملاحظة موارد متعدّدة كون المقصود منه الأئمة الأطهار عليهم السلام.

#### كلام ابن أبي يعفور:

ولا يخفى أنّ تحديد المقصود ممّا ورد في لسان ابن أبي يعفور في منازعته مع معلّى بن خنيس، وفي مقابله، على معرفة التيارات والاتجاهات الفكرية لأصحاب الأئمة عليهم السلام حول موضوع علم الإمام، ومن ثمّ معرفة موقع هاتين الشخصيتين في

هذه الاتجاهات . فقد أوجبت كثرة النصوص المرتبطة بعلم الإمام، واختلاف المقدمات الفكرية والذهنية لأصحاب الأئمة عليهم السلام احتدام الخلاف فيما بينهم حول هذا البحث، وقد كان أهم سؤال يرتبط بعلم الإمام، هو السؤال عن مصدر علمه، وأنه يتصل بالملائكة، مثل النبي ﷺ، أو أنه قد تعلم ذلك من خلال النبي ﷺ؟

وقد نشأت أهمية السؤال في ذهن بعض أصحابهم عليهم السلام على أساس أنه إذا قبل بالإجابة الأولى، وبني على أن مصدر علوم الإمام نتيجة اتصاله بالملائكة، فلن يكون هناك فرق بين النبي والإمام، وهذا لا ينسجم مع ختم النبوة .

وعلى أي حال، فقد نتج عن الإجابة عن السؤال المذكور وجود اتجاهات ثلاثة مختلفة بين أصحاب الأئمة الأطهار عليهم السلام:

**الاتجاه الأول:** الجماعة التي تؤكد على ختم النبوة، وتنفي أي نوع من أنواع الارتباط بين الإمام والملائكة، وقالت أن علم الأئمة الأطهار عليهم السلام مقتبس من علم النبي ﷺ.

وقد كان من أصحاب هذا الاتجاه هشام بن الحكم، وسدير الصيرفي، ويونس بن عبد الرحمن، والفضل بن شاذان .

**الاتجاه الثاني:** الجماعة التي سلمت بختم النبوة، إلا أنها لا تمنع أن يكون الإمام مستفيداً علومه من العلوم السماوية، وأنه مرتبط بالملائكة، وقد دعا هذا إلى وجود مصطلح الإلهام، والتحديث مقابل الوحي، وعليه، فإن هذه الجماعة تقرّر أنه عليه السلام يسمع صوت الملك فقط ولا يراه، فيكون مغايراً للنبي ﷺ الذي يسمع صوت الملك ويراه . وحتى يؤكد أصحاب هذا الاتجاه الفرق بين النبي والإمام، عمدوا إلى إطلاق مصطلح العالم على الإمام .

وقد مثل هذا الاتجاه كل من زرارة بن أعين، ومحمد بن مسلم، وبريد بن معاوية، وغيرهم . فهذا حمزان بن أعين، يسأل الإمام الباقر عليه السلام عن منزلة العلماء؟

فيحييه عليه السلام: إن العلماء من قبيل «ذي القرنين، وصاحب سليمان، وصاحب موسى»<sup>(١)</sup>. ولا ريب أن مقتضى تشبيه العلماء بوصي سليمان، ووصي موسى عليهما السلام يكشف عن أن المقصود من العلماء ليس مطلق أهل العلم، وإنما فئة خاصة، وهم الأئمة الأطهار عليهم السلام.

ويظهر هذا جلياً من رواية الحارث بن المغيرة مع الإمام الباقر عليه السلام، فقد سمع الحارث بن المغيرة من الإمام الباقر عليه السلام: «إنّ علياً كان محدّثاً»، فسأله قائلاً: فتقول: نبي؟ فقال الإمام عليه السلام: «أو مثل صاحب سليمان، وصاحب موسى، أو كذي القرنين»<sup>(٢)</sup>.

والحاصل، إنّه يمكن البناء على أن منشأ استعمال مصطلح العلماء في لسان جملة من النصوص، ومن ثمّ وجوده في كلمات الرواة، كانت غايته التفريق بين النبي والإمام، كما أن هذا يساعد على معرفة منشأ انحراف جملة من الرواة عن الجادة القويمة كأبي الخطّاب، وغيره، وذلك لعدم قدرتهم على فهم مصطلح المحدّث، واستيعابه.

**الاتّجاه الثالث:** من بنى على أن النبوة قد ختمت برحلة النبي صلى الله عليه وآله عن عالم الدنيا، إلا أنّه لا يوجد أيّ محذور في أن يكون مصدر علم الإمام نتيجة اتّصاله بالملائكة، وأنّه كما يمكنه أن يسمع صوت الملك، فإنّه يمكنه رؤيته أيضاً. ويمكن عدّ المعلى بن خنيس - وفقاً لما دار بينه وبين ابن أبي يعفور - من أصحاب هذا الاتّجاه، وأنّه لم يكن يرى فرقاً بين الإمام والنبي صلى الله عليه وآله، لا أنّه يرى أن الأئمة عليهم السلام أنبياء.

(١) الكافي: ١: ٢٦٨، الحديث ١.

(٢) الكافي: ١: ٢٦٩، الحديث ٤.

ولا يخفى أنَّ الاتجاهين الثاني الثالث متداخلان، وإن كانا يختلفان في رؤية الإمام للملك، وعدم رؤيته له، بل سماعه لصوته فقط.

وكيفما كان، فإنَّ النتيجة المستخلصة ممَّا تقدَّم تفيد أنَّ الغاية التي من أجلها وجد مصطلح علماء والعالم في كلمات أصحاب الأئمة عليهم السلام، بل الأئمة عليهم السلام أنفسهم بغرض محاربة انحراف عقدي وجد في الوسط الاجتماعي. وهذا يعني أنَّه أجنبي تماماً عمَّا يروم الكاتب ومن حذا حذوه الوصول إليه، وبالتالي التمسك به لإثبات دعاواه. ويتضح هذا من خلال الوقوف على أنَّ ابن أبي يعفور كان من أصحاب الاتجاه الثاني، ومن المؤمنين به، ويشهد لذلك نصان:

أحدهما: ما ورد من أنَّه سأل الإمام الصادق عليه السلام: هل هناك بينكم من هو مثل الإمام علي؟ - يعني أنَّه محدَّث - وقد أعرض الإمام عليه السلام عن جوابه، واكتفى بتكرار كلام ابن أبي يعفور، أنَّ علياً محدَّث، وقال له: «في يوم بني قريظة وبني النضير كان جبرئيل عن يمينه، وميكائيل عن يساره يحدثانه»<sup>(١)</sup>. ويستفاد من جواب الإمام عليه السلام قبوله بكون الإمام محدَّثاً، وإلا لا معنى لوجود الملكين العظيمين إلى جوار أمير المؤمنين في تلك المعركة. نعم، عدم تصريح الإمام عليه السلام بثبوت هذه المنزلة له عليه السلام، ربَّما يعود لكونه يعيش جوَّ تقية حالت دون التصريح بذلك، فتأمل.

وبالجملة، إنَّ مقتضى وحدة الملاك، وعدم الخصوصية تستدعي أن تكون صفة التحديث الثابتة لأمير المؤمنين عليه السلام، ثابتة لبقية الأئمة عليهم السلام، وهذا ما كان يعتقد ابن أبي يعفور.

ثانيهما: ما رواه عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام أنَّه قال: «يا ابن أبي يعفور، إن الله واحد متوحد بالوحدانية، متفرد بأمره، فخلق خلقاً فقَدَّروهم لذلك الأمر، فنحن هم،

(١) بصائر الدرجات: ٣٤١، الحديث ٢.

يا ابن أبي يعفور، فنحن حجاج الله في عباده، وخزّانه على علمه، والقائمون بذلك»<sup>(١)</sup>.

وقد تحصل مما تقدّم، أنّ الرواية المذكورة أجنبية تماماً عما يريد الكاتب الوصول إليه، وأنّها لا ربط لها بما هو بصدد إثباته. لأنّ الظاهر أنّ النزاع الذي كان بين المعلّى وابن أبي يعفور يدور في فلك مصدر علم الأئمة عليهم السلام، وليس في أنّهم يعلمون الغيب أو لا يعلمونه، كما توهمه الكاتب.

#### مصطلح الأبرار الأتقياء:

ومع أنّه قد اتّضح من خلال ما تقدّم، أنّ الرواية التي ربما حاول البعض الاستناد إليها في إثبات نظرية العلماء الأبرار، أجنبية عن المدّعى، وأنّ المقصود من لفظ العلماء الوارد فيها لو لم يكن هو خصوص المعصومين عليهم السلام، فلا أقلّ من أنّ القرينة موجودة على ذلك بعد البناء على كونه من المفاهيم المشتركة. واستكمالاً للفائدة، نشير سريعاً للمقصود من الأبرار، والأتقياء الذي ورد ذكرهما في الرواية. وعند العودة للنصوص، نجد أنّ هذين التعبيرين قد وردا في طائفتين من النصوص:

**الأولى:** ما يظهر منها اختصاص هذين المفهومين بخصوص الأئمة الأطهار عليهم السلام، دون من سواهم. كما يظهر هذا من النصوص التي فسّرت قوله تعالى: ﴿كِرَامَ بَرَرَةٍ﴾<sup>(٢)</sup>، «بأيدي الأئمة الكرام البررة»<sup>(٣)</sup>.

**الثانية:** ما يظهر منها الشمول لغيرهم، وأنّهما يطلقان عليهم كما يطلقان على

(١) الكافي: ١: ١٩٣، الحديث ٥.

(٢) عبس ١٦: ٨٠.

(٣) تفسير القمي: ٢: ٤٠٥.

غيرهم، كما في خطبة أمير المؤمنين عليه السلام، في تعريف المتقين لهمام، حيث جاء فيها: «أما النهار فحكماء، علماء أبرار، أتقياء»<sup>(١)</sup>.

وهذا يوجب الحاجة للجمع العرفي والتوفيق بينهما، بناءً على وقوع المعارضة، وقد جمع بينهما بالتخصيص، فتكون الطائفة الأولى من النصوص مخصصة للطائفة الثانية، ليكون الأئمة الأطهار عليهم السلام، هم المصادق الأوحى لهذين الوصفين. ويصعب القبول بمثل هذا الجمع، لعدم المنافاة بين الطائفتين، والحاجة للجمع العرفي بعد البناء على وقوع المعارضة بينهما.

نعم، لا يبعد البناء على أن المفهومين المذكورين من المفاهيم المشككة، وهذا يعني أن لهما درجات، وأعلى وأوضح درجاتهما هم الأئمة الأطهار عليهم السلام، وينطبقان على عامة الناس في درجة أقل من ذلك.

وعلى أي حال، فإن الذي ينبغي تسليط الضوء عليه، هو بيان المقصود من المصطلح المذكور حال استعماله في شأن الأئمة الأطهار عليهم السلام.

والظاهر أن هذا المصطلح يشير إلى ثبوت مفهوم العصمة بالنسبة إليهم عليهم السلام، وأنهم معصومون من كل خطأ وذنب ومعصية، ويساعد على ذلك أن أغلب النصوص التي تضمنت وصفهم عليهم السلام بالعلماء الأبرار، تضمنت ذكر صفات أخرى لهم، وعلى رأسها صفة العصمة، وهذا لا يعني أن صفة العصمة المستفادة قسيمة لصفة الأبرار، والأتقياء، بل هي مستقاة من الصفات التي تضمنتها النص من كونهم أبراراً، وأتقياء، وأموراً أخرى. ففي زيارة الإمام الحسين عليه السلام: صلى الله عليك وعلى أهل بيتك وعترتك آبائك الأخيار الأبرار الذين أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً<sup>(٢)</sup>.

(١) تحف العقول: ١٥٩.

(٢) كامل الزيارات: ٢٥٣.

وهذا ما كان يعتقد ابن أبي يعفور ويقصده من وصفهم عليه السلام بكونهم علماء أبراراً، كما يظهر ذلك من رواية أخرى له، فقد جاء عنه أنه قال لأبي عبد الله عليه السلام: والله، لو فلقت رمانة بنصفين، فقلت: «هذا حرام، هذا حلال»، لشهدت أن الذي قلت: حلال، حلال، وأن الذي قلت: حرام، حرام، فقال: «رحمك الله، رحمك الله»<sup>(١)</sup>. ومن الواضح أن هذا التسليم المطلق من ابن أبي يعفور يكشف عما كان يعتقد في الإمام عليه السلام، وأن ما يصدر عنه لا يقبل الخطأ، وهذا يثبت أن الحد الأدنى كونهم عليه السلام معصومين في بيان الأحكام الشرعية، وأنه لا يصيبهم الخطأ. وقد تحصل مما تقدم، أن المفاهيم الثلاثة التي تضمنها الحديث المذكور تدل على معاني مختلفة تماماً عما هي عليه اليوم عندنا، فإن مفهوم العالم يشير للإمام، وأن مفهوم الأبرار، والأتقياء يدل على العصمة، وعليه سوف تكون الرواية محل البحث دالة على خلاف مقصود الكاتب، وما كان يريد إثباته<sup>(٢)</sup>.

(١) اختيار معرفة الرجال: ٢: ٥١٨، الرقم ٤٦٢.

(٢) مجلة نصوص معاصرة العدد ٣٦-٣٧: ٣٠١-٣١٩ (بتصرف).



# مَصَادِرُ الْكِتَابِ

﴿ القرآن الكريم ﴾

## ١ - الإبهاج في شرح المنهاج

عليّ بن عبد الكافي السبكي (٧٥٦هـ) دارالكتب العلمية / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤٢٤ هـ.

## ٢ - الاحتجاج

أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (٥٤٨هـ) دارالنعمان للطباعة والنشر / النجف الأشرف / ١٣٨٦ هـ.

## ٣ - أحكام القرآن

محمّد بن إدريس الشافعي (٢٠٤هـ) دارالكتب العلمية / بيروت / ١٤٠٠ هـ.

## ٤ - إحياء علوم الدين

أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (٥٠٥هـ) دارالهادي / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤١٢ هـ.

## ٥ - الإرشاد

محمد بن محمد بن النعمان (الشيخ المفيد) (٤١٣هـ) مؤسسة دارالمفيد / بيروت / الطبعة الثانية / ٤١٤ هـ.

٦ - إرشاد الطالبين إلى هداية المسترشدين

جمال الدين المقداد بن عبدالله السيوري (٨٢٦هـ) مكتبة آية الله السيد  
المرعشي / قم / ١٤٠٥ هـ.

٧ - أسباب نزول الآيات

علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (٤٦٨ هـ) مؤسسة الحلبي / القاهرة /  
١٣٨٨ هـ.

٨ - أسد الغابة في معرفة الصحابة

أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ابن الأثير) (٦٣٠ هـ) دارالكتاب العربي /  
بيروت .

٩ - الأمالي للصدوق

الشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ) مؤسسة  
البعثة / قم / الطبعة الاولى / ١٤١٧ هـ.

١٠ - الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل

آية الله الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (معاصر) قسم الترجمة والنشر لمدرسة  
الإمام أمير المؤمنين عليه السلام / قم المقدسة .

١١ - الانتصار

الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي البغدادي (٤٣٦ هـ) مؤسسة النشر  
الإسلامي / قم المقدسة / ١٤١٥ هـ.

١٢ - الباب الحادي عشر

العلامة الحلّي الحسن بن يوسف بن المطهر (٧٢٦ هـ) دارالأضواء / بيروت /  
الطبعة الثانية / ١٤١٧ هـ.

١٣ - بحار الأنوار

العلامة محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (١١١١ هـ) مؤسسة الوفاء / بيروت /  
الطبعة الثانية / ١٤٠٣ هـ.

١٤ - بحوث في شرح العروة الوثقى

الشهيد السيد محمد باقر الصدر (١٤٠٢ هـ) مطبعة الآداب / النجف الأشرف /  
١٩٧١ م.

١٥ - البدء والتاريخ

أحمد بن سهل البلخي (٥٠٧ هـ) مطبعة برتراند / باريس / ١٨٩٩ م.

١٦ - بصائر الدرجات

أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفار (٢٩٠ هـ) منشورات الأعلمي /  
بيروت / ١٤٠٤ هـ.

١٧ - تاريخ الطبري

محمد بن جرير الطبري (٣١٠ هـ) مؤسسة الأعلمي / بيروت / الطبعة الرابعة /  
١٤٠٣ هـ.

١٨ - تاريخ مدينة دمشق

علي بن الحسن بن هبة الله (ابن عساكر) (٥٧١ هـ) دار الفكر / بيروت / ١٤١٥ هـ.

١٩ - التحرير والتنوير

محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (١٣٩٣ هـ) الدار التونسية  
للنشر - تونس / ١٩٨٤ م.

٢٠ - التحريش

ضرار بن عمرو الغطفاني (٢٠٠٠ هـ) دار ابن حزم / بيروت / الطبعة الاولى /  
١٤٣٥ هـ.

٢١ - تحف العقول

الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحرّاني (ق ٤ هـ) مؤسسة النشر الإسلامي / قم المقدسة / الطبعة الثانية / ١٤٠٤ هـ.

٢٢ - تحفة الأحوذى

محمد بن عبدالرحمن المباركفوري (١٢٨٣ هـ) دارالكتب العلمية / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤١٠ هـ.

٢٣ - تذكرة الخواص

أبوالمظفر بن قزغلي بن عبدالله البغدادي، سبط ابن الجوزي (٦٥٤ هـ) دارالعلوم / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤٢٥ هـ.

٢٤ - تصحيح الاعتقاد

الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (٤١٣ هـ) دارالمفيد / بيروت / الطبعة الثانية / ١٤١٤ هـ.

٢٥ - تفسير الألوسي

شهاب الدين السيد محمد الألوسي البغدادي (١٢٧٠ هـ) دار إحياء التراث العربي / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤٢٠ هـ.

٢٦ - تفسير البغوي

أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (٥١٠ هـ) دارالفكر / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤٢٢ هـ.

٢٧ - تفسير الثعلبي

أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (٤٢٧ هـ) دار إحياء التراث العربي / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤٢٢ هـ.

٢٨ - تفسير الرازي

محمد بن عمر بن الحسين الرازي (٦٠٦ هـ) الطبعة الثالثة .

٢٩ - تفسير الكشاف

محمد بن عمر الزمخشري (٥٣٨ هـ) ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي / القاهرة /  
١٣٨٥ هـ .

٣٠ - تفسير القمي

علي بن إبراهيم بن هاشم القمي (٣٢٩ هـ) مؤسسة دارالكتاب / قم المقدسة /  
الطبعة الثالثة / ١٤٠٤ هـ .

٣١ - تلخيص الشافي

محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠ هـ) مؤسسة انتشارات المحييين / قم المقدسة /  
الطبعة الاولى .

٣٢ - جامع البيان

أبوجعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠ هـ) دارالفكر / بيروت ١٤١٥ هـ .

٣٣ - حديث المنزلة

السيد علي الحسيني الميلاني (معاصر) مركز الأبحاث العقائدية قم المقدسة /  
الطبعة الاولى / ١٤٢١ هـ .

٣٤ - الحقائق والدقائق

الشيخ فاضل الصفار (معاصر) دارالمحجة البيضاء / بيروت الطبعة الاولى /  
١٤٣٦ هـ .

٣٥ - خصائص أمير المؤمنين عليه السلام

أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣ هـ) مكتبة نينوى الحديثة / طهران .

### ٣٦ - الخصال

الشيخ الصدوق محمد بن علي الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ) جماعة المدرسين / قم المقدسة / ١٤٠٣ هـ.

### ٣٧ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال

أحمد بن عبدالله الخزرجي الأنصاري (٩٢٣ هـ) مكتب المطبوعات الإسلامية / حلب / الطبعة الرابعة / ١٤١١ هـ.

### ٣٨ - الدر المنثور

جلال الدين عبدالرحمن السيوطي (٩١١ هـ) دارالمعرفة / بيروت .

### ٣٩ - دراسات في العروة الوثقى

الشيخ حسين المؤيد (معاصر) / مهر / قم المقدسة / الطبعة الأولى . ١٤٠٩ هـ.

### ٤٠ - دراسات في العصمة

أحمد شريفي ، ترجمة حسن يوسفیان / دارالولاء / بيروت .

### ٤١ - دلائل الصدق

الشيخ محمد حسن المظفر (١٣٧٥ هـ) مؤسسة آل البيت عليه السلام / قم المقدسة / الطبعة الأولى / ١٤٢٢ هـ.

### ٤٢ - الذخيرة في علم الكلام

الشریف المرتضى علي بن الحسين الموسوي البغدادي (٤٣٦ هـ) مؤسسة النشر الإسلامي / قم المقدسة / ١٤١١ هـ.

### ٤٣ - الراسخون في العلم

آية الله السيد كمال الحيدري (معاصر) دار فراق / قم المقدسة / الطبعة الخامسة / ١٤٣١ هـ.

٤٤ - رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال)

أبوجعفر محمد بن الحسن الطوسي (٤٦٠هـ) مؤسسة آل البيت عليه السلام / قم  
المقدسة / ١٤٠٤ هـ.

٤٥ - رسائل المرتضى

الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي البغدادي (٤٣٦هـ) دارالقرآن  
الكريم / قم المقدسة / ١٤٠٥ هـ.

٤٦ - روضة الواعظين

محمد بن الفتال النيسابوري (٥٠٨هـ) منشورات الشريف الرضي / قم  
المقدسة .

٤٧ - زاد المسير

أبوالفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي (٥٩٧هـ) دارالفكر / بيروت / الطبعة  
الاولى / ١٤٠٧ هـ.

٤٨ - سنن الترمذي

أبوعيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (٢٧٩هـ) دارالفكر / بيروت / الطبعة  
الثانية / ١٤٠٣ هـ.

٤٩ - سنن أبي داود

أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ) دارالفكر / بيروت / الطبعة  
الأولى / ١٤١٠ هـ.

٥٠ - السنن الكبرى للنسائي

أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ) دارالكتب العلمية / بيروت / الطبعة الاولى /  
١٤١١ هـ.

٥١ - السيرة النبوية

عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (٢١٨ هـ) مكتبة محمد علي صبيح و أولاده - القاهرة - ١٣٨٢ هـ.

٥٢ - شرح الأخبار

أبو حنيفة النعمان بن محمد المغربي (٣٦٣ هـ) مؤسسة النشر الإسلامي / قم المقدسة / الطبعة الثانية / ١٤١٤ هـ.

٥٣ - شرح نهج البلاغة

عز الدين عبد الحميد بن أبي الحديد المعتزلي (٦٥٦ هـ) دار إحياء الكتب العربية / بيروت / الطبعة الأولى / ١٣٧٨ هـ.

٥٤ - صحيح البخاري

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي (٢٥٦ هـ) دار الفكر / بيروت / ١٤٠١ هـ.

٥٥ - صحيح مسلم

مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١ هـ) دار الفكر / بيروت .

٥٦ - الصوارم المهرقة

الشهيد القاضي نور الله التستري (١٠١٩ هـ) مطبعة النهضة / طهران / ١٣١٧ هـ . ش .

٥٧ - ضحى الإسلام

أحمد أمين (المصري) (١٣٧٥ هـ) مؤسسة هنداوي / القاهرة / الطبعة الأولى / ٢٠١٢ م .

٥٨ - الطوائف في معرفة مذاهب الطوائف

علي بن موسى بن جعفر بن طاووس الحلّي (٦٦٤ هـ) مطبعة الخيام / قم المقدسة / الطبعة الأولى / ١٣٩٩ هـ.

٥٩ - عصمة الأنبياء ونظرية الإسهاء عند الشيخ الصدوق

الشيخ قيصّر التميمي (معاصر) مؤسسة الكوثر للمعارف الإسلامية / قم المقدسة / الطبعة الأولى / ١٤٢٨ هـ.

٦٠ - عقائد الإمامية

الشيخ محمدرضا المظفر (١٣٨١ هـ) إنتشارات أنصاريان / قم المقدسة .

٦١ - العقد الفريد

أحمد بن محمد بن عبد ربّه الأندلسي (٣٢٨ هـ) دارالكتب العلمية / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤٠٤ هـ.

٦٢ - علل الشرائع

الشيخ الصدوق ، أبوجعفر محمد بن علي الحسين بن موسى بن بابويه القمي (٣٨١ هـ) المكتبة الحيدرية / النجف الاشرف / ١٣٨٥ هـ.

٦٣ - علم الإمام

السيد كمال الحيدري (معاصر) ، تقارير الشيخ علي حمود العبادي / دار فراق / قم المقدسة / الطبعة الخامسة / ١٤٣١ هـ.

٦٤ - العمدة

يحيى بن الحسن الأسدي الحلّي - ابن بطريق - (٦٠٠ هـ) مؤسسة النشر الإسلامي / قم المقدسة / ١٤٠٧ هـ.

٦٥ - عيون الأثر

محمد بن محمد بن محمد - ابن سيّد الناس - ٧٣٤ هـ / مؤسسة عزّالدين / بيروت / ١٤٠٦ هـ.

٦٦ - عيون أخبار الرضا عليه السلام

الشيخ الصدوق ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ) مؤسسة

الأعلمي / بيروت / الطبعة الاولى / ١٤٠٤ هـ.

#### ٦٧ - الغدير

الشيخ عبدالحسين أحمد الأميني النجفي (١٣٩٢ هـ) دارالكتاب العربي / بيروت / الطبعة الرابعة / ١٣٩٧ هـ.

#### ٦٨ - الفرق بين الفرق

عبدالقاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الاسفرائيني (٤٢٩ هـ) دار الآفاق الجديدة / بيروت / الطبعة الثانية / ١٩٧٧ م.

#### ٦٩ - الفصول المختارة

الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان التلعكبري (٤١٣ هـ) دارالمفيد / بيروت / الطبعة الثانية / ١٤١٤ هـ.

#### ٧٠ - الفضائل

شاذان بن جبرئيل القمي (٦٦٠ هـ) المطبعة الحيدرية / النجف الأشرف / ١٣٨١ هـ.

#### ٧١ - فضائل الصحابة

أحمد بن شعيب بن علي النسائي (٣٠٣ هـ) دارالفكر / بيروت / الطبعة الأولى / ١٣٤٨ هـ.

#### ٧٢ - القراءة المنسية، إعادة قراءة نظرية الأئمة الإثني عشر، علماء أبرار

الشيخ محسن كديور / ترجمه سعد رستم / مؤسسة الانتشار العربي / ٢٠١١ م.

#### ٧٣ - الكافي

أبوجعفر محمد بن يعقوب الكليني الرازي (٣٢٩ هـ) دارالكتب الإسلامية / طهران / الطبعة الثالثة / ١٣٨٨ هـ.

٧٤ - كامل الزيارات

أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي (٣٦٨ هـ) مؤسسة نشر الفقهية / قم المقدسة / الطبعة الأولى / ١٤١٧ هـ.

٧٥ - الكامل في التاريخ

ابن الأثير علي بن أبي الكرم، الشيباني (٦٣٠ هـ) دار صادر / بيروت / ١٣٨٥ هـ.

٧٦ - كتاب سليم بن قيس

أبو صادق سليم بن قيس الهلالي (٧٦ هـ) تحقيق محمد باقر الأنصاري .

٧٧ - كتاب الطهارة

السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (١٤١١ هـ) مؤسسة آل البيت / قم المقدسة / الطبعة الثانية / ١٤١٠ هـ.

٧٨ - كتاب الفتن والمحن

عفاف عبدالغفور حميد / دارعمار / عمان / الاردن / الطبعة الأولى / ١٤٢٢ هـ.

٧٩ - كمال الدين و تمام النعمة

الشيخ الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ) مؤسسة النشر الاسلامي / قم المقدسة / ١٤٠٥ هـ.

٨٠ - كنز العمال

علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (٩٧٥ هـ)، مؤسسة الرسالة / بيروت / ١٤٠٩ هـ.

٨١ - مجلّة نصوص معاصرة

مركز البحوث المعاصرة / بيروت .

٨٢ - مجمع البيان

أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي (٥٤٨ هـ) مؤسسة الأعلمي / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤١٥ هـ.

٨٣ - مجموع رسائل الرسي

القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل الرسي (٢٤٦ هـ) دارالحكمة اليمانية / صنعاء / الطبعة الأولى / ١٤٢٢ هـ.

٨٤ - مرآة العقول

العلامة محمد باقر بن محمد تقي المجلسي (١١١١ هـ) دارالكتب الاسلامية / طهران / الطبعة الثانية / ١٤٠٤ هـ.

٨٥ - المراجعات

السيد عبدالحسين الموسوي العاملي (١٣٧٧ هـ) / الطبعة الثانية / ١٤٠٢ هـ.

٨٦ - مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح

عبيد الله بن محمد عبدالسلام بن خان محمد المباركفوري (١٤١٤ هـ) إدارة البحوث العلمية / الهند / الطبعة الثالثة / ١٤٠٤ هـ.

٨٧ - مسائل الإمامة

الناشي الأكبر عبدالله بن محمد (٢٩٣ هـ) دارالنشر فرانتس شتايز / بيروت / ١٩٧١ م.

٨٨ - المستدرک علی الصححین

أبو عبدالله محمد عبدالله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ) دارالمعرفة / بيروت .

٨٩ - المسترشد

محمد بن جرير بن رستم الطبري الأملي (ق ٤ هـ) مؤسسة الثقافة الاسلامية لكوشانيور / الطبعة الأولى / ١٤١٥ هـ.

٩٠ - مسند أحمد

الامام أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ) دار صادر/ بيروت .

٩١ - مصباح الهداية

السيد علي البهبهاني (١٣٥٠ هـ) مدرسة دارالعلم / الأهواز / الطبعة الرابعة / ١٤١٨ هـ.

٩٢ - المصنّف

عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (٢٣٥ هـ) دارالفكر / بيروت / الطبعة الاولى / ١٤٠٩ هـ.

٩٣ - المصنّف

أبوبكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (٢١١ هـ) / بيروت / ١٣٩٠ هـ.

٩٤ - مصنفات الشيخ المفيد

محمد بن محمد بن النعمان التلعكبري البغدادي (٤١٣ هـ) دارالمفيد / بيروت / الطبعة الثانية / ١٤١٤ هـ.

٩٥ - مطارحات في الإمامة

آية الله السيد كمال الحيدري - معاصر - مؤسسة الإمام الجواد عليه السلام للفكر والثقافة / بغداد / ١٤٣٨ هـ.

٩٦ - معجم مقاييس اللغة

أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥ هـ) مكتب الإعلام الإسلامي / قم المقدسة / ١٤٠٤ هـ.

٩٧ - المغني في الضعفاء

شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨ هـ) دارالكتب العلمية / بيروت .

٩٨ - مقتل الحسين عليه السلام

أبومخنف لوط بن يحيى بن سعيد الأزدي (١٥٧ هـ). المطبعة العلمية / قم المقدسة .

٩٩ - مقدمة على فقه الشيعة

السيد حسين المدرسي الطباطبائي (معاصر)

١٠٠ - الملل والنحل

أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (٥٤٨ هـ) دارالمعرفة / بيروت / .

١٠١ - من العقيدة إلى الثورة

حسن حنفي / دارالتنوير / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤٠٩ هـ .

١٠٢ - من لا يحضره الفقيه

الشيخ الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (٣٨١ هـ) مؤسسة النشر الاسلامي / قم المقدسة / الطبعة الثانية .

١٠٣ - مناقب آل أبي طالب

محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني (٥٨٨ هـ) المكتبة الحيدرية / النجف الأشرف / ١٣٧٦ هـ .

١٠٤ - مناقب الإمام أمير المؤمنين عليه السلام

محمد بن سليمان الكوفي (٣٠٠ هـ) مجمع إحياء الثقافة الإسلامية / قم المقدسة / الطبعة الاولى / ١٤١٢ هـ .

١٠٥ - المواقف

عبدالدين عبدالرحمن بن أحمد الإيجي (٧٥٦ هـ) دارالجيل / بيروت / الطبعة الاولى / ١٤١٧ هـ .

- ١٠٦ - الميزان في تفسير القرآن  
العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي (١٤١٢ هـ) جماعة المدرسين في الحوزة العلمية / قم المقدسة .
- ١٠٧ - ميقات الحج (مجلة نصف سنوية)  
منظمة الحج والزيارة / طهران .
- ١٠٨ - نفحات الأزهار  
السيد علي الحسيني الميلاني / نشر المؤلف / مطبعة مهر / قم المقدسة / الطبعة الاولى / ١٤١٤ هـ .
- ١٠٩ - نهج البلاغة  
مجموع ما اختاره الشريف الرضي من كلام أمير المؤمنين عليه السلام / دارالمعرفة / بيروت / الطبعة الأولى / ١٤١٢ هـ .
- ١١٠ - نورالبراهين  
السيد نعمة الله الجزائري (١١١٢ هـ) مؤسسة النشر الاسلامي / قم المقدسة / الطبعة الاولى / ١٤١٧ هـ .
- ١١١ - وسائل الشيعة  
محمد بن الحسن ، الحرّ العاملي (١١٠٤ هـ) مؤسسة آل البيت عليه السلام / قم المقدسة / الطبعة الثانية / ١٤١٤ هـ .
- ١١٢ - وقعة صفين  
نصر بن مزاحم المنقري (٢١٢ هـ) المؤسسة العربية الحديثة / القاهرة / الطبعة الثانية / ١٣٨٢ هـ .
- ١١٣ - وهم القراءة المنسية  
الشيخ أحمد سلمان (معاصر) دار الولاء / بيروت / الطبعة الثانية / ١٤٣٩ هـ .



## مُحتَوَايَةُ الْكِتَابِ

|    |                                        |
|----|----------------------------------------|
| ٥  | تقديم .....                            |
| ٧  | المدخل .....                           |
| ٧  | ويمنعه أمران: .....                    |
| ١٠ | نظريتان في الإمامة: .....              |
| ١٠ | الأولى: نظرية الأئمة المعصومين: .....  |
| ١٠ | مفاد نظرية الأئمة المعصومين: .....     |
| ١١ | الثانية: نظرية العلماء الأبرار: .....  |
| ١٢ | مفاد نظرية العلماء الأبرار: .....      |
| ١٢ | فرق النبي عن الإمام: .....             |
| ١٤ | القائلون بنظرية العلماء الأبرار: ..... |
| ١٤ | ابن الغضائري: .....                    |
| ١٥ | ابن الجنيّد الأسكافي: .....            |
| ١٦ | مشايخ قم: .....                        |
| ١٧ | ابن قبة الرازي، وآل نوبخت: .....       |

## الإمامة أصلٌ وضرورة

٤١ - ١٩

- ٢١ ..... \* الإمامة أصلٌ وضرورة
- ٢١ ..... أصول الدين وفروعه:
- ٢٣ ..... أصول المذهب:
- ٢٣ ..... منكر أصل الدين أو المذهب:
- ٢٤ ..... الإمامة من أصول الدين:
- ٢٧ ..... الإمامة ليست من الفروع:
- ٢٧ ..... سعة مفهوم الإمامة:
- ٢٨ ..... الإمامة من شؤون النبوة:
- ٢٩ ..... الإمامة من أصول المذهب:
- ٢٩ ..... أدلة أصلية الإمامة:
- ٣٠ ..... الكتاب العزيز:
- ٣٣ ..... السنة الشريفة:
- ٣٦ ..... دليل العقل:
- ٣٦ ..... الإمامة ضرورة:
- ٣٧ ..... ضروري الدين والمذهب:
- ٣٨ ..... تقسيم الضروري:
- ٣٩ ..... أدلة ضرورة الإمامة:

## الشواهد التاريخية على قدم معتقد الإمامية في الإمامة

٦١ - ٤٣

- ٤٥ ..... \* الشواهد التاريخية على قدم معتقد الإمامية في الإمامة

محتويات الكتاب ..... ٢٣٧

|                                       |    |
|---------------------------------------|----|
| وقفه في صحّة النسبة للقائلين بالنظرية | ٤٩ |
| دوافع انتخاب نظرية علماء أبرار        | ٥٢ |
| مراتب الغلو:                          | ٥٢ |
| التركيز على البشرية:                  | ٥٥ |
| أدلة نظرية العلماء الأبرار            | ٥٦ |
| الجواب عما تقدّم                      | ٥٩ |
| مع كلمة الإمام الحسين عليه السلام:    | ٥٩ |

دليل النصب الإلهي والنص الشرعي

١٢٨ - ٦٣

|                                           |     |
|-------------------------------------------|-----|
| * دليل النصب الإلهي والنص الشرعي          | ٦٥  |
| النص الإلهي والنصب النبوي:                | ٦٥  |
| النص الشرعي على النصب الإلهي والنص النبوي | ٦٨  |
| مناقشة دلالة الحديث:                      | ١٢٣ |

علم المعصومين عليه السلام بالغييب

١٦٦ - ١٢٩

|                                      |     |
|--------------------------------------|-----|
| * علم المعصومين عليه السلام بالغييب  | ١٣١ |
| تحرير محل النزاع:                    | ١٣٢ |
| أقسام العلم:                         | ١٣٢ |
| الفرق بين العلم الحضورى والحصولي:    | ١٣٤ |
| نوع علم المعصوم:                     | ١٣٥ |
| الفرق بين العلم الإلهي وعلم المعصوم: | ١٣٥ |

|                                   |     |
|-----------------------------------|-----|
| المقتضي لعلم المعصوم:             | ١٣٦ |
| دليلية العقل:                     | ١٤٠ |
| المانع عن علم المعصوم بالغيب:     | ١٤٠ |
| السَّنة الشريفة:                  | ١٤٢ |
| معالجة الآيات الشريفة:            | ١٤٥ |
| وجود المانع:                      | ١٤٨ |
| معالجة النصوص المباركة:           | ١٥٢ |
| وقفات وإشكالات:                   | ١٥٥ |
| دائرة علم المعصوم:                | ١٥٦ |
| مصادر علم الإمام:                 | ١٥٧ |
| وسائل حصول العلم:                 | ١٥٨ |
| ازدياد علمهم:                     | ١٦١ |
| مورد الزيادة من علومهم:           | ١٦٣ |
| الأُمُور التي تقع فيها الزيادة:   | ١٦٣ |
| ما عندهم من العلم:                | ١٦٥ |
| نصوص يظهر منها أنَّ علمهم بالقوة: | ١٦٦ |

### عصمة الأئمة الأطهار

١٩٢ - ١٦٧

|                       |     |
|-----------------------|-----|
| * عصمة الأئمة الأطهار | ١٦٩ |
| حقيقة العصمة ومعناها: | ١٦٩ |
| نظريات في العصمة:     | ١٧٠ |

محتويات الكتاب ..... ٢٣٩

|                                                   |     |
|---------------------------------------------------|-----|
| الحركة التاريخية للعصمة:                          | ١٧٣ |
| العصمة بين الجبر والاختيار:                       | ١٧٦ |
| دليل عدم إمكان العصمة:                            | ١٧٧ |
| العصمة والاختيار:                                 | ١٨١ |
| آثار القول بجبرية العصمة:                         | ١٨٤ |
| عصمة الأئمة الأطهار <small>عليهم السلام</small> : | ١٨٦ |
| شبهة التأسّي:                                     | ١٩١ |

كلام الشيخ الصدوق

١٩٣ - ٢٠٤

|                              |     |
|------------------------------|-----|
| * كلام الشيخ الصدوق          | ١٩٥ |
| تنبيه مهم:                   | ١٩٦ |
| دوافع وجود نظرية الإسهاء:    | ١٩٧ |
| أركان النظرية:               | ١٩٨ |
| ملاك نظرية الإسهاء:          | ١٩٩ |
| موافقة العلمين للمشهور:      | ٢٠٠ |
| مدرك قاعدة الإسهاء:          | ٢٠١ |
| موانع القبول بنظرية الإسهاء: | ٢٠١ |
| خاتمة:                       | ٢٠٤ |

رواية ابن أبي يعفور

٢٠٥ - ٢١٧

|                       |     |
|-----------------------|-----|
| * رواية ابن أبي يعفور | ٢٠٧ |
|-----------------------|-----|

بَشَرِيَّةُ الْإِنْسَانِ ..... ٢٤٠

٢١٩ ..... مصادر الكتاب

٢٣٥ ..... محتويات الكتاب